وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة مُحَّد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة ماستر أكاديمي
شعبة العلوم المالية والمحاسبة
تخصص: محاسبة وجباية معمقة

بعنوان:

المعالجة المحاسبية لحساب وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية في إطار معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية.

– دراسة حالة مجموعة البركة المصرفية–

إعداد:
- محمادي ريان
- العمري إسمهان حسناء

إشراف الأستاذ:
– د. ميلود زنكري

السنة الجامعية: 2021–2022

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة مُحَّد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة ماستر أكاديمي
شعبة العلوم المالية والمحاسبة
تخصص: محاسبة وجباية معمقة.

بعنوان:

المعالجة المحاسبية لحساب وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية في إطار معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية.

– دراسة حالة مجموعة البركة المصرفية–

إعداد:
- محمادي ريان
- العمري إسمهان حسناء

إشراف الأستاذ:
– د ميلود زنكري

السنة الجامعية: 2021–2022

بسم الله الرحمن الرحيم

(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ
أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا
اللهَ وَاليَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللهَ
كَثِيرًا)

الآية 21، سورة الأحزاب

شكر وعرفان

''وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنين''

صدق الله العظيم

نحمد الله على جميع نعمه فهو أمدنا بنعمة العقل ونعمة الصحة والعافية فلولا الله سبحانه ما وصلنا إلى هذا العمل المتواضع.

نتقدم بالشكر الجزيل إلى أستاذنا ومشرفنا، وإلى الدكتور "ميلود زنكري" الذي لم يبخل علينا بنصائحه وإرشاداته وتعليماته علينا طيلة قيامنا بهذا العمل.

كما نتقدم بالشكر إلى كل الأساتذة الذين رافقوا مشوارنا الدراسي.

كما نتقدم بالشكر إلى كل من ساعدنا لإتمام هذا العمل سواء من بعيد أو من قريب.

الإهداء

إلى التي تحمل أخف كلمة نطق بها اللسان، ووضعت تحت قدميها الجنات. كانت الملاذ والمأوى سر السعادة والنجوى، نبع الحنان ومبعث الأمان لكي أمي (براهيمي حنان).

إلى من خطى درب الصعاب من أجلنا، صاحب القلب الكبير، إلى رمز العطاء، الذي علمني أن الحياة كفاح ونضال، فبعث في روحي الحياة، لك أبي (محمادي عبدالقادر).

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يطيل في عمرهما على الطاعة، وأن يمنحهما الصحة والعافية، وأن يجعل عاقبتهما جنة عرضها السموات والأرض.

وإلى أخواتي (أمينة وزهراء وعائشة) وأخي (عصام) الذين أعتز بهم وإلى كل الأهل والأقارب خالاتي وأخوالي وأعمامي وعماتي.

إلى كل من التقيت بهم، وسرت معهم على درب العلم والتعلم، إلى الصديقات، رمز الوفاء والعطاء، إلى هؤلاء، وأولئك، أهدي ثمرة جهدي واهدي هذا العمل المتواضع إليهم.

محمادي ريان.

الإهداء

الحمد لله وكفى، والصلاة على الحبيب المصطفى، وأهله ومن وفى اما بعد...

هذه كلماتنا المبعثرة،

نهمس بها في اذن كل فاتح لهذه المذكرة، لينهل معها ما يشتهي،

وينقد ما يبتغي.

هي ذي ثمرة جهدي اجنيها اليوم، هي هدية أهديها لكل

من ساندي ...اولهم أمي الحبيبة التي كانت لي عيني، وقلبي،

ويدي اليمنى (صورية) أقدم لكي ثمرة جهدي،

التي كانت من مساعدتك الدائمة، وكذا أبي (عمر) أسأل الله أن يحفظهما، ويجعلهما من الفردوس الأعلى....

فلا ننسى إخوتي، (منى،كوثر) حفظهما الله ويسر لهما وكذا أخي،

(يوسف) الذي كان مصدر قوتي، وصديقتي الحبيبة (مريم)

ومحور المذكرة وركيزتها،

الأستاذ المشرف (زنكري)، ولكل من ساعدنا

من قريب وبعيد (أزواج إخوتي...رياض،وياسين).

لعمري إسمهان حسناء.

المقدمة

يتكون الجهاز المصرفي لأي دولة من مجموعة من أنواع البنوك الناشطة على مستوى النظام المصرفي، حيث لكل دولة بنك مركزي والذي يختلف نشاطه عن باقي نشاطات البنوك الأخرى في كونه لا يستهدف الربح وإنما له حق الإشراف والرقابة على وحدات القطاع البنكي.

تجربة البنوك الإسلامية بدأت بشكل متزايد بصورة واضحة في السنوات الأخيرة ولم يعد الاهتمام بها مقصورا على العالم الإسلامي الذي أخذ يطور النظم المصرفية بالكامل، ولكنه بدأ أيضا يمتد لتشهد بعض الدول الأوروبية ظهور المصارف الإسلامية، لتعمل داخل الكيان المصرفي التقليدي.

تعتبر مسألة قياس الربح وتوزيعه في المنشآت الهادفة إلى الربح من أهم وظائف علم المحاسبة المالية، المالية وقد تم الاعتماد على المبادئ المحاسبية المتعارف عليها في قياس الربح وتوزيعه في البنوك الإسلامية في بداية إنشائها، وتم بالتدريج تطوير الكثير من الطرق والقواعد المحاسبية لاحتساب الربح وتوزيعه في البنوك الإسلامية.

إن عملية قياس الربح وتوزيعه في البنوك الإسلامية تختلف من نظيرتها في المصارف التقليدية في كونها تعتمد على الأحكام والقواعد الواردة في فقه المعاملات، خاصة ما يتعلق بالمعايير المحاسبية، ومراجعة المؤسسات المالية الإسلامية.

في إطار المعالجة المحاسبية تولت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية إصدار مختلف المعايير تتولى المعالجة لمختلف العمليات من بينها معيار توزيع الأرباح.

أولا: الإشكالية.

تتمحور إشكالية الدراسة حول التساؤل الرئيسي التالي:

كيف تتم المعالجة المحاسبية لقياس الأرباح وتوزيعها في البنوك الإسلامية حسب معايير المحاسبة الإسلامية؟

ويتفرع عن هذا السؤال الرئيسي مجموعة من التساؤلات الفرعية:

- ماهية البنوك الإسلامية وأهدافها وخصائصها.
- ما هو النظام المحاسبي المالي للبنوك الإسلامية.
- كيفية توزيع وقياس الربح في البنوك الإسلامية.
- ماهي المعايير المحاسبية التي تتبعها البنوك الإسلامية في توزيع وقياس الأرباح.

ثانيا: الفرضيات.

وفي إطار الإجابة عن هذه التساؤلات تطرقنا لوضع الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: عملية قياس الربح وتوزيعه في البنوك الإسلامية تختلف من نظيرتها في المصارف التقليدية في كونها تعتمد على الأحكام والقواعد الواردة في فقه المعاملات المحاسبية، ومراجعة المؤسسات المالية الإسلامية.

الفرضية الثانية: استطاعت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) أن تضع معايير خاصة بقياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية.

الفرضية الثالثة: تقوم مجموعة البركة المصرفية بتطبيق معايير المحاسبة المالية التي تصدرها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).

ثالثا: أهمية الدراسة.

تتمثل أهمية هذا البحث في الرغبة في دراسة صيغة للتعامل المصرفي من دون فائدة، وفي تبني نظام مالي إسلامي بديلا عن الأنظمة الأخرى، وكذلك من التغيرات التي تشهدها البيئة المصرفية، حيث أنها تعتبر من المواضيع ذات الأهمية البالغة، وذلك لـ:

– انتشار البنوك الإسلامية عبر مختلف دول العالم حيث أصبحت ذات موضوع اهتمام الباحثين والمفكرين.

– اهتمام المؤسسات الدولية بالبنوك الإسلامية كصندوق النقد الدولي الذي قام بإنشاء وحدة بحثية تقوم بدراسة النموذج الإسلامي من خلال متابعة عمل البنوك الإسلامية.

– التركيز على العوامل المؤثرة على ربحية البنوك الإسلامية، كونها مؤشر الربحية هدف أساسي لجل البنوك.

– تسليط الضوء على المعايير المحاسبية الإسلامية، وهل بنك البركة الجزائري يطبقها.

– إبراز دور هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) في إنشاء وتطوير المعايير المحاسبية الإسلامية.

رابعا: أهداف الدراسة.

ونسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف والمتمثلة في:

– إظهار أهمية التعامل مع البنوك الإسلامية في بيئة تسيطر عليها البنوك التقليدية.

– إظهار دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

– التعرف على الأسس والضوابط التي تحكم مختلف معاملات البنوك الإسلامية.

– التعرف على مختلف النشاطات التي تقوم بها البنوك الإسلامية.

– التعرف على معايير التي تصدرها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

خامسا: أسباب اختيار موضوع الدراسة.

– الرغبة في دراسة الموضوع نظرا لأهمية التمويل للأمة الإسلامية.

– الاهتمام المتزايد بعمليات التمويل للبنوك الإسلامية للكسب الحلال.

– اهتمام الجهات المعنية بموضوع المعايير المحاسبية الإسلامية.

سادسا: منهج الدراسة.

نظرا لطبيعة الدراسة وتحقيقها لأهدافها، اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال الاستعانة بالمعلومات والمراجع التي لها علاقة بموضوع المعالجة المحاسبية في توزيع أرباح البنوك الإسلامية، وفق المعايير المحاسبية، كما تم الاعتماد على دراسة حالة في الجانب التطبيقي، ومحاولة منا لإسقاط مختلف المفاهيم النظرية على الدراسة الميدانية.

سابعا: دراسات سابقة.

– دراسة آدم إسحاق، أرباح المصارف الإسلامية ووسائل تحقيقها وكيفية توزيعها، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة أم القرى،2002، تناولت مصادر تحقيق الربح وسياسات تحديده وتوزيعه في بنوك المشاركة، وتعرضت لأهم وسائل البنوك في معالجة نقص الأرباح الناتجة عن الديون المتعثرة أو عجز/فائض السيولة.

– دراسة سامر مظهر قنطقجي سلسلة فقه المعاملات، دار الرسالة، دمشق، 2009. نموذج توزيع أرباح وخسائر شركات المضاربة الإسلامية، تناولت المضاربة وأركانها ، وحاولت صياغة نموذج رياضي لتوزيع نتائج شركات المضاربة.

– دراسة علي عبد الله شاهين، مجلة الجامعة الإسلامية ،2005: مدخل محاسبي مقترح القياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية، تناولت المنظور المحاسبي لقياس الأرباح في بنوك المشاركة وأسس توزيعها بالاستناد إلى فقه النظرية.

تتفق دراستي مع دراسة علي عبد الله شاهين في تناول مشكلة قياس وتوزيع الأرباح في بنوك الإسلامية؛ غير أن هذا البحث متميز عن غيره بالخصائص التالية:

– قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية بصورة متكاملة من كافة جوانبه وتصوراته البحثية وآرائه الفقهية وممارساته المصرفية ومعاييره المحاسبية، في حين أن الدراسات السابقة ركزت على جوانب معينة وأغفلت جوانب أخرى.

– تطرق إلى قضايا الفقه المصرفي المستجدة ذات الصلة بالموضوع والتالي صدرت مظهرا من مظاهر الاجتهاد الجماعي، من خلال عرض نصوص القراراتَ جمعية كبديل لعملية الترجيح بين آراء الفقهاء في المدارس امل الفقهية المتعددة.

– تناولت المعاير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة تحدد الضوابط المحاسبية لبنوك الإسلامية، باعتبارها تحدد الضوابط المحاسبية لممارساتها المصرفية، سواء اتخذت تلك المعايير بصفة إلزامية أو الاسترشادية.

– يعتر هذا البحث استمرارا وإثراء للدراسات السابقة، مع تميزه بالتخصص في المجال المحاسبي.

– تفاوتت الدراسات السابقة فيما بينها من حيث الأهمية العلمية والتحليلية، ولكنها لم تتعرض بشكل تفصيلي للموضوع الذي تناولناه في دراستنا.

حيث هناك الكثير من الباحثين الذين اهتموا بهذا الموضوع، ومن خلال دراساتنا وجدنا دراسات سابقة التي تناولت موضوع المعالجة المحاسبية لقياس وتوزيع الربح في البنوك الإسلامية، وفق المعايير المحاسبية الدولية، وسنحاول التطرق لهاته الدراسات ذات صلة بدراستنا حيث نذكر.

وعلى الرغم من استفادتي من هذه الدراسات ذات الصلة بالموضوع في تكوين خلفية وإطار مرجعي لمادة البحث؛ إلا أنني لم أجد بحثا مستقلا تناول الربح وقياسه وتوزيعه والمعالجة المحاسبية له، وتطبيقاته العملية في بنوك الإسلامية، على نحو مفصل ومتكامل.

تاسعا: هيكل الدراسة.

للإجابة على الإشكالية المطروحة، واختبار صحة فرضيات الدراسة، تم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين، تطرقنا في **الفصل الأول** الى **الإطار النظري للدراسة** وذلك من خلال ثلاث مباحث، حيث كان **المبحث الأول** تحت عنوان **النظام المحاسبي في البنوك الإسلامية**، تناول نشأة وتطور البنوك الإسلامية وتعريفها، خصائص وأهداف البنوك الإسلامية، المحاسبة في البنوك الإسلامية، وأهم الوظائف التي تقوم عليها المصارف الإسلامية.

تناول المبحث الثاني، قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية، **والمبحثين الأخيرين** فقد عالج حساب وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية وفق معايير المحاسبية الإسلامية.

المبحث الثالث: المعالجة المحاسبية لحساب الأرباح في بنوك إسلامية.

المبحث الرابع: المعالجة المحاسبية لتوزيع الأرباح في بنوك إسلامية.

أما في **الفصل الثاني**، فقد تضمن **الإطار التطبيقي للدراسة**، وقسم إلى ثلاث مباحث بدوره، **المبحث الأول**، حول إعطاء نبذة تعريفية عن مجموعة البركة للصيرفة الإسلامية وأهم المؤشرات المالية له، **المبحث الثاني** كان حول السياسات المحاسبية مجموعة البركة للصيرفة الإسلامية، و**المبحث الثالث:** قياس وتوزيع الأرباح. أما **المبحث الرابع:** المعالجة المحاسبية في توزيع الأرباح وفي الخاتمة العامة لهذه الدراسة سنستعرض أهم النتائج المتوصل إليها.

الفصل الأول

الإطار النظري للدراسة

تمهيد

أصبحت المؤسسات البنكية الإسلامية حقيقة واقعية منتشرة في العالم العربي، وفي العالم كاملا حيث أصبح الاهتمام بهاته المؤسسات تحتل الصدارة لا سيما عند تعرض اقتصاديات دول العالم إلى أزمات وانهيارات مالية معاصرة وقد جذبت البنوك الإسلامية لها الأنظار والاهتمام نتيجة ثباتها وقلة تأثرها بهذه الأزمات.

فالبنوك الإسلامية مؤسسة مالية تهدف إلى تحقيق الأرباح والتقيد أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا ما يميزها عن البنوك الأخرى، لاستبعادها الفائدة الربوية فأصبح التمويل الإسلامي أسلوبا مهما، وقيمة مضافة للواقع الاقتصادي العالمي.

حيث تناول في هذا الفصل ماهية البنوك الإسلامية، وإبراز كيفية قياس وتوزيع الأرباح فيها، بالإضافة إلى توضيح المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وذلك من خلال ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: النظام المحاسبي في البنوك الإسلامية.

المبحث الثاني: قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية.

المبحث الثالث: المعالجة المحاسبية لحساب الأرباح في بنوك إسلامية.

المبحث الرابع: المعالجة المحاسبية لتوزيع الأرباح في بنوك إسلامية.

المبحث الأول: النظام المحاسبي في البنوك الإسلامية.

تكاد تكون أعمال البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية متشابهة من حيث الخدمات التي تقوم بها في خدمة المجتمع مع اختلاف بينهما في طريقة التنفيذ من الناحية الشرعية، فالبنوك الإسلامية تقدم أعمالها من أسس الشريعة الإسلامية بينما البنوك التقليدية تعمل وفقا للقوانين الوضعية التي تتناقض في غالبيتها مع مقتضيات الشريعة الإسلامية والتي تنطوي على كثير من الغرر والربا، وبهذا سنتطرق في هذا المبحث لمعرفة ماهية البنوك الإسلامية، وذكر المحاسبة في البنوك الإسلامية وأهم نشاطاتها.

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

تعتبر البنوك الإسلامية أحد المؤسسات المالية التي تعمل على حل مشاكل النظام البنكي التقليدي، وعلى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، كما تخضع للضوابط التي يقررها البنك المركزي مثلها في ذلك مثل البنوك الأخرى، وسيتم التطرق في هذا المطلب إلى:

- نشأة وتطور وتعرف البنوك الإسلامية.
- أهداف وخصائص البنوك الإسلامية.

أولا: نشأة وتطور وتعريف البنوك الإسلامية.

1- نشأة وتطور البنوك الإسلامية: في بداية نشأة البنوك الإسلامية لم تعتمد على تجارب سابقة، بل بدأت معتمدة على المنهج والشريعة الإسلامية، حيث كان من الطبيعي أن يبحث عن البديل الأمثل والأنجح لانتشار استعمال الفائدة الربوية بشكل سريع في جميع الأعمال البنكية التي يقوم بها البنك التقليدي، وكان الحل على شكل مؤسسات مالية إسلامية.

إن المحاولات الجادة في العصر الحديث للتخلص من المعاملات المصرفية الربوية، وإقامة مصارف تقوم بالخدمات والأعمال المصرفية، بما يتفق مع الشريعة الإسلامية بدأت عام 1963م بمصر ثم تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي عام 1971م بالقاهرة، وعمل في مجال جمع وصرف الزكاة والقرض الحسن، ثم كانت محاولة مماثلة في الباكستان، ثم البنك الإسلامي للتنمية بالسعودية عام 1974م، تلاه بنك دبي الإسلامي عام 1975م، ثم بنك فيصل الإسلامي السوداني عام 1977م فبيت التمويل في الكويت عام 1977م، ثم بنك فيصل الإسلامي المصري عام 1977م، أما في الأردن فكانت البداية بالبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام 1978م، فالبنك العربي الإسلامي الدولي عام 1997م.

والآن انتشرت البنوك الإسلامية في جميع أنحاء العالم، حتى أن البنوك التقليدية العالمية عملت على فتح فروع بنوك إسلامية مثل سيتي بنك ولويدز، وغيرها، مما يؤكد صلاحية النظام الاقتصادية الخالي من الفائدة للتطبيق، وإمكانية تفوقه على الأنظمة الاقتصادية السائدة[1].

2- تعريف البنوك الإسلامية: قدمت العديد من التعاريف والمفاهيم المتعلقة بالبنوك الإسلامية وتكاد أن تتشابه المداخل في هذه التعاريف نظرا لأن السبب الرئيسي لولادتها كان البحث عن بديل إسلامي للبنوك الربوية التي انتشرت في البلدان الإسلامية ولهذا قد تطرق العديد من الباحثين إلى تعريف البنوك الإسلامية، حيث أنها لم تعد تقتصر على المفهوم الضيق، بل وأخذت مفهوما شاملا واوسع، وقد أصبحت تعرف على أنها:

التعريف الأول: عرفها عبد السلام أبو قحف على أنها مؤسسة مالية إسلامية ذات رسالة اقتصادية واجتماعية تعمل في ظل التعاليم الإسلامية، فهو بنك صاحب رسالة وليس مجرد تاجر، بنك يبحث عن المشروعات الأكثر نفعا وليس مجرد الأكثر ربحا، البنك الإسلامي لا يهدف لمجرد تطبيق نظام مصرفي إسلامي وإنما المساهمة في بناء مجتمع إسلامي كامل على أسس عقائدية وأخلاقية واقتصادية أي أنه غيرة على دين الله[2].

التعريف الثاني: البنك الإسلامي هو مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي ويحقق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي"[3].

التعريف الثالث: وعرف أيضا على أنه "مؤسسة مالية استثمارية ذات رسالة تنموية وإنسانية واجتماعية، ويستهدف تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل لموارده بموجب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية لبناء مجتمع التكافل الإسلامي"[4].

---

[1] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2007م-1427هـ ص38.

[2] بوجلال أنفال، **قياس الأداء المالي للبنوك الإسلامية في ظل الازمات المالية** (دراسة مقارنة لبعض البنوك خلال الفترة 2003-2013) جامعة فرحات عباس، سطيف أطروحة دكتوراه الطور الثالث في ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2015-2016 ص8.

[3] مكاوي محمد، **البنوك الإسلامية، النشأة التمويل والتطوير**، الطبعة الأولى، مصر، المكتبة العصرية، 2009، ص 12.

[4] محمود حسن الصوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، الطبعة الأولى، عمان، دار وائل للطباعة والنشر، 2001، ص90.

ومما سبق، يمكن القول أن البنوك الإسلامية هي بنوك بعيدة كل البعد عن الربا، تقوم بتجميع الأموال وتوظيفها، تبعا لقواعد الشريعة الإسلامية بما يخدم المجتمع الإسلامي، لتحقيق التنمية الاقتصادية، والتقدم الاجتماعي للشعوب والمجتمعات الإسلامية.

ثانيا: أهداف وخصائص البنوك الإسلامية.

تقوم المؤسسات الإسلامية بالنشاطات المصرفية في نطاق التعاليم الإسلامية والضوابط الشرعية الإسلامية، ومن المفاهيم والتعاريف المدروسة نستطيع من خلال هذا المطلب، تحديد أهم الخصائص التي تتميز بها البنوك الإسلامية، والأهداف التي تسعى لتحقيقها.

1- أهداف البنوك الإسلامية.

هناك جملة من الأهداف التي يسعى البنك الإسلامي لتحقيقها، وهذه الأهداف تنبع من كون البنك ممثلا عن أصحابه، بحاجة إلى تحقيق عائد على أمواله يسعى لتحقيقها، ومن هنا يمكن ذكر مجموعة من الأهداف[1]:

أ- الأهداف المتعلقة بالجانب المالي:

تتمثل مجموعة الأهداف التي تسعى المصارف الإسلامية لتحقيقها والمتعلقة بالجانب المالي في:

- استقطاب الودائع:

يعتبر استقطاب الودائع أحد أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك بصفة عامة والبنوك الإسلامية بصفة خاصة، باعتبارها المصدر الأساسي للقيام بمختلف الأنشطة المالية، وحيث أن العلاقة بين المودعين والمصرف الإسلامي تقوم على أساس المضاربة باعتبار المودع صاحب رأس المال والمصرف مضاربا به، فإنه يتم تقاسم الأرباح الناتجة عن استثمار تلك الأموال حسب النسب المتفق عليها.

- استثمار الأموال:

تقوم المصارف الإسلامية باستثمار الودائع التي تتلقاها وفق مجموعة من الصيغ التمويلية والاستثمارية مع مراعاة مختلف الضوابط والمبادئ الإسلامية والتي تحكم نشاطها الاستثماري، وتهدف من خلال ذلك إلى تحقيق كل من العائد الاجتماعي والعائد المالي.

[1] أمال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية**، جامعة فرحات عباس سطيف كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير قسم العلوم التجارية، دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية لنيل شهادة الماجستير، 2011-2012، ص9-12.

- تحقيق الربح:

وهو من أهم الأهداف التي يسعى البنك إلى تحقيقها، لأنها مقياس استمراريته وبقائه، وهذا الربح ليس فقط للبنك، وإنما أيضا للمتعاملين معه من المودعين، المضاربين بأموالهم في البنك.

ب- الأهداف المتعلقة برضا المتعاملين[1]:

تسعى المصارف الإسلامية لتحقيق رضا مختلف المتعاملين معها، وذلك من خلال:

- تقديم الخدمات المصرفية:

وهو من بين الأعمال التي يجب أن تحظى بالاهتمام المصارف الإسلامية، ذلك أن البنوك التقليدية تعتبر منافسا قويا بسبب أسبقيتها وتجربتها الطويلة في هذا المجال، إضافة إلى عدم تقيدها بأحكام الشريعة الإسلامية، لهذا فيجب على المصارف الإسلامية أن تعمل على تحسين مستوى الخدمات التي تقدمها لجذب أكبر عدد من المتعاملين.

- توفير التمويل للمستثمرين:

إن تحقيق عنصر الوساطة المالية في الاقتصاد يعتبر من أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك بصفة عامة، وباعتبار المصارف الإسلامية جزءا من المنظومة المصرفية ومنافسا للبنوك التقليدية، فإنها ملزمة بتمويل أصحاب العجز من خلال أساليب تمويلية متنوعة، ومتعددة تتوافق مع ضوابط المعاملات المالية الإسلامية، وهذا ما يميزها عن البنوك التقليدية التي تعتمد على القرض بفائدة في تمويل المشاريع الاستثمارية.

- توفير الأمان للمودعين:

وذلك لأن البنوك الإسلامية تقوم على أساس تقاسم الربح والخسارة، إن وقعت دون أن تقدم عائدا محددا ومضمونا لأصحاب الودائع، لهذا يعتبر تحقيق عنصر الأمان عاملا في كسب ثقة المودعين.

[1] ناصر خليفة عبد المولى، محمد الصيرفي، **البنوك الإسلامية المفهوم الإداري والمحاسبي** ،سنة 2007، ص55.

ج- الأهداف المتعلقة بتنمية المصرف:

تتمثل جملة الأهداف التي تسعى من خلالها المصارف الإسلامية لتحقيق تنميتها:

- تنمية الموارد البشرية:

حيث تعمل البنوك الإسلامية على إقامة دورات تدريبية من أجل تكوين:

- ✓ موارد بشرية قادرة على جذب المدعين.
- ✓ عمالة قادرة على تقديم الخدمات المصرفية بسرعة وجودة ملائمتين، وفق للمتطلبات الشرعية.
- ✓ نوعية من الموارد البشرية، قادرة على البحث عن الفرص الاستثمارية الملائمة.

- تعديل معدل النمو:

يعتبر تحقيق معدلات نمو ملائمة، أحد العوامل التي تساعد المصاريف الإسلامية على ضمان بقائها واستمرارية عملها في سوق مصرفية تتميز بحدة المنافسة.

د- الأهداف المتعلقة بالجانب الابتكاري:

في ظل البيئة التنافسية التي تعيش فيها المصارف الإسلامية، يعتبر إيجاد البديل الإسلامي لمختلف المعاملات المصرفية التي تلبي احتياجات الأفراد والشركات والمؤسسات، وفي شتى المجالات من تجارية وزراعية وصناعية تحديا يواجه عمل هذه المؤسسات.

ولمواجهة المنافسة مع نظيرتها التقليدية، تعمل المصارف الإسلامية على تنويع المنتجات والخدمات المصرفية والتمويلية التي تقدمها لاستقطاب أكبر عدد من العملاء واستيعاب الطلب المتزايد من قبلهم، وكذا تطوير مختلف الأساليب الاستثمارية التي تمكنها من استثمار الأموال في مختلف المجالات، إضافة إلى تمكين الأطراف المشاركة في العمليات الاستثمارية من تحقيق أهدافهم، مراعية في ذلك ضوابط المعاملات المالية التي أقرتها الشريعة الإسلامية.

بالإضافة إلى أهداف أخرى تتمثل في ما يلي[1]:

- التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي، للشعوب الإسلامية في إطار المعايير الشرعية.

[1] لقمان محمد مرزوق، **البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب المملكة المغربية ،1999، ص198.

- نشر الوعي المصرفي الإسلامي، وتطوير ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الإسلامي، باعتباره النظام الأمثل للتنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للدول والشعوب الإسلامية، وسبيلها للإفلات من المشاكل والأزمات المالية والاقتصادية والاجتماعية التي باتت تعاني منها.
- تطوير الأدوات المصرفية الإسلامية القائمة، واستحداث الجديد منها بغية حشد المزيد من الموارد وإيجاد قنوات جديدة لتوظيفها، وبشكل يغطي احتياجات الأفراد، ويتوافق مع متطلبات العصر.
- تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، من خلال قدرة البنوك الإسلامية على توجيه الاستثمارات.

شكل رقم 01: أهداف المصارف الإسلامية.

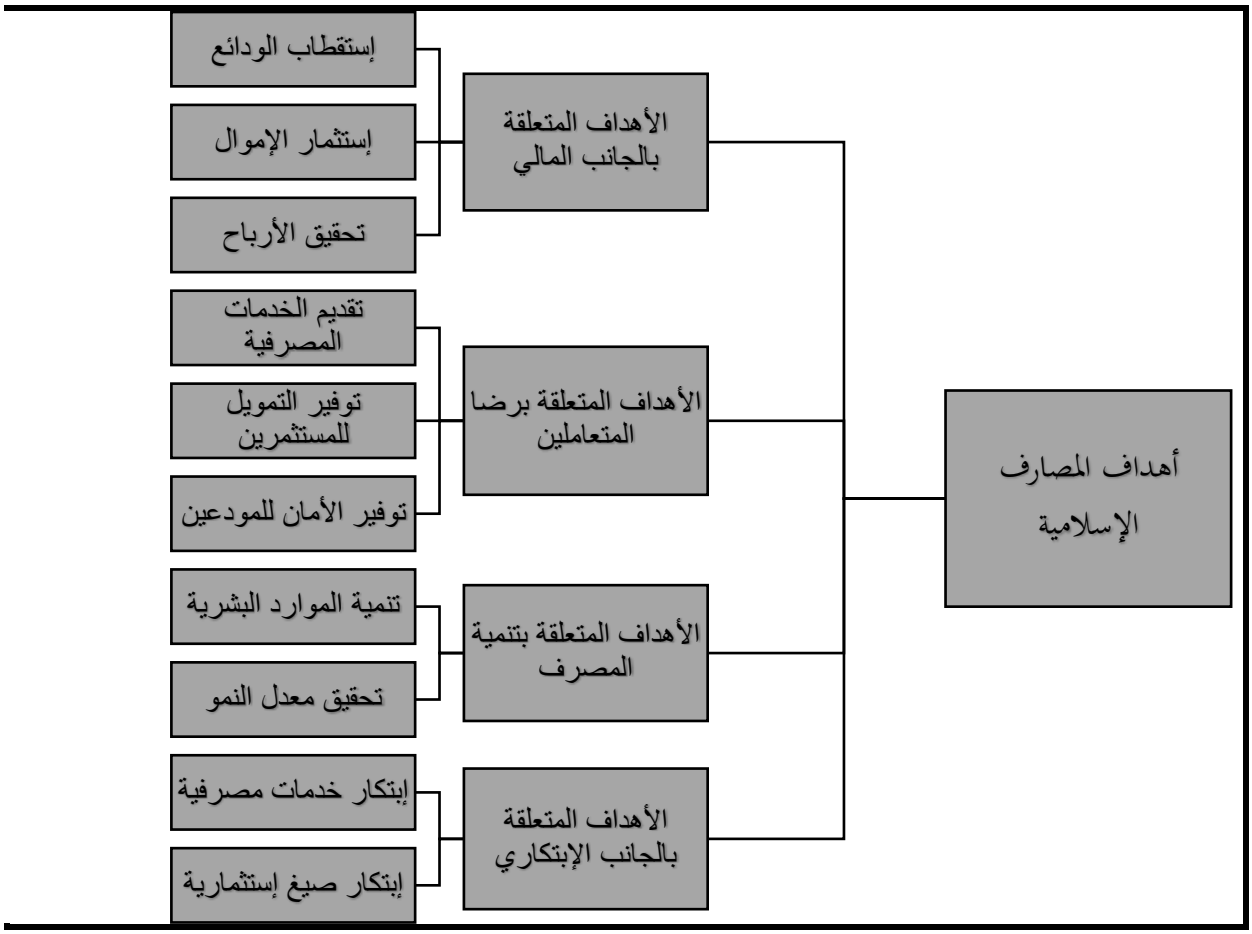

المصدر: علاء الدين زعتري، المصارف وماذا يجب أن يعرف عنها، دار غار حراء، طبعة الأولى، دمشق، 2006، ص11-17.

2- خصائص البنوك الإسلامية:

تتميز البنوك الاجتماعية بمجموعة من الخصائص وتسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف تجعلها مميزة عن غيرها من البنوك، ومن أهم هذه الخصائص نجد[1]:

أ- **استبعاد التعامل بالفائدة[2]:** وهذا يعني عدم التعامل بالربا والفائدة، سواء كانت ظاهرة أو مختفية ثابتة أو متحركة.

ب- **تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع:** ترفض البنوك الإسلامية المتاجرة في النقود، فهي لا تقرض أو تقترض نقودا، وإنما تقدم تمويلا عينيا بحيث لا مجال لاستخدامه في غير الغرض الذي طلب من أجله، وتمكن هذه الخاصة من جعل العلاقة الموجودة بين البنك وعملائه، تقوم على أساس الشراكة وليس على أساس دائن ومدين.

ج- **بنوك متعددة الوظائف:** فهي تلعب دور البنوك التجارية، بنوك الأعمال، بنوك الاستثمار، وبنوك التنمية، إذ لا يتحصر نشاطها في العمليات المصرفية قصيرة الأجل كالبنوك التجارية، ولا على الآجال المتوسطة والطويلة كالبنوك غير تجارية.

د- **خضوع المعاملات المصرفية الإسلامية للرقابة الشرعية[3]:** تعرف على أنها التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية، حسب الفتاوى الصادرة والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى.

هـ- **الالتزام بالسعي لتحقيق عناصر التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع:** تشتمل هذه الخاصية على تمويل الأنشطة الاجتماعية التي تهدف إلى تحقيق معنى ومضمون التعاون الإيجابي، والمشاركة الفعالة بين المواطنين ومن أهم الخدمات الاجتماعية:

- خدمة جمع وتوزيع الزكاة.
- تقديم القروض الحسنة.
- المساهمة في المشروعات الاجتماعية.

---

[1] مطهري كمال، **دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير تخصص مالية دولية، دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، جامعة وهران، سنة 2011-2012، ص24-26.

[2] خالد امين عبد الله، حسين سعيد سفيان، **العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة**، طبعة الثانية ، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2011، 35.

[3] بو حفص محمد راني علي قدر بن ساحة، **سبل تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية في ظل مبادئ الحكومة المصرفية**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، العدد 12، 2011، ص 4.

و- خضوعها للرقابة الشرعية: يتكون البنك الإسلامي من كل المكونات التي تتكون منها البنوك الأخرى، ففيه إدارة الائتمان وإدارة العمليات وإدارة المخاطر وإدارة الخزينة، لكن يتميز البنك الإسلامي بمكونين زائدين:

- **المكون الأول:** الهيئة الشرعية.
- **المكون الثاني:** جهاز الرقابة الشرعية الداخلي.

والسبب وراء وجود هذين الكيانين هو كون البنك إسلاميا، فلأنه بنك إسلامي يتبع ويلتزم بأحكام الشريعة، فمن الواجب أن يعين هيئة شرعية تضمن للعملاء إن البنك يسير فعلا وفقا للأحكام الشريعة، وتختلف البنوك الإسلامية في تحديد موقع هذين الجهازين، ففي بعض البنوك نجد أن الهيئة الشرعية تابعة للإدارة التنفيذية، وبنوك أخرى تجعلها تابعة للجمعية العمومية، إلى غير ذلك. أما جهاز الرقابة الداخلي فوظيفته تكمن في التحقق من مدى إلتزام البنك الإسلامي بفتاوى هيئته الشرعية. وقد يكون تابعا للهيئة الشرعية بصورة كاملة، وقد تكون تبعيته مشتركة بين إدارة البنك الإسلامي والهيئة الشرعية[1].

المطلب الثاني: أنواع البنوك الإسلامية وهيكلها التنظيمي.

للبنوك الإسلامية أنواع عدة تقوم بتقديم خدمة للعملاء، كما لها هيكل تنظيمي ينظمها كمؤسسة مالية.

أولا: أنواع البنوك الإسلامية.

إن امتداد نشاط المصارف الإسلامية وتشعبه وازدياد حجم معاملاتها أدى إلى ضرورة تخصصها في أنشطة اقتصادية معينة وإلى إنشاء المصارف إسلامية متخصصة تقوم بتقييم خدمات معينة للعملاء والبنوك الإسلامية الأخرى من هنا يمكن تصور عدة أنواع من المصارف الإسلامية ويمكننا تصنيف هذه المصارف بحسب أغراضها إلى[2]:

- مصارف تهدف إلى تحقيق التنمية الاجتماعية.
- مصارف تهدف إلى جمع المدخرات للأفراد.
- مصارف مركزية مهمتها إصدار الأوراق المالية للدولة ومراقبة الائتمان وتطوير العمل المصرفي في الدولة.
- مصارف متعددة الأغراض وهذا ما تهدف إليه معظم المصارف الإسلامية المعاصرة.

[1] نايف بن نهار، **مقدمة في الصيرفة الإسلامية**، طبعة الأولى، مؤسسة وعي للدراسات والأبحاث، قطر، 2020، ص9-10.

[2] محمد محمود المكاوي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، مكتبة العصرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2012، ص97.

1- كما يمكن تصنيفها حسب النطاق الجغرافي:

- مصارف إسلامية محلية النشاط وهي مصارف تعود ملكيتها لدولة واحدة ويقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها والتي تمارس فيها نشاطها ولا يمتد عملها إلى خارج هذا النطاق وهذه حال أغلبية المصارف الإسلامية.

- مصارف إسلامية دولية النشاط وهذه المصارف تتسع دائرة نشاطها وتمتد إلى خارج النطاق المحلي وهذا الامتداد قد يتخذ له إشكالا مختلفة مثل إقامة مكتب تمثيل خارجية في سائر الدول العربية والأجنبية الأخرى أو فتح فروع للمصرف بالدول الخارجية أو إنشاء مصارف مشتركة مع بنوك أخرى في الخارج.

2- ووفقا للمجال التوظيفي للمصرف يمكن تصنيف المصارف الإسلامية إلى:

- **مصارف إسلامية صناعية:** وهي التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية وتحتاج الدول الإسلامية برمتها ودون أي استثناء الى مثل هذا النوع من البنوك خاصة بعدما أصبحت التنمية الصناعية المحور الأكثر أهمية وفاعلية في تطوير القدرات الإنتاجية لهاته الدول.

- **مصارف إسلامية زراعية:** وهي التي يغلب على توظيفاتها ميلها للنشاط الزراعي بإعتبار أن لديها المعرفة اللازمة لهذا النوع من النشاط الحيوي.

- **مصارف إسلامية تجارية:** وهي التي تقوم بجذب الودائع واستثمارها فضلا عن أداء الخدمات المصرفية المختلفة.

ثانيا: الهيكل التنظيمي للبنوك الإسلامية.

وفي نطاق المؤسسة المالية الإسلامية مثلما هو الحال بنظريتها التقليدية، فإن الجهات المسؤولة هي: مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، الإدارة التنفيذية والمراجعين، فمجلس الإدارة مسؤول عن أعمال المؤسسة نيابة عن المساهمين والمودعين وأصحاب الحقوق الاخرين، وهيئة رقابية شرعية مرجو منها أن تتأكد من أن عمليات البنك تتماشى مع مبادئ الإسلام، ويتعين على المدققين التأكد من أن إعداد القوائم المالية يتقيد بالممارسات الدولية، ويتفق كذلك مع السياسات واللوائح والنظم الخاصة بالبنك[1].

[1] محمد عمر شابرا، حبيب أحمد، **الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، طبعة الأولى، ورقة بحثية، جده، 2006، ص157-161.

1. مجلس الإدارة:

- يتعين أن يكون تشكيل المجلس من مدراء تنفيذيين وآخرين غير تنفيذيين وممثلين من المجلس الشرعي بحيث لا يصبح باستطاعة أي فرد أو مجموعة منهم من الهيمنة على اتخاذ القرار في المجلس.
- يتعين أن يترأس كل مؤسسة مالية مجلس فعال يجب عليه أن يقود المؤسسة ويوجهها، والمدراء في المجلس مسؤولين عن إدارة البنك وهم المشرفون الرئيسيون عن المؤسسة.
- إن أعضاء المجلس يمثلون المساهمين ويعملون على حماية المصالح بعيدة المدى لهؤلاء ولغيرهم من أصحاب الحقوق بمن فيهم المودعين.
- يجب أن يكون أعضاء المجلس مؤهلين لوظائفهم ولديهم فهم واضح لدورهم في الإدارة المؤسسية.
- يجب أن يتم تقييد إعادة انتخاب أعضاء المجلس بحيث يكون ذلك على فترات منتظمة لا تقل الفترة عن ثلاث سنوات.

2. المدراء غير التنفيذيين:

- من أجل أن يكون مجلس الإدارة فعلا، يجب أن يكون مالا يقل عن ثلث الأعضاء المجلس غير تنفيذيين.
- يتعين أن يكون الغالبية من المدراء غير التنفيذيين مستقلون[1].

3. المدراء التنفيذيون:

- يتعين أين يختار المجلس من سيكونون مدراء تنفيذيين فقط من بين الذين يظن أنهم قادرون على أن تكون لديهم رؤية شاملة لجميع أوضاع المؤسسة ومصالحها.
- يجب ألا يتجاوز عقود الخدمة للمدراء ثلاث سنوات من دون موافقة المساهمين.

4. الإدارة العليا:

- تتكون الإدارة العليا من مجموعة أساسية من الموظفين المسؤولين عن المؤسسة ويتعين أن يكون لهؤلاء الأفراد الخبرات الضرورية لإدارة العمل تحت إشرافهم.
- يجب ألا يقرر في القضايا الإدارية المهمة شخص واحد.

5. العاملون:

- يجب أن يكون لجميع العاملين فهم لأوضاع المؤسسة وأهدافها، والأسواق التي تعمل فيها والمخاطر التي تجابهها.

[1] محمد عمر شابرا، حبيب أحمد، مرجع نفسه، ص 162.

- يجب أن يكون جميع العاملين مسؤولين عن التحكم الداخلي لأعمال المؤسسة لأن ذلك جزء من كونهم محاسبين على تحقيق أهداف المؤسسة.

6. المجلس الشرعي:

- يجب أن يتأكد المجلس الشرعي من أن الأعمال الحالية للبنك تتماشى مع المبادئ الشرعية.

7. المدققون:

يجب على مجلس الإدارة أن يقر بأن المدققون الداخليون والخارجيون هم وكلاء يضطلعون بمهام ذات أهمية وحساسية ويجب أن تكون أهمية التدقيق الداخلي معروفة على جميع المستويات في المؤسسة المالية.

المطلب الثالث: المحاسبة في البنوك الإسلامية.

يتميز النظام الإسلامي بمجموعة من المبادئ والفروض والسياسات المحاسبية، التي توجه عمل المحاسب سواء في مجال التسجيل أو تحليل العمليات المحاسبية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية مع الأخذ بعين الاعتبار المعايير الإسلامية الدولية.

أولا: تعريف وأهداف المحاسبة في البنوك الإسلامية.

1- تعريف المحاسبة في البنوك الإسلامية:

علم يشمل مجموعة من القواعد والمبادئ والأسس التي تستعمل في تحليل العمليات المالية عند حدوثها، وتسجيلها من واقع المستندات المؤيدة لها، ثم تبويب وتصنيف هذه العمليات وتلخيصها بحيث تمكن المؤسسة المالية والبنكية الإسلامية من مقابلة الإيرادات بالمصروفات بهدف إستخراج نتيجة أعمالها من ربح أو خسارة عن فترة مالية معينة، وبيان مركزها المالي في نهاية هذه الفترة وفقا لقواعد وضوابط الشريعة الإسلامية[1].

2- أهداف محاسبة البنوك الإسلامية:

تضع البنوك الإسلامية مجموعة من الأهداف وتسعى لتحقيقها[2]:

[1] بو حفص محمد راني علي قدر بن ساحة، مرجع سابق، ص149-150.

[2] نوال بن عمارة، **محاسبة البنوك الإسلامية**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، 2003 جامعة ورقلة، ص50.

أ- المحافظة على الأموال وتنميتها: البنك مسؤول على سلامة أموال المساهمين والمودعين، من هنا علينه الالتزام واختيار طرق التسجيل المحاسبي التي تمنع كل أنواع السرقة والإسراف.

ب- قياس وتوزيع نتيجة النشاط الإجمالي للبنك: من خلال المسك المحاسبي للعمليات المصرفية يتم تحديد النتيجة الإجمالية للنشاط سواء كان ربح أو خسارة.

ج- بيان الحقوق والالتزامات: البنوك الإسلامية تهدف بذلك لمعرفة المديونية والدائنة في أي لحظة من الزمن، ليعرف كل طرف ما له وما عليه.

د- تبيان المركز المالي وتزويد المتعاملين بالمعلومات: تساهم محاسبة البنك بمعرفة المركز المالي خلال فترات قصيرة، وذلك لتقييم أداء إدارة البنك في تشغيل أموال متعامليه، وكذلك تزويد الأعوان الاقتصاديين بالمعلومات، والبيانات من خلال التسجيلات المحاسبية، وكذا مساعدة هيئات الرقابة الخارجية (البنك المركزي، الهيئات الرقابية الأخرى) بالمعلومات اللازمة.

ثانيا: تعريف النظام المحاسبي في البنوك الإسلامية.

يعرف النظام المحاسبي عموما على انه إطار عام يتكون من مجموعة من العناصر المترابطة وهي الدورات المستندية والدفاتر والسجلات ودليل الحسابات والقوائم والتقارير المالية، والتي تعمل سويا طبقا لأسس محاسبة المصرف الإسلامي، وباستخدام مجموعة من الأساليب والطرق، وذلك لإخراج معلومات محاسبية لتساعد في تحقيق مقاصد مختلفة.

والنظام المحاسبي للبنوك الإسلامية يكون مستنبطا من قواعد الفكر المحاسبي، وعند قيام المسؤولين بتصميم نظام محاسبي يجب مراعاة ملائمة لطبيعة أنشطة البنك، وكذلك سهولته في عرض وتفسير المعلومات للمتعاملين، وأن يمتاز بالاقتصاد في تشغيله[1].

ثالثا: أهمية المحاسبة بالعمل المصرفي الإسلامي.

إن النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية في اطاره العام، لم يخرج عما هو مطبق حاليا في المصارف التقليدية، من أنظمة محاسبية من حيث التسجيل واستخراج نتيجة النشاط، ومن ناحية أخرى نجد الاختلاف عما اعتادت عليه المصارف التقليدية يكمن في طبيعة العمل في المصرف الإسلامي[2].

[1] بو حفص محمد راني علي قدر بن ساحة، مرجع سابق، ص 250.

[2] ابتهاج إسماعيل يعقوب، **واقع التطبيقات المحاسبية في المصارف الإسلامية العراقية من وجهة نظر مهنية**، مجلة الإدارة والاقتصاد، السنة الرابعة والثلاثون، العدد التاسع والثمانون، سنة 2011، ص61.

يكون كل اهتمام المصارف الإسلامية على الجانب الاستثماري والتمويلي، وما لا يتعارض مع احكام الشريعة الإسلامية، ومن اهداف المحاسبة في هذا المجال، تقديم المعلومات وفق معايير محاسبية ملائمة كالتالي:

1. الاسهام في توفير الحماية لموجودات المصرف وحقوق الأطراف الأخرى.
2. توثيق المعاملات وتعيين الحقوق ومستحقيها مما يعطي الدلالة المنطقية للعدالة.
3. تقديم المعلومات عن الموارد الاقتصادية للمصرف والالتزامات الناشئة عن هذه الموارد حيث تعطي مؤشرات استدلالية عن كفاية راس المال، ودرجة المخاطرة الكامنة في استثماراته، وتقدير درجة السيولة المطلوبة.
4. تقديم معلومات عن التزام المصرف بالشريعة الإسلامية من خلال عملياته المصرفية.

رابعا: المبادئ المحاسبية للبنوك الإسلامية.

يتميز الفكر المحاسبي بمجموعة من الأسس الثابتة والمستقرة التي توجه عمل المحاسب، سواء في مجال التسجيل، أو تحليل العمليات المحاسبية، مما أدى الى التعرف على مدى تلائم هذه المبادئ المحاسبية بالنسبة للبنوك الإسلامية.

ونوجز أهم المبادئ المحاسبية فيما يلي[1]:

1- مبدأ استقلال الذمة المالية:

ويقصد به ان يكون للمشروع شخصية اعتبارية مستقلة عن شخصية أصحابه الطبيعيين.

2- مبدأ الاستمرارية:

وعلى أساس هذا المبدأ يتم إعداد الحسابات الختامية.

3- مبدأ السنوية:

تقسيم العمليات المحاسبية على فترات دورية تسمى الفترة المحاسبية او المالية.

[1] صالح صالحي، جامعة سطيف، نوال بن عمارة، جامعة ورقلة، **الصيغ التمويلية ومعالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة دراسة تطبيقية ببنك البركة الجزائرية**، مجلة الباحث، عدد2، سنة2003، ص50-58.

4- مقابلة النفقات بالإيرادات:

يأخذ الفكر المحاسبي الإسلامي بهذا المبدأ عند قياس نتائج الأعمال، كما يأخذ بأساس المقابلة بين صافي الذمة المالية بين فترتين متتاليتين، ومعرفة التغير الذي يمثل نتيجة النشاط.

5- مبدأ التوحيد والثبات:

ويقصد به توحيد المفاهيم والقواعد المحاسبية بهدف التوصل إلى نتائج صحيحة ثابتة.

6- مبدأ الحيطة والحذر:

أي الأخذ بعين الاعتبار الخسائر المحتملة عند إعداد الميزانية الختامية، والاعتراف بالإيراد.

خامسا: الأسس التي يجب أن تتبعها البنوك الاسلامية وفقا للنظام المحاسبي المقترح.

ومن هذه الاسس نذكر[1]:

1- فصل الأموال بحيث يستثمر أموال المودعين في وعاء استثماري مستقل، وأموال المساهمين في وعاء استثماري آخر.

2- لربح لا يوزع الا على المال المستثمر، او المعد للاستثمار.

3- التمييز بين عائد كل نشاط وما إذا كان ناتجا عن استثمارات عامة، او متخصصة في مجال معين، او كان ناتجا عن الخدمات المصرفية العادية للبنك حتى يتم توجيه عائد كل نشاط للجهة المستفيدة منه.

4- يجب أن يتحمل المودعون فقط مخصصات مخاطر الاستثمار والديون الناتجة عن الاستثمار وفقا للنظام المحاسبي المقترح، لأن هناك أنواع كثيرة من المخصصات والاحتياطات في البنك.

5- وضع آلية تخضع فيها البنوك الإسلامية لنسبة الاحتياطات نفسها للاحتفاظ بسيولة نقدية لدى البنك المركزي، شريطة ام لا تستخدمها البنوك المركزية على أساس الفائدة، وأن تستثمر هذه الاحتياطات بما يأدي إلى عدم تعطيل الأموال والاستفادة منها في التشغيل تحت إشراف لجنة شرعية.

6- أموال المضاربات والمشاركات يخضع توزيعها حسب عقود الاتفاقيات بين رب المال والمضارب، حيث يتوقف توزيع الربح الناتج عن الاستثمار على النسب التي تم الاتفاق عليها مسبقا في العقود.

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، النظام المحاسبي للبنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، طبعة الأولى، عمان، 2011، ص27_30

المبحث الثاني: قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية.

يهدف المصرف الإسلامي مثله في ذلك مثل أي مؤسسة مالية إلى تحقيق عائد مناسب على استثماراته، يستطيع من خلاله إرضاء المتعاملين بمعدل أرباح لا يقل عن عائد الفرصة البديلة في السوق المصرفية إضافة إلى تقوية مركزه المالي أمام منافسيه، حيث يتم في البنك الإسلامي استبعاد التعامل بالفائدة أخذا أو عطاء، مع مراعاة الضوابط التي تحكم عملية تحقيق الربح مثل مشروعية الاستثمارات.

المطلب الأول: ماهية الربح.

يتم التعبير عن الربح في الاقتصاد من الناحية النقدية، النسبة بين تكاليف وتكلفة البضائع المباعة. كيف سيتم تحليلها، وكيف يتم تشكيلها، وكيف يتم توزيعها في اقتصاد السوق.

تعريف الربح:

هو زيادة قيمة المبيعات على تكاليف عوامل الإنتاج (الأرض ورأس المال والتنظيم والعمل) المستخدمة في إنتاج وتقديم السلع والخدمات ونقلها وخزنها، والربح يساوي الإيرادات مطروحاً منها المصاريف[1] وعرف كذلك بأنه (زيادة حقوق مالكي المنشأة في أخر المدة التجارية عما كانت عليه في أول المدة، على أن يؤخذ في الحسبان المبالغ التي استثمرت والمبالغ التي سحبها مالك المنشأة خلال العام). وعرف كذلك بأنه (فائض دخل النشاط بعد تغطية المصاريف التي أنفقت عليه)[2]. يتضح أن الربح يتأثر بدخل المنشأة وتكاليف الحصول على هذا الدخل وطرق تقويم أصول المنشأة والتزاماتها.

وقد اختلفت وجهات النظر حول طبيعة الربح ومكوناته وهناك ثلاثة اتجاهات تتمثل في الآتي[3]:

[1] سيد محمد علي جبارة، **ملائمة نسب السيولة والربحية في تحليل ومناقشة القوائم المالية**، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العراق، 1997، ص19.

[2] ياسمين الدباغ، **مشاكل قياس الإيراد وأسس تحقيقها في النظم المحاسبية المطبقة على شركات**، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العراق، 2000، ص14.

[3] محمد أبو المحاسن، **مبدأ التحقق واثره على تحديد وعاء ضريبة الأرباح التجارية والصناعية**، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة عين شمس، القاهرة، 1977، ص76.

1- الربح من وجهة نظر أصحاب المشروع: هو عائد رأس مال المستثمر الذي يمكن سحبه من المشروع دون المساس برأس المال، وأصحاب هذا الرأي ينادون بنظرية الربح الشامل الذي يُعد الربح من الإيرادات غير العادية والربح الرأسمالي جزء من ربح المشروع فضلاً عن الربح الناتج عن العمليات.

2- الربح من وجهة نظر الإدارة: هو الزيادة في الأصول الناشئة عن العمليات العادية للمشروع التي تقيس مجهودات الإدارة، ويقتصر مفهوم الربح فيها على النشاط العادي للمشروع فقط.

3- الجمع بين الاتجاهين: وينظر أصحاب هذا الاتجاه إلى الربح من وجهة نظر المشروع نفسه، ويحددون نوعين من الربح، الأول ربح أصحاب المشروع وهو يمثل الزيادة في حقوقهم مهما كان مصدرها، والثاني ربح المشروع وهو يمثل الزيادة في أصول المشروع الناشئة عن النشاط العادي.

ومن تحليل الاتجاهات السابقة يمكن تعريف الربح المحاسبي بأنه (العائد الصافي الحقيقي لرأس المال الذي يؤدي إلى كل زيادة حقيقية في أصول المشروع وكلمة حقيقي تهدف إلى استبعاد الأرباح الصورية الناشئة عن انخفاض القوة الشرائية للنقد والتي يرافقها الارتفاع العام للأسعار).

المطلب الثاني: قياس الأرباح في البنوك الإسلامية.

يقوم البنك الإسلامي بعدة أنشطة مختلفة يحقق منها إيرادات متنوعة وفى هذا الفرع سوف نتعرف على هذه الإيرادات وتحديد ما يختص بها البنك وما يشارك فيها أصحاب حسابات الاستثمار وبالتالي توزع بينهما وذلك على الوجه التالي:

أولا: مصادر الإيرادات والأرباح في البنوك الإسلامية.

1- إيرادات الاستثمار:

وتمثل النسبة الأكبر من إيرادات المصارف الإسلامية بوجه عام حيث تصل إلى ما بين 90%، 95% من إجمالي الإيرادات، وتنقسم بحسب مصدر تمويلها إلى الأنواع التالية[1]:

[1] محمد عبد الحليم عمر **بحث مقدم إلى مؤتمر: دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية**، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 7-9 مايو 2002، ص4-6.

أ- إيرادات الاستثمارات الذاتية للبنك: وهى المتولدة من استثمارات ممولة من أموال أصحاب حقوق الملكية فقط، فمن المعروف أن أموال حقوق الملكية تتمثل في كل من رأس مال البنك والاحتياطيات والأرباح المرحلة أو المتبقات، وأن البنك يستخدم جزءًا منها يصل إلى حوالى 10% في تمويل الأصول الثابتة، وجزئا آخراً لتمويل استثمارات ذاتية وهى عادة تأسيس والإسهام في شركات، حيث أن هذه الاستثمارات تكون طويلة الأجل ويحظر عليه تمويلها من أموال أصحاب الحسابات، والجزء الباقي يخلطه مع أموال أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وستثمرهما معا والإيرادات الناتجة عن الاستثمارات الممولة من الموارد الذاتية يختص بها المصرف وبالتالي لا تدخل في عملية التوزيع بينه وبين أصحاب حسابات الاستثمار.

ب- إيرادات الاستثمارات المشتركة: يطلق مصطلح الاستثمارات المشتركة على الاستثمارات الممولة من أموال أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة المخلوطة بالجزء المتاح من أموال المصرف (أموال حقوق الملكية) والإيرادات الناتجة من هذه الاستثمارات هي التي تخضع للتوزيع بين المصرف وأصحاب حسابات الاستثمار.

جـ- إيرادات أو أرباح حسابات الاستثمار المقيدة: بجانب تلقى المصرف لأموال حسابات الاستثمار المطلقة التي يكون له الحق في استثمارها بدون قيد أو شرط وخلطها بماله، فإنه توجد حسابات الاستثمار المقيدة التي يقوم المصرف باستثمارها في مشروع أو نشاط معين ولا يخلطها بماله والأرباح المحققة منها توزع على أصحابها بعد اقتطاع نصيب المصرف مقابل الإدارة.

2- إيرادات الخدمات المصرفية: بجانب النشاط الاستثماري للبنك فإنه يمارس نشاط الخدمات المصرفية مثل خدمات إدارة الأوراق المالية وخدمات الأوراق التجارية وتأجير الخزائن، والصرف الأجنبي والتحويلات المالية وإصدار خطابات الضمان والاعتمادات المستندية إلى غير ذلك من الخدمات المصرفية المتعددة والمتجددة، ويتقاضى المصرف مقابل قيامه بهذه الخدمات عمولات تكيف شرعا على أنها أجر مقابل عمل، وهى تمثل نسبة ما بين 10%، 5% من إجمالي إيرادات البنك، وهنا يبرز تساؤل: هل يتم إشراك أصحاب حسابات الاستثمار في الإيرادات المحققة من الخدمات المصرفية؟ أم يختص بها البنك فقط؟ إن واقع التطبيق العملي وما يقول به الكثير من الكتَّاب هو أن يختص البنك وحده بإيرادات الخدمات المصرفية، بحجة أن أداء هذه الخدمات يتم من خلال إمكانيات المصرف المملوكة له وبواسطة موظفيه الذين يتقاضون رواتبهم منه، وهذا مقبول شرعا ومحاسبيا مع مراعاة ما يلى[1]:

[1] لطف محمد عبد الله السرحي، **مشكلات احتساب الأرباح وتوزيعها في البنوك الإسلامية**، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية شريعة ودراسات الاسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 1995، ص66-67.

أ- إن بعض البنوك كما سيأتي بعد تحمل إيرادات الاستثمارات المشتركة بالمصروفات الإدارية والعمومية التي تتضمن إهلاك الأصول الثابتة وأجور العاملين المستخدمة في أداء الخدمات المصرفية وهذا يعنى أن أصحاب حسابات الاستثمار يساهمون في التكاليف اللازمة لأداء هذه الخدمات، وطبقا للقاعدة الشرعية "الغنم بالغرم" فإنه إذا تم تحميل إيرادات الاستثمارات المشتركة بهذه المصروفات، فإن أصحاب حسابات الاستثمار يستحقون نصيبا في إيرادات الخدمات المصرفية.

ب- أن أداء بعض هذه الخدمات تستخدم فيه أموال نقدية مثل عمليات الصرف الأجنبي التي ينتج عنها إيراد، وبما أن المصرف يخلط أمواله بأموال حسابات الاستثمار المطلقة، فإنهما يستخدمان معا في أداء هذه الخدمة الأمر الذى يقتضى توزيع الإيرادات الناتجة عنها بينهم وبين البنك.

3- الإيرادات الأخرى: يحصل البنك على بعض الإيرادات بخلاف إيرادات الاستثمارات والخدمات المصرفية مثل أرباح بيع بعض الأصول الثابتة وتأجير بعض العقارات المملوكة للبنك للغير وإيرادات تليفون وفاكس وإنترنت محصلة من الغير، وتعويضات محصلة من العملاء، وهى جميعا تمثل نسبة بسيطة من إيرادات البنك، ولقد درج في التطبيق المصرفي على اختصاص البنك بهذه الإيرادات حيث تظهر تحت مسمى إيرادات أخرى، وهذه سياسة مقبولة لبنود هذه الإيرادات فيما عدا التعويضات المحصلة من عملاء البنك المتعاملين معه في الاستثمارات المشتركة حيث يجب أن تظهر هذه التعويضات ضمن إيرادات الاستثمارات المشتركة التي توزع بين البنك وأصحاب حسابات الاستثمار[1].

ثانيا: أسس تحديد قيمة الربح القابلة للتوزيع.

تأخذ عمليات قياس الربح القابل للتوزيع في المصرف الإسلامي عدة أسس والتي تبينها كما يلي[2]:

1- يتم طرح جميع المصروفات الإدارية من أرباح المساهمين البنك" دون أصحاب الودائع حيث تمثل هذه المصروفات عنصر العمل الذي يجب أن يقدمه المساهمون وحدهم كطرف في المضاربة الشرعية دون الطرف الأخر وهم المودعون.

2- تعتبر إيرادات الخدمات المصرفية من عمولة وفروق عملة وغير ذلك... من نصيب المساهمين دون أصحاب الودائع ذلك لأن هذه الخدمات من تمويل المساهمين.

[1] محمد عبد الحليم عمر، **دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية**، بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، طبعة الأولى 2002م، ص7-13.

[2] محمد كمال عطية، **نظرية المحاسبة المالية في الفكر الإسلامي**، بنك فيصل الإسلامي، قبرص، 1986،ص19.

3- تعتبر الإيرادات الناجمة عن استثمار جزء من الحسابات الائتمانية الجارية و تحت الطلب من نصيب المساهمين دون المودعين لأن المصرف يستثمرها على مسؤوليته و يكون ضامنا لها ولا علاقة الودائع الاستثمارية على الإطلاق ما لم يكن هناك خلط للأموال.

4- يتم طرح المخصصات من إجمالي أرباح المساهمين و المودعين لان هذه المخصصات تمثل أعباء خسائر مقدرة ناتجة عن توظيف جميع الأموال المقدمة من المساهمين و المودعين و لان الفائض منه يعود على الطرفين على سواء.

5- يتم استقطاع الاحتياطات من حصة المساهمين (احتياطات حقوق الملكية من الأرباح) ذلك لأن هذه الاحتياطات تمثل أرباحا محتجزة تؤدي إلى زيادة حقوق المساهمين وحدهم.

6- يتم استقطاع مكافآت الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية من أرباح المساهمين دون أصحاب الودائع لأنها تعتبر استكمالا لعنصر العمل المقدم من قبل المساهمين.

7- إذا ما تم توزيع الأرباح على العاملين الموظفين في البنك فانه لا بد من استقطاعها من حصة المساهمين في أرباح الاستثمار دون أصحاب الودائع حيث تم تكييف هذه الأرباح الموزعة بأنها تقع تحت مظلة القواعد العامة للعقود التي تعترف بشروط التعاقد ما دامت قائمة على أساس التراضي من منطلق أنها ليست أرباحا بل مكافأة.

المطلب الثالث: أسس توزيع الأرباح في المصارف الإسلامية.

كما أشرنا سابقا فإن الأرباح التي يتم توزيعها بين المصرف والمودعين هي تلك الأرباح التي يكون مصدرها الأموال المشتركة بين المودعين والمصرف، فأموال المودعين متمثلة بحسابات الاستثمار المطلقة والتي تكون عبارة عن مضاربة بين المودعين والمصرف، وأموال المصرف متمثلة بحقوق الملكية فالمصرف يستحق من هذه الأرباح حصة على أمواله الذاتية وحصة كونه مضاربا بأموال المودعين، والمودعين لهم حصة على أموالهم أيضا العملية توزيع الأرباح قواعد وأسس توضحها في ما يلي[1]:

[1] عمر، محمد عبد الحليم، مرجع نفسه، ص26-32.

أولا: العوامل العامة التي تؤثر على توزيع الأرباح.

تتمثل العوامل العامة التي تؤثر على توزيع الأرباح[1]:

1- تحديد نسب توزيع الأرباح بين المصرف بصفته مضاربة وبين أصحاب حسابات الاستثمار بصفتهم أرباب أموال: باتفاق جميع الفقهاء فإنه يجب النص في عقد المضاربة على حصة الطرفين في الربح بصورة شائعة مثل الربع أو النصف أو نسبة مئوية من الربح وهذا شرط صحة في المضاربة.

2- وقت التوزيع وأثر المدة على التوزيع: الأصل أن لا يتم توزيع الربح إلا بعد انتهاء المضاربة وتحصيل رأس المال، ولكن أجير بالاتفاق توزيع الربح كل فترة مع استمرار المضاربة وهذا ما يتم في بعض المصارف الإسلامية بتوزيع الأرباح دورية على مدار السنة كل شهر أو كل ربع سنة أو كل نصف سنة، هذا بالنسبة للتوزيع، أما أثر المدة على التوزيع فيظهر في أن حسابات الاستثمار المتاح من المصرف للاستثمار ضمن الاستثمارات المشتركة لا تبدأ معا في وقت واحد في الدخول إلى الاستثمارات ولا تظل كما هي بل تتغير باستمرار بالسحب والإيداع.

3- أولوية الاستثمار: وتصور هذه المسألة يظهر في حالة ما إذا لم يتمكن المصرف من استثمار كل الأموال المتاحة لديه، وتختلف المصارف والفتاوي في هذه المسألة فمنهم من يعطي الأولوية لأموال أصحاب حسابات الاستثمار، وبالتالي يوزع الربح بين الماليين على أساس أنه استثمرت أموال أصحاب حسابات الاستثمار بالكامل، ومنهم من يعطي الأولوية لأموال المصرف، ومنهم يوزع الأرباح على أساس التناسب بين أموال حسابات الاستثمار وأموال المصرف.

4- معدل الاستثمار: من المتعارف عليه وبناء على القوانين المصرفية أنه يجب على كل مصرف، أن يودع جزء من الأموال التي يتلقاها من المودعين في البنك المركزي، وهو ما يعرف بالاحتياطي النقدي والذي يتراوح بين 10% إلى 75 % من هذه الأموال، هذا إلى جانب ما يتطلبه العمل المصرفي، وينص القانون من احتفاظ المصارف بجزء أيضا لتغذية السيولة اللازمة لمواجهة السحب من هذه الأموال، وبما أن الربح يوزع بين الماليين بحسب كل منهما فهل يخصم الاحتياطي النقدي من حصة أصحاب حسابات الاستثمار ويستحقون ربحا عن ما هو متاح منها الاستثمار بعد هذا الخصم؟ أم لا؟ وما تشير عليه المصارف الإسلامية وما يقول به معظم الكتاب والباحثين أنه يخصم الاحتياطي النقدي من حصة أصحاب حسابات الاستثمار.

[1] عبد الله شهين، مدخل محاسبي مقترح لقياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية، الغدد 1، كلية التجارة، فلسطين، 2005، ص 82.

ثانيا: قواعد تحديد الأرباح.

تتمثل قواعد تحديد الأرباح في ما يلي[1]:

1- يتم طرح المخصصات من إجمالي الأرباح المساهمين والمودعين، لأن هذه المخصصات تمثل أعباء أو خسائر مقدرة ناتجة عن توظيف جميع الأموال المقدمة من المساهمين والمودعين ولأن الفائض منه يعود على الطرفين على السواء.

2- يتم استقطاع الاحتياطات من حصة المساهمين من الأرباح، ذلك لأن هذه الاحتياطات تمثل أرباحاً محتجزة تؤدي إلى زيادة حقوق المساهمين وحدهم.

يتم استقطاع مكافآت الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية من أرباح المساهمين، دون أصحاب الودائع لأنها تعتبر استكمالا لعنصر العمل المقدم من قبل المساهمين البنك".

3- يتم استقطاع مكافآت الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية من أرباح المساهمين، دون أصحاب الودائع لأنها تعتبر استكمالا لعنصر العمل المقدم من قبل المساهمين "البنك".

4- يتم طرح جميع المصروفات الإدارية والعمومية من أرباح المساهمين "البنك، دون أصحاب الودائع حيث تمثل هذه المصروفات عنصر العمل الذي يجب أن يقدمه المساهمون وحدهم كطرف في المضاربة الشرعية دون الطرف الآخر وهم المودعون.

5- لا يستحق العاملين في البنك من مدراء وموظفين أية أرباح من الأنشطة الاستثمارية المختلفة لأنهم يستحقون أجرة عن عملهم وهذا الأجر جزء من المصروفات الإدارية والعمومية التي يتحملها البنك وحده ولا علاقة للمودعين بهذه الأجور.

[1] محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص 27.

ثالثا: قواعد توزيع الأرباح.

بعد أن يتم قياس الأرباح من كل نشاط من الأنشطة الاستثمارية والتمويلية والمصرفية للبنك يتم اعتماد القواعد التالية لتوزيع الأرباح على التوالي[1]:

1- فصل حصة البنك من المضاربة كرب عمل: إذ بعد خصم كافة التكاليف المباشرة من الإيرادات الناشئة عن كل نشاط، يتم تنزيل حصة البنك من المضاربة كرب عمل وهي النسبة المتفق عليها مع المودعين.

2- بعد فصل حصة البنك من المضاربة: يتم توزيع الربح حسب حصة كل طرف في رأس المال، حيث يتم توزيع الربح حسب حصة كل من مساهمي البنك والمودعين في رأس المال المستثمر.

3- تحديد رأس مال البنك المشارك في الاستثمار: وحتى يتم تحديد حصة البنك من الأرباح كنسبة من مساهمة أمواله في الاستثمار يجب حساب رأس ماله المستحق للربح من خلال المعادلة التالية:

رأس مال البنك المساهم بالاستثمار = حقوق الملكية – صافي تكلفة الأصول – الإنشاءات

4- الودائع الجارية: لا تستحق هذه الودائع المشاركة في الأرباح لأنها لا تتحمل الخسائر كونها مضمونة من البنك، وحيث أنها تمثل قرضا حسنا يمكن للبنك أن يستغله، فإن ذلك الجزء من الودائع الجارية الذي يستغله البنك في الاستثمارات يجب أن يضاف إلى رأس مال البنك المساهم بالاستثمار وتصبح المعادلة السابقة على النحو التالي:

رأس مال البنك المساهم بالاستثمار = حقوق الملكية + الجزء المستثمر من الودائع الجارية – صافي تكلفة الأصول – الإنشاءات تحت التنفيذ.

5- الودائع الاستثمارية والادخارية: تتحدد حصة كل من الودائع الاستثمارية والادخارية من الأرباح بنسبة مساهمتها في الأموال المستثمرة، ولكن بعد طرح الاحتياطات القانونية والاختيارية وكما يلي:

الودائع الاستثمارية المساهمة بالاستثمار = إجمالي الودائع الاستثمارية – الاحتياطي الإجباري – الاحتياطي الاختياري.

[1] الأبجي، كوثر عبد الفتاح، **قياس وتوزيع الربح في البنك الإسلامي**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1998، ص 126- 128.

أما الودائع الادخارية المساهمة بالاستثمار فهي:

الودائع الادخارية المساهمة بالاستثمار = الجزء الموافق على استثماره من الودائع الادخارية – الاحتياطي الإجباري عليها – الاحتياطي الاختياري عليها.

6- يستحق مساهمو البنك الأرباح التالية:

- حصة المضارب بالعمل وهي نسبة متفق عليها مسبقا من الربح الناتج عن الاستثمار.

- حصة رأس المال المشارك في الاستثمار.

7- يستحق أصحاب الودائع الادخارية والاستثمارية أرباحهم وفقا لحصة أموالهم المساهمة بالاستثمار كنسبة من إجمالي الأموال المستثمرة وبعد طرح حصة المضاربة.

رابعا: توزيع الأرباح بين المودعين.

يتم توزيع الأرباح بين المودعين حسب طريقة الأعداد ، وهي عبارة عن حاصل ضرب المبلغ المستثمر في المدة التي شارك فيها بالاستثمار، وتكون وحدة المدة إما اليوم أو الأسبوع أو الشهر وفقا لما تنص عليه اللوائح التنفيذية المعتمدة في البنك وفي حالات تغير المبلغ المستثمر بسبب السحب أو الإيداع خلال السنة فإن حساب الأعداد يكون على أساس أرصدة الاستثمار أو نهاية السنة أيهما أقرب، كما يمكن كطريق آخر أخذ الفرق بين نمر المبالغ المضافة للاستثمار والمبالغ المسحوبة محسوبة من تاريخ الإضافة أو السحب إلى تاريخ انتهاء السنة أو انتهاء الاستثمار أيهما أقرب، وأن إتباع أي من الطريقتين يعطي نفس التي تعطيها الطريقة الأخرى، و أجابت لجنة الفتاوى في بنك البركة حول استخدام طريقة بما يلي: يجوز استخدام طريقة الحساب توزيع الأرباح بين المشاركين في حسابات الاستثمار العامة وذلك بالنظر إلى المبلغ والزمن الموجودات كل حساب، والتوجه الشرعي لذلك أن أموال المشاركين في وعاء استثماري واحد وشاركت كلها في تحقيق العائد حسب مقدارها ومدة بقائها في الحساب فاستحقاقها حصة متناسبة مع المبلغ والزمن بحسب طريقة أو الأعداد، هو أفضل الطرق المحاسبية المتاحة لإيصال مستحقات تلك الحسابات من عائد الاستثمار لأصحابها[1].

[1] المنصور عيسى ضيف الله، **نظرية الأرباح في المصارف الإسلامية**، دار النفائس، عمان، الأردن، 2007، ص 315.

ويمكن القول أيضا إن انخفاض الأرباح الموزعة على المودعين لا يؤدي بالضرورة إلى قيامهم بسحب ودائعهم، ولكنه يجعل قيام البعض بذلك متوقعا ولذا فمن المفيد للبنك الإسلامي أن يعرف دوافع المودعين، ويقسم الودائع إلى قسمين ودائع حساسة للعائد (تزداد بزيادة الأرباح الموزعة وتقل بقلة الأرباح الموزعة) وودائع غير حساسة للعائد (الودائع التي لا يهتم أصحابها بنسبة الأرباح الموزعة ولا تؤثر في قرارات سحبهم لأموالهم)[1].

ومن منطلق الاستحسان يرى البعض أن لا يزيد فارق نسبة الربح بين معدل ما يناله المساهمون وما يعطى للمودعين في حسابات الاستثمار المشترك عن مرة واحدة ونصف عما يعطى للمودعين، أي لا بد من التقييد بقواعد العدل والإحسان، كما أنه وبوجود الحسابات الآلية فإن مواعيد توزيع الأرباح يمكن أن تكون سنة أو نصف سنة أو ثلاثة أشهر ما دامت هناك أجهزة تقوم بحساب الأرباح بسهولة فليس هناك مانع شرعي لذلك[2].

وهكذا نرى إن الأرباح في المصارف الإسلامية وأسس قياسها وتوزيعها تمثل أحد أهم المشكلات التي تواجه البنوك الإسلامية، والتي تثير كثير من الجدل من حيث مدى عدالة التوزيع وأحقيته وحصص كل من المساهمين والمودعين في الأرباح، ذلك لأن هناك أرباح خاصة بالمساهمين وأخرى خاصة بالمودعين وأخرى مشتركة، أما عملية توزيع الأرباح بين المودعين أنفسهم فهي تشكل أيضا تحدي للمصارف الإسلامية بسبب عمليات السحب والإيداع كما ذكرنا.

[1] هواري سيد، **الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية الاستثمار**، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1982، ص187.

[2] محمود عبد الكريم أحمد، **الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس، عمان، 2007، ص 302.

المبحث الثالث: معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية.

استطاعت المصارف الإسلامية أن تطرح مفهوما مغايرا في التعاملات المصرفية وفرضت واقعا مغايرا على السوق المصرفية العالمية، وكان لابد من تطوير معايير محاسبية تراعي خصوصية عمليات المصارف الإسلامية، وتلبي أهداف المستخدمين واحتياجاتهم من المعلومات، ما أدى بالقائمين عليها إلى البحث عن أنسب الأساليب الإعداد وتطبيق معايير محاسبية مالية بالتعاون مع المهتمين من ذوي الاختصاص في الشريعة الإسلامية من ناحية، وفي المحاسبة من ناحية أخرى. وقد توجت هذه المجهودات بإنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لتحقيق هذا الغرض.

المطلب الأول: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية.

مر إنشاء الهيئة بجهود كبيرة كانت بدايتها ورقة العمل التي قدمها البنك الإسلامي للتنمية في الاجتماع السنوي لمحافظي البنك بإسطنبول في مارس 1987م، تمخضت عنه لجان للنظر في سبل إصدار معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، أصدرت هاته اللجان دراسات أعطت تصورها والذي أفضى إلى إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية.

أولا: العريف بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية (Organization Accounting and Auditing AAOIFI for Islamic Financial Institutions) هي منظمة دولية غير هادفة للربح تضطلع بإعداد وإصدار معابر المحاسبة المالية والمراجعة والضبط وأخلاقيات العمل والمعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية خاصة والصناعة المصرفية والمالية الإسلامية عامة[1].

تم إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بموجب اتفاقية التأسيس بتاريخ 26 فيفري 1990 في الجزائر، وتم تسجيلها في دولة البحرين بصفتها هيئة عالمية ذات شخصية معنوية مستقلة لا تسعى إلى الربح، ويطلق عليها اختصارا منظمة الأيوفي (AAOIFI)، وهي إحدى أبرز المنظمات الدولية غير الربحية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية في مجال المحاسبة والمراجعة، ومقرها الرئيس مملكة البحرين، ولها منجزات مهنية هامة على رأسها إصدار الكثير من معايير في

[1] صالح مرزاقة، فتيحة بوهرين، **القوائم المالية حسب معايير المحاسبة الإسلامية**، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي، جامعة غرداية، غرداية، يومي 23 و24 فيفري 2011، ص 10.

مجالات المحاسبة والمراجعة وأخلاقيات العمل والحوكمة، بالإضافة إلى المعايير الشرعية التي اعتمدتها البنوك المركزية والسلطات المالية في مجموعة من الدول باعتبارها إلزامية أو إرشادية[1].

تحظى الهيئة بدعم عدد كبير من المؤسسات ذات الصفة الاعتبارية حول العالم (200 عضوا من أكثر من 45 بلدة) من بينها البنوك المركزية، السلطات الرقابية شركات المحاسبة والتدقيق، تطبق معايير الهيئة حاليا المؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في مختلف أنحاء العالم والتي وفرت درجة متقدمة من التجانس للممارسات المالية الإسلامية على مستوى العالم كما أن الهيئة عضو في المجموعة الاستشارية حول الأدوات والمعاملات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية التابعة لمجلس معايير المحاسبة الدولية[2].

وتتمثل الرؤية العامة لهذه المنظمة المهنية في توفير الأدلة الإرشادية اللازمة لعمل الأسواق المالية الإسلامية وإعداد التقارير المالية بصورة موافقة لأحكام الشريعة ومبادئها، بالإضافة إلى وضع المعايير للمؤسسات المالية الإسلامية بما يدعم نمو هذه الصناعة وتطورها[3].

ثانيا: الأهداف.

تهدف الهيئة في إطار أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها إلى[4]:

1- تطوير فكر المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات ذات العلاقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية مع الأخذ في الاعتبار المعايير والممارسات الدولية بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية.

2- نشر فكر المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات المتعلق بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية وتطبيقاته عن طريق التدريب وعقد الندوات وإصدار النشرات الدورية وإعداد الأبحاث والتقارير وغير ذلك من الوسائل.

3- (أ) التوفيق ما بين السياسات والإجراءات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية، وذلك بإعداد وإصدار معايير محاسبية وتفسيرها لهذه المؤسسات.

---

[1] بدرة بن تومي، **آثار تطبيق معايير المحاسبة الدولية (IAS/IFRS) على العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير، قسم العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف،ص98.

[2] عبيد محمد، **دور معايير المحاسبة الاسلامية في إعداد القوانين المالية للبنوك الإسلامية**، دراسة حالة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2020-2021، ص83.

[3] جبار بوكثير، رضا زهواني، **ورقة بحثية الكشوفات المالية حسب معاير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI**، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد الأول، العدد الأول، ديسمبر2016، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، ص52.

[4] http://aaoifi.com/?lang=en 30.03.2022

(ب) الارتقاء بجودة ممارسات المراجعة والحوكمة المتعلقة بالمؤسسات المالية الإسلامية، والعمل على تحسين مستوى توحيد تلك الممارسات بإعداد وإصدار معايير في كل من المراجعة والحوكمة وتفسيرها لهذه المؤسسات.

(ج) الارتقاء بالممارسات الأخلاقية المتعلقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية، وذلك بإعداد وإصدار مواثيق في الأخلاقيات وتفسيرها لهذه المؤسسات[1].

4- تحقيق التطابق أو التقارب ما أمكن ذلك في التصورات والتطبيقات بين هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية لتجنب التضارب أو عدم الانسجام بين الفتاوى والتطبيقات لتلك المؤسسات بما يؤدي إلى تفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية والبنوك المركزية، وذلك بإعداد وإصدار معايير شرعية ومتطلبات شرعية لصيغ الاستثمار والتمويل والتأمين وتفسير هذه المعايير والمتطلبات الشرعية[2].

5- السعي لاستخدام وتطبيق المعايير والبيانات والإرشادات التي تصدرها الهيئة من قبل كل من الجهات الرقابية ذات الصلة والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها مما يباشر نشاطا ماليا إسلاميا ومكاتب المحاسبة والمراجعة.

6- تقديم البرامج التعليمية والتدريبية، بما في ذلك برامج التطوير المهنية المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والأخلاقيات والحوكمة والمبادئ الشرعية والمجالات الأخرى المرتبطة بها وذلك من أجل زيادة المعرفة بالصيرفة والتمويل الإسلامي وتشجيع مزيد من التخصص فيهما، ويتم تنفيذ البرامج التدريبية والاختبارات وشهادات الاعتماد من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وبالتنسيق مع المؤسسات الأخرى.

7- تنفيذ الأنشطة الأخرى، بما في ذلك اعتماد الالتزام بمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وذلك من أجل تحقيق مزيد من الوعي والقبول بمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والأخلاقيات والحوكمة والمبادئ الشرعية.

---

[1] حسان طه، بو فليح نبيل، **محاسبة التمويل بالمرابحة للآمر بالشراء في ضوء معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية "الأيوفي"**، مجلة البحوث والدراسات، المجلد 16 ،العدد01 ،سنة 2019 ،ص 178.

[2] جبار بوكثير، رضا زهواني، مرجع سابق، ص52.

ثالثا: أسس عضوية الهيئة[1]:

حصلت الهيئة على الدعم الكبير لتطبيق المعايير الصادرة عنها، حيث تعتمد هذه المعايير اليوم في مملكة البحرين ومركز دبي المالي العالمي والأردن ولبنان وقطر والسودان وسوريا. كما أن الجهات المختصة في أستراليا وأندونيسيا وماليزيا والباكستان والمملكة العربية السعودية وجنوب أفريقيا أصدرت أدلة إرشادية مستمدة من معايير الهيئة وإصداراتها. ويجب على الهيئة اتخاذ تدابير جعل معاييرها إلزامية لجميع أعضائها كخطوة أولى لجعلها إلزامية لجميع المؤسسات المالية الإسلامية، وهو ما يتطلب مزيد من العمل المشترك بين الهيئة والبنوك المركزية والسلطات التنظيمية الأخرى في البلدان التي توجد فيها بنوك إسلامية.

تختلف أسس العضوية حسب المؤسسة العضو أو الراغبة في اكتساب عضوية الهيئة. حيث تضم فئة:

1- الأعضاء المؤسسين: تضم هاته الفئة المؤسسات المالية الإسلامية الموقعة على إتفاقية التأسيس عام 1989، وهي:

- البنك الإسلامي للتنمية وشركة الراجحي المصرفية للاستثمار (المملكة العربية السعودية).
- مجموعة البركة المصرفية (مملكة البحرين).
- دار المال الإسلامي (سويسرا).
- بيت التمويل الكويتي (الكويت).
- بخارى گابيتال (ماليزيا).

2- **الأعضاء المشاركون:** تضم هاته القلة المؤسسات والشركات المالية الإسلامية التي تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها في جميع أنشطتها، والمجامع والهيئات الفقهية الإسلامية ذات الشخصية المعنوية. وتضم عضوية الهيئة أيضا الهيئات الرقابية والإشراقية التي تشرف على مؤسسات مالية إسلامية وتشمل المصارف المركزية ومؤسسات النقد وما في حكمها.

[1] عبيد محمد، مرجع سابق، ص84 – 85.

3- الأعضاء المراقبين: من فئات العضوية أيضا الهيئات والجمعيات المسؤولة عن تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة وإعداد معايير المحاسبة والمراجعة، ومكاتب وشركات المحاسبة والمراجعة القانونية الممارسة ذات الاهتمام بأعمال المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والمؤسسات المالية التي تمارس أنشطة مالية إسلامية ضمن نشاطاتها الأخرى. بالإضافة إلى مستخدمي القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية.

4- الأعضاء المؤازرين: تضم هاته الفئة كافة المؤسسات المالية المحلية والعالمية التي ترى لها مصلحة بالتعاون مع المؤسسات المالية الإسلامية ومنتجاتها ومع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

رابعا: الهيكل التنظيمي.

بحيث يتكون الهيكل التنظيمي من[1]:

1- الأمانة العامة: تتكون الأمانة العامة من الأمين العام والجهاز الفني والإداري بمقر الهيئة. والأمين العام هو المدير التنفيذي للهيئة ويقوم بتنسيق أعمال كل من: الجمعية العمومية، ومجلس الأمناء، ومجلس معايير المحاسبة والمراجعة، والمجلس الشرعي، واللجنة التنفيذية واللجان الفرعية. ويتولى الأمين العام مهمة المقرر في اجتماعات هذه الأجهزة، كما يتولى تصريف أعمال الهيئة، والتنسيق، والإشراف على الدراسات والإجراءات الخاصة بإعداد البيانات والمعايير والإرشادات التي تصدرها الهيئة. ويقوم بتوثيق الصلة بين الهيئة والجهات الأخرى ذاتي الهدف المماثل، وكذلك بين الهيئة والمؤسسات المالية الإسلامية، وتمثيل الهيئة في المؤتمرات والندوات واللقاءات العلمية.

2- مجلس الأمناء: يتكون مجلس الأمناء من (19) عضوا بما فيهم الأمين العام غير متفرغ تعينهم الجمعية العمومية لمدة (5) سنوات. ويمثل أعضاء مجلس الأمناء الفئات المتعددة من جهات رقابية وإشرافية، ومؤسسات مالية إسلامية، وهيئات رقابية شرعية، والجهات المسؤولة عن تنظيم مهنة المحاسبة أو إعداد معايير المحاسبة والمراجعة ومحاسبين قانونيين، ومستخدمي القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية، ويجتمع مجلس الأمناء مرة في السنة على الأقل، وتصدر قراراته بأغلبية الأعضاء المشاركين في التصويت، وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه رئيس المجلس، باستثناء اقتراح تعديل النظام الأساسي للهيئة؛ حيث يلزم الحصول على موافقة ثلاثة أرباع أعضاء المجلس.

[1] هيأة المحاسبة والمراجعة المؤسسات المالية الاسلامية البحرين، ص28 – 29.

ومن المهام التي تشملها اختصاصات مجلس الأمناء الآتي[1]:

- تعيين أعضاء مجالس الهيئة وإعفاؤهم وفقا لأحكام النظام الأساسي للهيئة.

- تدبير المصادر المالية لتمويل الهيئة واستثمار أموالها.

- تعيين عضوين من بين أعضائه في تشكيل اللجنة التنفيذية.

- تعيين الأمين العام للهيئة.

وبالرغم مما تضمنه النظام الأساسي من سلطات وصلاحيات المجلس الأمناء، فإنه لا يجوز له ولا لأي من اللجان المنبثقة عنه، بما في ذلك اللجنة التنفيذية، التدخل في أعمال مجالس الهيئة الأخرى، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ولا توجيهها بأي وجه من الوجوه إلى القيام بأي مهمة أو مشروع متعلق بأعمالها وأنشطتها.

3- اللجنة التنفيذية:

تتكون اللجنة التنفيذية من (6) أعضاء: رئيس، وعضوين من مجلس الأمناء، والأمين العام، ورئيس مجلس معايير المحاسبة والمراجعة، ورئيس المجلس الشرعي. ومن مهامها مناقشة خطة العمل والموازنة التقديرية السنوية، ومناقشة القوائم المالية وتقرير المراجع الخارجي، واعتماد لائحة التوظيف واللائحة المالية. وتجتمع اللجنة التنفيذية بدعوة من الأمين العام مرتين على الأقل سنويا، وكلما دقت الحاجة بناء على طلب رئيس اللجنة أو الأمين العام.

4- الجمعية العمومية:

تتكون الجمعية العمومية للهيئة من جميع الأعضاء المؤسسين والأعضاء المشاركين والأعضاء المراقبين، ويحق للأعضاء المراقبين حضور اجتماعاتها دون حق التصويت. والجمعية العمومية هي السلطة العليا في الهيئة، وتجتمع مرة في السنة على الأقل.

[1] محمد عبد الحليم عمر، **الحاجة إلى معايير محاسبية خاصة بالبنوك الإسلامية**، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، المجلد 1، العدد 02، جامعة الأزهر، مصر، 1997، ص 52.

5- المجلس الشرعي:

يتكون المجلس الشرعي من أعضاء لا يزيد عددهم عن عشرين عضوا يعينهم مجلس الأمناء لمدة أربع سنوات، من الفقهاء الذين يمثلون هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية الأعضاء في الهيئة وهيئات الرقابة الشرعية في البنوك المركزية وغيرهم، بالإضافة إلى الأمين العام للهيئة.

ومن المهام التي تشملها اختصاصات المجلس الشرعي الآتي[1]:

أ- تحقيق التطابق أو التقارب في التصورات والتطبيقات بين هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، لتجنب التضارب أو عدم الانسجام بين الفتاوى والتطبيقات لتلك المؤسسات بما يؤدي إلى تفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية والبنوك المركزية.

ب- السعي لإيجاد المزيد من الصيغ الشرعية التي تمكن المؤسسات المالية الإسلامية من مواكبة التطور في الصيغ والأساليب، في مجالات التمويل والاستثمار والخدمات المصرفية.

ج- النظر فيما يحال إلى المجلس من المؤسسات المالية الإسلامية أو من هيئات الرقابة الشرعية لديها، سواء كانت الإحالة لإبداء الرأي الشرعي فيما يحتاج إلى اجتهاد جماعي، أو للفصل في وجهات الرأي المختلفة، أو للقيام بدور التحكيم.

د- دراسة المعايير التي تعمل الهيئة على إصدارها في مجالات المحاسبة والمراجعة أو الأخلاقيات، والبيانات ذات الصلة، وذلك في المراحل المختلفة للتأكد من مراعاة هذه الإصدارات المبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

هـ- مجلس معايير المحاسبة والمراجعة ويتكون مجلس المعايير من (20) عضوا غير متفرغين بالإضافة إلى الأمين العام للهيئة يعينهم مجلس الأمناء لمدة (4) سنوات. ويمثل أعضاء مجلس المعايير الفئات المتعددة من جهات رقابية وإشرافيه، ومؤسسات مالية إسلامية، وهيئات رقابية شرعية، وأساتذة جامعات، والجهات المسئولة عن تنظيم مهنة المحاسبة أو إعداد معايير المحاسبة والمراجعة، ومحاسبين قانونيين، ومستخدمي القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية.

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة، مرجع سابق، ص30-31.

ومن المهام التي تشملها اختصاصات مجلس المعايير الآتي:

– إعداد واعتماد بيانات ومعايير وإرشادات المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتفسيرها.

– إعداد واعتماد معايير الأخلاقيات والتعليم المتعلقة بمجال نشاط المؤسسات المالية الإسلامية

– إعادة النظر بغرض الإضافة، أو الحذف، أو التعديل في أي بيان من بيانات ومعايير وإرشادات المحاسبة والمراجعة.

الشكل رقم 02: الهيكل التنظيمي الحالي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

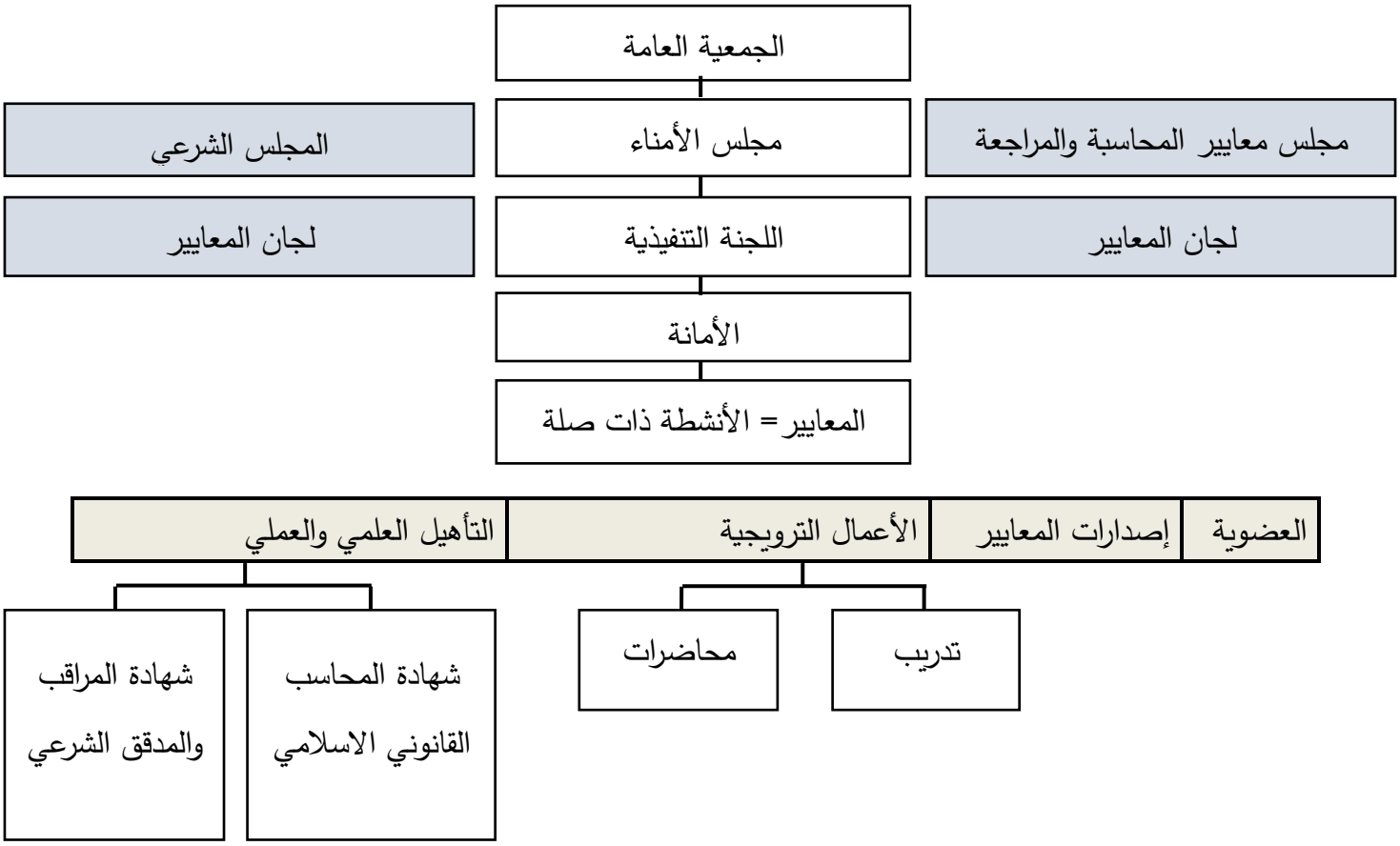

المصدر: الموقع الرسمي لهيئة المحاسبة والمراجعة. http://aaoifi.com/

المطلب الثاني: ماهية معايير المحاسبة في البنوك الإسلامية.

قامت الهيأة منذ بداية عملها بإصدار مجموعة من المعايير الموجهة خصيصا وحصريا للمؤسسات المالية الإسلامية كمحاولة لتوحيد وتأطير عمل هاته المؤسسات

أولا: تعريف المعيار المحاسبي.

يعود أصل كلمة معيار إلى الكلمة اللاتينية نورما، والتي تعني بمفهومها الأصلي أداة قياس مكونة من قطعتين متعامدتين تعطي زاوية قائمة وتسمح بالقياس الهندسي، ويستعمل مصطلح معيار بشكل عام للدلالة على قاعدة، هدف أو نموذج.

تعددت التعريفات التي تناولت المعايير المحاسبية واجتهد الكثير من الباحثين في إيجاد تعريف جامع لها ينطلق من الفلسفة التي يقوم عليها ومن هذه التعريفات:

1- تعريف توفيق محمد الشريف: "المعيار المحاسبي هو بيان كتابي تصدره هيئة تنظيمية رسمية محاسبية أو مهنية، ويتعلق هذا البيان بعناصر القوائم المالية أو نوع من العمليات أو الحوادث الخاصة بالمركز المالي ونتائج الأعمال، ويحدد أسلوب القياس أو العرض أو التواصل المناسب[1].

2- تعريف باتون ويلتون "تعالج المعايير المفاهيم الأساسية والمال العامة لتقديم الحقائق المحاسبية، ومع أن المعايير المحاسبية ليست بذاتها إجراءات لأنها تبين الاجراءات المحاسبية والقواعد التي تغطي تفاصيل حالات معينة، إن المعايير المحاسبية يجب أن تكون متماسكة، منظمة، ومنضبطة[2].

إن بناء معايير إسلامية للمحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية تحقق العديد من الأغراض من أهمها[3]:

- أنها تشكل مرجعا ومنهج عمل معتبر يرجع إليه المحاسب عند تنفيذ العمليات المحاسبية، كما يرجع له كل من أجهزة الرقابة الخارجية ومراقب الحساب الخارجي.

- كما أن هذه المعايير تشكل خارطة طريق حيث توضح تلك المعايير المعالجات المحاسبية العمليات المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية وهذا يحقق مبدأ التوحيد والثبات.

---

[1] شالور وسام، **أثر تطبيق المعايير المحاسبية الاسلامية على أداء المؤسسات المالية الإسلامية دراسة مقارنة بين مجموعة من المؤسسات في الأردن والسودان**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم الإقتصادية، جامعة سطيف، 2020، ص32.

[2] القاضي حسين، ومأمون حمدان، **مدخل معاصر في بناء نظرية المحاسبية**، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، عمان، 2001، ص53.

[3] شالور وسام، مرجع سابق، ص33.

– تساعد المعايير الإسلامية في إجراء المقارنات بين القوائم المالية لمجموعة المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية وتقييمها بالشكل المناسب، ولاسيما في ظل العولمة، وانتشار التكتلات الإقليمية والدولية.

– وتساعد المعايير الإسلامية أيضا في تحقيق الثقة في القوائم المالية المنشورة للمؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية، على المستويين الإقليمي والدولي.

ومن الخصائص المميزة للمعايير الإسلامية للمحاسبة والمراجعة يجب أن تتصف بالصفات التالية:

- ✓ **المشروعية:** حيث إنها يجب أن تنبثق من أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية،
- ✓ **والقيم:** حيث تقوم هذه المعايير على مجموعة من القيم الإيمانية والأخلاقية والسلوكية المستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية،
- ✓ **والموضوعية:** حيث تعتمد على أدلة إثبات قوية، ولا يلجأ إلى التقدير الحكي إلا إذا تعذر تطبيق القياس الفعلي، ومن خصائص المعايير الإسلامية أيضا: المعاصرة، والمرونة، والعالمية.

ثانيا: مبررات معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

والتي تتمثل في ما يلي[1]:

1– إن معايير المحاسبة السائدة في أماكن مختلفة من العالم تبلورت وصدرت لتتفق مع بيئة البلد الذي صدرت فيه، ومن أهم أوجه الاختلاف المتطلبات الشرعية ذات التأثير على أعمال المصارف.

2– اختلاف المعلومات التي يحتاجها المستفيدون من القوائم المالية للمصارف الإسلامية عن تلك التي يحتاجها مستخدمو القوائم المالية للبنوك التقليدية.

3– وجود اختلافات هامة بين المعايير التي تستخدمها حاليا المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية نفسها من بلد لأخر، ومن مصرف الأخر في نفس البلد، وأحيانا من سنة لأخرى لنفس المصرف، واليوم توجد عدة بنوك مركزية تلزم بهذه المعايير، أو ترشد إليها مثل: البحرين، وماليزيا، وسورية، ولبنان، والسودان، وسنغافورة، وقطر، والسعودية، وجنوب أفريقيا.

4– تقدم موجبات الثقة لمستخدمي القوائم المالية في معاملات المؤسسات المالية الإسلامية، وتوفر أسس التجانس في التقارير المالية التي تصدرها تلك المؤسسات، مما يزيد عنصر الوضوح والشفافية في تفسير وتحليل قوائمها المالية

[1] http://iswy.co/evean. 2022/03/30

5- تعالج معايير المحاسبة المالية الإسلامية النواحي التي تميز العمل المصرفي والمالي الإسلامي والتي لا تتصدى لها معايير المحاسبة الدولية بالقدر الكافي والملائم.

ثالثا: أهمية المعايير المحاسبية والشرعية الإسلامية.

أضافت المعايير الكثير للمؤسسات المالية الإسلامية ويمكن اختزال أهمها في التالي[1]:

1- إعداد وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتفسيرها للتوفيق ما بين الممارسات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية في إعداد قوائمها المالية وكذلك التوفيق بين إجراءات المراجعة التي تتبع في مراجعة القوائم المالية التي تعدها المؤسسات المالية الإسلامية".

2- السعي لاستخدام وتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والبيانات والإرشادات المتعلقة بالممارسات المصرفية والاستثمارية وأعمال التأمين، التي تصدرها الهيئة، من قبل كل من الجهات الرقابية ذات الصلة والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها ممن يباشر نشاطاته مالية إسلامية ومكاتب المحاسبة والمراجعة.

3- توحيد المرجعية للعمل المصرفي الإسلامي على مستوى الممارسة والمراجعة والإشراف الرقابي.

4- تنميط التطبيقات أو الممارسات إلى الحد الذي تبدو فيه متطابقة أو متقاربة، علما أن التنميط بمعنى التقارب أو التطابق يلغي التضارب المحتمل، لكنه لا يقتضي إلغاء التنوع أو حمل التطبيقات على رأي فقهي واحد، وإنما يتصور أن يتضمن المعيار الشرعي لصيغة ما وضع الأسس الشرعية لأكثر من رأي فقهي.

[1] محمد عبيد، مرجع سابق، ص87.

المطلب الثالث: عرض المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

لقد أصبح الحديث عن أهمية معايير الأيوفي وبالأخص معاييرها الشرعية ومعايير الحوكمة والمعايير المحاسبية وأثرها الدولي وعمقها ومهنيتها من المسلمات في الصناعة المالية الإسلامية فقد ترجمت الأيوفي هذا الاهتمام من خلال تضاعف عدد اجتماعات وأنشطة المجالس الفنية الثلاثة: المجلس الشرعي، والمجلس المحاسبي، ومجلس الحوكمة والأخلاقيات. وهو ما يتجلى من خلال المعايير التالية والمنجزات أدناه، حيث أنها أصدرت ونشرت رسميا حتى الآن[1]:

1- العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية: يعرف هذا المعيار القوائم المالية التي يتعين على المصارف تشرها توري لتلبية الاحتياجات المشتركة لفئات مستخدمي التقارير المالية، ويحدد هذا المعيار القواعد العامة لعرض المعلومات في القوائم المالية للمصارف ومتطلبات الإفصاح في تلك القوائم اللازمة لتحقيق أهداف المحاسبة والتقارير في حدود آليات المحاسبة المالية.

2- المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والإفصاح عن عمليات المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء التي تجريها المؤسسات المالية الإسلامية، كما يشتمل المعيار على تفاصيل عن الأسس الفقهية التي تم الاستناد إليها في ايجاد المعالجات المحاسبية المقترحة، وعن البدائل المحاسبية المختلفة التي تم أخذها في الاعتبار، ومسوغات البديل الذي تم اختياره للعناصر المحاسبية للمرابحة والمرابحة للآمر بالشراء.

3- التمويل بالمضاربة: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والإفصاح عن عمليات المضاربة التي تجريها المؤسسات المالية الإسلامية. كما يشتمل المعيار على تفاصيل عن الأسس الفقهية التي تم الاستناد إليها في إيجاد المعالجات المحاسبية المقترحة وعن البدائل المحاسبية المختلفة التي تم أخذها في الاعتبار، ومسوغات البديل الذي تم اختياره للعناصر المحاسبية للتمويل بالمضاربة.

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة، مرجع سابق.

4- التمويل بالمشاركة: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والإفصاح عن عمليات المشاركة التي تجريها المؤسسات المالية الإسلامية. كما يشتمل المعيار على تفاصيل عن الأسس الفقهية التي تم الاستناد إليها في إيجاد المعالجات المحاسبية المقترحة، وعن البدائل المحاسبية المختلفة التي تم أخذها في الاعتبار، ومسوغات البديل الذي تم اختياره للعناصر المحاسبية التموين بالمشاركة.

5- الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار:

(استبدل بمعيار المحاسبة المالية رقم 27).

6- حقوق أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمها: (استبدل بمعيار المحاسبة المالية رقم 27).

7- السلم والسلم الموازي: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والإفصاح عن عمليات المشاركة التي تجريها المؤسسات المالية الإسلامية. ومرفق بالمعيار تفاصيل عن الأسس الفقهية التي تم الاستناد إليها في إيجاد المعالجات المحاسبية.

8- الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك (المعدل): يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والإفصاح عن عمليات الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك التي تجريها المؤسسات المالية الإسلامية بصفتها مؤجرا أو مستأجرا. كما يشتمل المعيار على تفاصيل عن الأسس الفقهية التي تم الاستناد إليها في إيجاد المعالجات المحاسبية المقترحة، وعن البدائل المحاسبية المختلفة التي تم أخذها في الاعتبار، ومسوغات البديل الذي تم اختياره للعناصر المحاسبية للتمويل للإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك[1].

9- الزكاة: بهدف معيار الزكاة إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم المعالجات المتعلقة بتحديد وعاء الزكاة، وقياس البنود التي تدخل في تحديد هذا الوعاء، والإفصاح عنها في القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية وكذلك أرفق به تفاصيل عن الأسس الفقهية التي تم الاستناد إليها في إيجاد المعالجات المحاسبية الواردة في هذا المعيار. ويراعى أن هذا المعيار يعالج الأساسيات في موضوع الزكاة وأنواع الموجودات الزكوية التي يغلب التعامل بها في المصارف.

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة، مرجع نفسه.

10- الاستصناع والاستصناع الموازي: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والإفصاح عن عمليات الاستصناع والاستصناع الموازي التي تجريها المؤسسات المالية الإسلامية والإفصاح عنها في قوائمها المالية. وقد يوجد مع عقد الاستصناع عقد إستصناع منفصل (عقد الاستصناع الموازي) حيث يأخذ البنك في العقد الأول صفة البائع (الصانع البضائع المصنوع) وهي المعقود عليه-إلى مشتر نهائي (المستصنع) بينما يأخذ البنك في عقد الاستصناع الموازي صفة مشتر (المستصنع) للمصنوع من بائع (الصانع).

11- المخصصات والاحتياطيات: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والإفصاح عن المخصصات التي تكونها المؤسسات المالية الإسلامية التقويم موجودات الأمم والتمويل والاستثمار، كما يهدف المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية للاحتياطات التي يجنبها البنك سواء من دخل أموال المضاربة، قبل اقتطاع نصيب المضارب بغرض المحافظة على مستوى معين من عائد الاستثمار وهو احتياطي معدل الأرباح أم من أرباح أصخاب حسابات الاستثمار، وبعد اقتطاع تصيب المضارب، وتلك لغرض حماية أصحاب حسابات الاستثمار من الخسارة المستقبلية وهو "احتياطي مخاطر الاستثمار[1].

12- العرض والإفصاح العام في القوائم المالية الشركات التأمين الإسلامية: يعرف هذا المعيار القوائم المالية التي يتعين على شركات التأمين الإسلامية نشرها دوريا لتلبية الاحتياجات المشتركة لفئات مستخدمي التقارير المالية. ويحدد هذا المعيار القواعد العامة لعرض المعلومات في القوائم المالية لشركات التأمين ومتطلبات الإفصاح في تلك القوائم اللازمة لتحقيق أهداف المحاسبة والتقارير المالية في حدود آليات المحاسبة المالية.

13- الإفصاح عن أسس تحديد وتوزيع الفائض في شركات التأمين الإسلامية: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإفصاح عن أسس تحديد وتوزيع الفائض أو العجز، وذلك لغرض تقديم معلومات ملائمة وموثوقة تساعد مستخدمي القوائم المالية التي تمدها الشركات في اتخاذ قراراتهم الاقتصادية.

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة، مرجع نفسه.

14- صناديق الاستثمار: يهدف هذا المعيار إلى تحديد شكل ومضمون القوائم المالية للأوعية الاستثمارية (الصندوق) التي تؤسس طبقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما يهدف المعيار أيضا إلى وضع الأسس المحاسبية لإثبات وقياس وترض موجودات ومطلوبات وإيرادات ومصروفات هذه الصناديق في القوائم المالية، وتحديد الإفصاح اللازم لها.

15- المخصصات والاحتياطيات في شركات التأمين الإسلامية:

يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والعرض والإفصاح عن:

أ- المخصصات الفنية الرئيسية التي تكونها شركات التأمين الإسلامية بغرض تغطية المطالبات المتعلقة بالاشتراكات غير المكتسبة، والمطالبات تحت التسوية، والمخاطر التي حدثت ولم يبلغ عنها.

ب- الاحتياطات التي تجنبها الشركة من الفائض قبل توزيعه على حملة الوثائق مثل الاحتياطي الذي تكونه الشركة بغرض تغطية العجز الذي قد يحصل في فترات مالية مستقبلية، وهو احتياطي تغطية العجز"، والاحتياطي الذي تكومة الشركة لتخفيف أثر المطالبات غير العائلة في أعمال التأمين التي تتسم بدرجة عالية من الشباب، وهو احتياطي تخفيف نبنية المطالبات".

16- المعاملات بالعملات الأجنبية والعمليات بالعملات الأجنبية: يهدف هذا المعيار إلى رضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والإفصاح عن المعاملات بالعملات الأجنبية والعمليات بالعملات الأجنبية التي تجريها المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية. ومرفق بالمعيار تفاصيل عن الأسس الفقهية التي تم الاستناد إليها في إيجاد المعالجات المحاسبية[1].

17- الاستثمارات: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والعرض والإفصاح عن الصكوك، والأسهم، والعقارات التي تستخدمها المؤسسات المالية الإسلامية في استثماراتها.

18- الخدمات المالية الإسلامية التي تقدمها المؤسسات المالية التقليدية: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والعرض والإفصاح لكل الموجودات التي تدار، والأموال الي يتم تلقيها وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في القوائم المالية للمؤسسات المالية التقليدية التي تقدك خدمات مالية إسلامية، وكذلك الدخل الذي ينتج عن هذه الخدمات، وتحديد الإفصاح اللازم المرتبط بهذه الخدمات.

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة، مرجع نفسه.

19- الاشتراكات في شركات التأمين الإسلامية: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والعرض والإفصاح بشأن الاشتراكات المتبرع بها من قبل حملة الوثائق في التأمين العام أو الجزء المتبرع به عن الاشتراكات من قبل حملة الوثائق في التأمين على الأشخاص (التكافل) في شركان التأمين الإسلامية.

20- البيع الأجل: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإثبات، القياس والعرض والإفصاح بشأن الموجودات المتاحة للبيع، وإيرادات ومصروفات ومكاسب وخسائر تلك الموجودات، والبيع الآجل الذي تجريه المؤسسات المالية الإسلامية.

21- الإفصاح عن تحويل الموجودات: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم الإفصاح عن عمليات تحويل الموجودات بين حسابات الاستثمار المختلفة التي تجريها المؤسسات المالية الإسلامية[1].

22- التقرير عن القطاعات: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم إعداد التقارير المالية عن القطاعات وتشمل معلومات عن أنواع المنتجات والخدمات المختلفة التي تقدمها المؤسسات المالية الإسلامية، والمناطق الجغرافية المختلفة التي تعمل فيها، لمساعدة مستخدمي القوائم المالية بشأن:

- تقديم فهم أفضل الأداء المنشأة.
- التعرف إلى الموارد الموزعة التي تعتمد عليها معظم أنشطة المؤسسة.
- تقدير أفضل للمخاطر التي تتعرض لها المؤسسة والعوائد التي تحققها.
- تعزيز شفافية التقارير المالية التي تعدها المؤسسة.

23- توحيد القوائم المالية: يهدف هذا المعيار إلى بيان المبادئ والقواعد الخاصة بتوحيد القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية، والمؤسسات التابعة لها، الخاضعة لعملية التوحيد.

24- الاستثمار في الكيانات المنتسبة: بهدف المعيار إلى وضع الأسس المحاسبية لإثبات والقياس والعرض والإفصاح بشأن الاستثمارات في الكيانات المنتسبة (الشركات الزميلة) التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية، أو الكيانات الخاضعة لسيطرتها.

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة، مرجع نفسه.

25- الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المشابهة: ويهدف هذا المعيار إلى تحديد مبادئ التصنيف والإثبات والقياس والعرض والإفصاح للاستثمارات في الصكوك والأسهم والأدوات المشابهة التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية. يحدد المعيار الأنواع الأساسية الأدوات الاستثمارات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، ويعرض المعالجات المحاسبية الرئيسية بما يتناسب مع الخصائص المميزة للمؤسسة التي يتم من خلالها إجراء تلك الاستثمارات وإدارتها وحيازتها، وكذلك نموذج عمل تلك المؤسسة.

26- الاستثمار في العقارات: ويهدف هذا المعيار إلى تحديد مبادئ التصنيف والإثبات والقياس والعرض والإفصاح عن الاستثمار في العقارات التي يتم الحصول عليها لغرض كسب دخل دوري أو محتفظ بها لزيادة رأس المال في المستقبل أو كليهما[1].

27- حسابات الاستثمار: أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي) معيارا محاسبية جديدة هو معيار المحاسبة المالية رقم 27 – حسابات الاستثمار ويحل هذا المعيار الجديد محل معيارين محاسبيين سابقين يتعلقان بحسابات الاستثمار وهما معيار المحاسبة المالية رقم 5 الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار ومعيار المحاسبة المالية رقم 5 (حقوق أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمها).

ينطبق هذا المعيار على حسابات الاستثمار المطلقة والعقيدة التي تديرها المؤسسات المالية الإسلامية، سواء أكانت داخل الميزانية أم خارجها. ويشمل المعيار حسابات الاستثمار التي تدار على أساس عقد المضاربة سواء أكانت تمثل حقوق أصحاب حسابات الاستثمار، أم ودائع قصيرة الأجل (يومية، أسبوعية، شهرية) من قبل المؤسسات المالية الأخرى (ودائع بين المصارف) لأغراض إدارة السيولة، ولا ينطبق هذا المعيار على أدوات حقوق الملكية الخاصة وعقود الوكالة والمرابحة العكسية والمشاركة والصكوك.

28- المرابحة والبيوع الآجلة الأخرى: يهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية لإثبات والقياس والإفصاح عن معاملات المرابحة والبيوع الآجلة الأخرى وذلك من منظور البائع والمشتري، يحل هذا المعيار محل معيار المحاسبة المالية رقم 2، (المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء) ومعيار المحاسبة المالية رقم:20 (البيع الآجل).

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة، مرجع نفسه.

المطلب الرابع: توزيع الأرباح وفق معايير هيأة المحاسبة والمراجعة.

أولا: قياس وتوزيع أرباح الاستثمار والتمويل.

تعتبر أرباح الاستثمار والتمويل من حق الطرفين كل بنسبة مساهمته في رأسمال المضاربة، ويتم خصم جميع المصروفات سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة من إجمالي الإيرادات قبل توزيعها، ثم يتم توزيع صافي هذه الإيرادات على الأطراف بنسية مساهمة كل منهم.

ويفترض ضمن هذه الطريقة أن يحصل المصرف الإسلامي على نسبة من الربح مقابل عمله (حصة للمضارب) مع ضرورة استثناء المصروفات التي تجب عليه كعامل أن يدفعها. كما يفترض أن يتحمل المصرف الإسلامي وحده ومن حصته من الربح ما يلي[1]:

– مكافأة أعضاء مجلس الإدارة، وذلك لأنها من العمل الذي يجب أن يقدمه المضارب.

– مكافآت هيئة الرقابة الشرعية: رغم أن بعض المصارف الإسلامية تعتبر هذه المكافآت من المصروفات التي يتحملها المضارب (البنك الإسلامي) كما سنبين ذلك لاحقا إلا أن التطبيق الفعلي للمصارف الإسلامية التي تتبع هذا الأسلوب تعتبر مكافآت هيئة الرقابة الشرعية من المصروفات الإدارية والعمومية فتخصم من الربح المشترك.

– الاحتياطيات المطلوب من المصرف الإسلامي تكوينها بصفته شركة مساهمة.

ثانيا: الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حسابات الاستثمار العقيدة والمصرف الإسلامي.

تناول المعيار رقم (5) كذلك الأسس التي يجب الإفصاح عنها في توزيع الأرباح بين المصرف وأصحاب حسابات الاستثمار المقيدة لما في ذلك من خصوصية لهذا النوع من الحسابات[2]:

– الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين الطرفين.

– وعن الأسس المتبعة في تحميل المخصصات ومن تؤول إليه عن إلغائها.

– عن نسبة توزيع الأرباح بين الطرفين.

---

[1] حسين محمد سمحان، **أساليب خلط مال المصارعة وآثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية**، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 4، العدد4، الأردن، ص8.

[2] حسين محمد سمحان، موسى عمر مبارك، **محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية**، دار المسير للنشر والتوزيع، طبعة الأولى، الأردن، 2009.

– عن أسس تحديد الأرباح التحفيزية التي يحصل عليها المصرف من أرباح حسابات الاستثمار المطلقة أو المقيدة إذا كانت ذات أهمية نسبية.

– عن أسس توزيع الأرباح التحفيزية في حالة الوكالة بالاستثمار إذا كانت ذات أهمية نسبية.

– حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها.

ثالثا: حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة.

وقد نص المعيار رقم (6) في هذا الخصوص على ضرورة[1]:

– توزع أرباح الاستثمارات المشتركة بين الطرفين (المصرف وأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة) بنسبة مساهمة كل طرف في الاستثمارات.

– خسائر عمليات الاستثمار التي تم إثباتها خلال الفترات الكورية ولم تقع المحاسبة التامة عنها تحمل أولا على أرباح الاستثمار المشترك فإذا لم تكف يصح الفرق من مخصص خسائر الاستثمار الذي يتم تكوينه لهذا الغرض إن وجد، فان لم يكفي يحسم الفرق من الأموال المساهمة في الاستثمار المشترك بقدر مساهمة كل من الطرفين.

– يتحمل المصرف الخسائر الناجمة عن تعديه أو تقصيره بناء على توصية هيئة الرقابة الشرعية، أولا من حصته من أرباح الاستثمار المشترك إن وجدت فإن لم تكف يحسم الباقي من مساهمته إن وجدت فإن لم يوجد في سجل مما على المصرف.

[1] حسين محمد سمحان، **محاسبة المصارف الإسلامية**، مرجع نفسه، ص348.

المبحث الرابع: المعالجة المحاسبية للعمليات المالية في البنوك الإسلامية.

يهدف المصرف الإسلامي إلى استقطاب الأموال وتمويل الاستثمارات وحشد المدخرات من مختلف المصادر الداخلية والخارجية، المبينة في الفصل السابق وتوظيف جزء من هذه الأموال بذاته وتقديم الجزء الأخر للغير لتمويل مشروع دائم بما يؤدي إلى إتمام العملية المصرفية للمصرف الإسلامي ويتم ممارسة هذا التوظيف وذلك التمويل في إطار من القواعد الشرعية الحاكمة الأعمال المصرف الإسلامي والتي تكفل شرعية العمل وطهارته وعدالة الربح المتحقق منه، ويهدف التوظيف إلى تحقيق العائد الذي ينمي رأس المال ويزيده ويوسع النشاط ويطوره.

وعلى الرغم من كثرة التبويبات التي وضعها الباحثون حول صيغ التمويل الإسلامية، إلا أن التبويب الأكثر أهمية هو تبويبها بحسب صفة و طبيعة هذه الصيغ، ولذلك تضمن كل مبحث في هذا الفصل جانبا من هذه الصيغ لهذا إرتأينا أن نقسم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المطلب الأول: المعالجة المحاسبية لصيغ التمويل الإسلامي القائمة على دين تجاري في بنوك الإسلامية.

أولا: التمويل بالمرابحة.

1- صيغة التمويل بالمرابحة: والتي تتم ببيع المصرف سلعة لعميل بثمن يساوى ما تكلفه المصرف في سبيل الحصول عليها زائدا ربحا معلوما ويسدد العميل الثمن على أقساط قد تمتد إلى فترات مالية متعددة، وتوجد عدة سياسات للاعتراف بالأرباح من المرابحة منها سياسات إثبات الأرباح كاملة عند التعاقد أو عند سداد آخر قسط أو تجزئة الأرباح على فترات الأقساط وذلك بإثبات جزء من الأرباح إما عند استحقاق كل قسط أو عند تحصيل كل قسط[1].

[1] بورقبة شوقي، **التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية – دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة**، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث، عمان، 2013،ص 82.

2- المعالجة المحاسبية صيغة التمويل بالمرابحة:

- **عند الحصول على العربون:** عند سداد العميل أو الدفعة المقدمة أو ضمان الجدية يثبت المصرف الإسلامي القيد التالي[1]:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/الخزينة (إذا كان السداد نقدا).
xx		أو ح/الحسابات الجارية (إذا كان السداد من الحساب الجاري).
xx		أو ح/ الحساب الاستثماري (إذا كان السداد من الحساب الاستثماري).
	Xx	ح/عملاء المرابحة – ضمان الجدية.

- **عند شراء السلعة:** عند قيام المصرف بشراء السلعة يسجل القيود التالية وفق المراحل التالية:

عند سداد ثمن البضاعة يسجل القيد التالي:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/عمليات الاستثمار في المرابحة (تحت القيد)
	xx	ح/الخزينة (إذا كان السداد نقدا)
	xx	أو ح/الموردين الموردين (إذا كان شراء آجل)

عند سداد مصروفات المرابحة يسجل القيد التالي:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/عمليات استثمار في المرابحات (تحت القيد)
	Xx	ح/الخزينة

- **عند بيع البضاعة إلى العميل:** عند بيع البضاعة إلى العميل ويوقع على العقد يسجل البنك هذا القيد:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/عملاء المرابحة (عميل...)
	xx	ح/عمليات الاستثمار في المرابحات تحت التنفيذ (الثمن الأصلي+ المصاريف)
	xx	ح/إيرادات عمليات المرابحات (مقدار الربح)

[1] نسيلي خديجة، **متطلبات المعالجة المحاسبية للمرابحة والمرابحة للآمر بالشراء وفق المعايير المحاسبية الإسلامية**، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد01، العدد18، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر، 2018، ص12-13.

- **حالة البيع بربح:** يتم تسجيل القيد التالي.

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/الخزينة أو العملاء (ثمن البيع)
	xx	ح/نتيجة نشاط الاستثمار العام
	xx	ح/إيرادات استثمارات المرابحة (مقدار الربح)

- **تسوية إيرادات استثمارات المرابحات:** تسوى إيرادات استثمارات المرابحات حسب سنوات تحصيل الأقساط ويرحل نصيب كل سنة من هذه الإيرادات إلى نتيجة نشاط الاستثمار العام على النحو التالي:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/إيرادات استثمارات المرابحات
	xx	ح/ نتيجة نشاط الاستثمار العام
	xx	ح/إيرادات المرابحات تحت التسوية (مقدار ما يخص الفترة الزمنية من أرباح إيرادات المرابحات)

ثانيا: التمويل بالسلم.

1- صيغة التمويل بالسلم: وهي التي يدفع فيها المصرف مبلغًا من المال لعميل ثمنا لسلعة يتعهد العميل بتسليمها للمصرف بعد مدة يتفق عليها، ثم يبيع المصرف السلعة بعد استلامها ويحقق ربحا، وفى ترتيب آخر أجازته بعض هيئات الرقابة الشرعية ما أطلق عليه "السلم الموازي" وهو بيع المصرف سلعة سلما ويعتمد في تنفيذ التزامه على ما يستحقه وما ينتظره من استلام السلعة السابق شراؤه لها سلما دون أن يعلق عقد السلم الموازي على عقد السلم الأول، وقيام البنك بعمليات السلم تبدأ بشرائه سلما أولا وعند الشراء لا يمكن القول بوجود أرباح بمجرد الشراء بل بعد البيع كما يقول السرخسي "والربح لا يحصل بالشراء وإنما يحصل به وبالبيع" وحتى لو باع السلعة سلما موازيا وقبض الثمن فإنه لا يمكن الاعتراف بالربح لأنه لم يتم تسليم السلعة بعد ويوجد خطر فشل البيع ويتأكد ذلك بأنه في حالة فسخ عقد السلم فإنه من المقرر فقها أن يسترد المصرف ما دفعه دون زيادة، أما إذا لم يكن باعها سلما موازيا وانتظر حتى تسلم السلعة ثم باعها فإن كان البيع نقدًا واستلم الثمن يعترف بالربح حينئذ، وإن كان باعها بالأجل أو على أقساط تمتد إلى أكثر من سنة فإنه يتم الاعتراف بالربح طبقًا لما ذكرناه بالنسبة لبيع المرابحة على أقساط[1].

[1] أبو عرابي مروان محمد، **الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية والتقليدية**، الطبعة الأولى، دار تسنيم لنشر، عمان، 2001.ص 78.

2- المعالجة المحاسبية لصيغة التمويل بالسلم.

- استلام بضاعة بدل البضاعة المتفق عليها قيمتها الحقيقية أقل من البضاعة المتفق عليها[1]:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/بضاعة السلم
Xx		ح/أرباح "خسائر" الاستثمار.../السلم
	Xx	إلى ح/ تمويل السلم

- عجز العميل "المسلم إليه" عن تسليم البضاعة بسبب الإهمال أو التقصير وفسخ عقد السلم والطلب من العميل رد القيمة السوقية للبضاعة.

مدين	دائن	البيان
Xx		من ح/ذمم السلم "بقيمة البضاعة العادلة"
	xx	إلى ح/بضاعة السلم
	xx	ح/أرباح الاستثمار .../السلم

- بيع بضاعة السلم:

- بيع بضاعة السلم بربح بعد استلامها:

مدين	دائن	البيان
Xx		من ح/الصندوق
	xx	إلى ح/بضاعة السلم
	xx	ح/أرباح الاستثمار .../السلم

- بيع بضاعة السلم بخسارة بعد استلامها:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/الصندوق
Xx		ح/أرباح "خسائر" الاستثمار .../السلم
	Xx	إلى ح/ بضاعة السلم

[1] حسين محمد سمحان، موسى عمر مبارك، **محاسبة المصارف الإسلامية**، مرجع سابق، ص 183 -182.

ثالثا: التمويل الاستصناع.

1- صيغة التمويل بالاستصناع:

والاستصناع فقها وفي ضوء ما يطبق في البنوك الإسلامية هو تعاقد بين عميل (يسمى مستصنع) والبنك (يسمى صانعا) لصناعة أو إنتاج شيء مثل إنشاء عقار مقابل ثمن معين يدفع حالا أو مؤجلا، ويقوم البنك بناءً على ذلك بصفته مستصنعا بالتعاقد مع صانع أو مقاول في عقد إستصناع موازي لإنشاء العقار مقابل ثمن أقل من الثمن الأول ويكسب البنك الفرق، والعملية بذلك تمر في مراحل عدة، حيث أن مثل هذا العقد يتم في مدة طويلة وعلى مراحل فإن الإعتراف بالربح منه يتوقف على إمكانية تقدير نسبة إتمام العمل في كل مرحلة أو فترة بدقة وهنا يمكن الإعتراف بالأرباح عند إنجاز كل مرحلة، وتسمى محاسبيا "طريقة نسبة الإتمام"، أما إذا لم يمكن تقدير نسبة الإنجاز فإنه يؤجل الإعتراف بالأرباح حتى نهاية العقد وإتمام العمل كاملا وتسمى محاسبيا "طريقة العقود التامة"[1].

2- المعالجة المحاسبية لصيغة التمويل بالاستصناع:

إيرادات وأرباح الاستصناع: الإيرادات هي ثمن بيع السلعة للمستصنع (العميل) وتحدد إما **بطريقة نسبة الإنجاز**؛ حيث يعترف لكل فترة مالية بجزء من ثمن الاستصناع على أساس نسبة الإنجاز بصفته إيرادا متحققا للفترة وبهذا فإن حساب إستصناع تحت التنفيذ سيتضمن أرباح الاستصناع التي تم إثباتها حتى ذلك التاريخ. أو **بطريقة العقود التامة**؛ حيث إذا تعذر تقدير نسبة الإنجاز والتكاليف المتوقعة فيؤجل إثبات إيراد الاستصناع حتى إتمام تنفيذ العقد وبالتالي فإن حساب إستصناع تحت التنفيذ لا يتضمن أي أرباح عند ظهوره في هذه الحالة.

- إثبات الأرباح حسب نسبة الإنجاز: تثبت الأرباح حسب نسبة الإنجاز محاسبيا كما يلي[2]:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/ذمم الاستصناع
	Xx	أرباح الاستصناع

[1] بدران كاسب عبد الكريم، **عقد االاستصناع أو عقد مقاولة دراسة مقارنة**، الطبعة الثانية، جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية، 1984، ص 63-72.

[2] عمران بوريب، **سياسات التمويل بصيغة الاستصناع ودوها في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاديات الإسلامية**، رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012، ص 81.

– مطالبة العميل بالمبلغ المستحق عليه قبل التسليم النهائي:

عند مطالبة العميل بالمبلغ المستحق عليه قبل التسليم النهائي يسجل البنك ما يلي:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/ذمم الاستصناع
	Xx	ح/فواتير الاستصناع

– عند تسليم العميل (المستصنع) المصنوع واستلام الثمن ووجود أرباح: عند تسليم العميل المصنوع وإستلام الثمن ووجود أرباح يسجل البنك ما يلي:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/إستصناع تحت التنفيذ
	xx	ح/أرباح الاستصناع
	xx	ح/الحسابات الجاري (العميل) أو وسيبة الدفع
Xx		ح/ذمم الاستصناع
	Xx	ح/ذمم الفواتير
Xx		ح/الحسابات الجارية (العميل)
	Xx	ح/ذمم الاستصناع
Xx		ح/فواتير الاستصناع
	Xx	ح/إستصناع تحت التنفيذ

– عند تسليم العميل المصنوع واستلام الثمن ووجود خسائر[1]:

يكون قيد الإقفال كما يلي:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/فواتير الاستصناع
Xx		ح/أرباح (خسائر) الاستثمار.../إستصناع
	Xx	ح/إستصناع تحت التنفيذ

[1] نوال صالح بن عمارة، مرجع سابق، ص119–120.

- ثبات الأرباح بطريقة العقود التامة[1]:

البيان	دائن	مدين
ح/إستصناع تحت التنفيذ		Xx
ح/وسيلة الدفع	Xx	
ح/ذمم الاستصناع		Xx
ح/فواتير الاستصناع	Xx	
ح/فواتير الاستصناع		Xx
ح/إستصناع تحت التنفيذ	xx	
ح/إرباح الاستثمار.../إستصناع	xx	
ح/الحسابات الجارية (العمير)		Xx
ح/ذمم الاستصناع	Xx	

رابعا: تمويل بالتأجير.

1- صيغة التمويل بالتأجير:

وهي صيغة تمارسها المصارف الإسلامية بأسلوبين هما[2]:

الأسلوب الأول: التأجير التشغيلي: وهي التي لا تنتهي بتملك المستأجر العين المؤجرة وإنما يقتصر على الانتفاع بالعين لمدة معلومة مقابل مبلغ معلوم يؤديه دورياً للمؤجر، وإثبات إيرادات الإجارة يتم دورياً في نهاية كل فترة وهو ما يتفق مع التصور الفقهي لمسألة وقت تملك أو استحقاق الأجرة، فالحنفية والمالكية يرون أن المؤجر لا يمتلك الأجرة في الإجارة إلا باستيفاء المنفعة، بينما يري الشافعية والحنابلة أن المؤجر يملك الأجرة بمجرد التعاقد، ومع ذلك يرون أنها لا تستقر إلا بالفراغ من العمل، وبالتالي فإنَّ تحقيق الإيراد في الإجارة يكون باستيفاء المنفعة وحيث أن المنفعة تستوفى شيئا فشيئا بحسب الزمن، لذلك لا مانع من تحديد أوقات معينة يتم استحقاق الأجرة في نهاية كل فترة منها وهذا ما عليه الفكر المحاسبي بالاتفاق في أن الإيجار يعترف به على أساس زمني.

والأسلوب الثاني: الإجارة المنتهية بالتمليك: وهي إجارة عين مع الاتفاق على أن تؤول ملكيتها في نهاية مدة الإجارة إلى المستأجر إما مقابل ما دفعه من أقساط أو مقابل ثمن رمزي يدفعه في نهاية مدة الإجارة وعادة ما يكون قسط الإيجار في هذا النوع أكبر من قسط الإيجار في الإجارة التشغيلية.

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، **النظام المحاسبي للبنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، عمان، 2012 ، ص79 -96

[2] دوابة أشرف محمد، **التمويل المصرفي الإسلامي الأساس الفكري والتطبيقي**، الطبعة الأولى، دار السلام، الإسكندرية، 2014، ص 59.

2- معالجة الحاسبية صيغة التمويل بالتأجير:

الأسلوب الأول: التأجير التشغيلي

- **توزيع إيرادات الإجارة على الفترات المالية التي يشملها عقد الإيجار:** توزع الإيرادات الإجارة على فترات المالية التي يشملها عقد الإجارة كما يلي[1]:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/الخزينة
	xx	ح/أرباح الاستثمار إجارة أو إيرادات إجارة (بما يخص الفترة الحالية
	xx	ح/أرباح استثمار مؤجلة أو إيرادات إجارة مؤجلة (ما يخص الفترات اللاحقة)

- إثبات إيرادات الإجارة المستحقة: تثبت الإيرادات الإجارة المستحقة في الفترة المالية التي تستحق فيها الأقساط:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/أرباح الاستثمار المستحقة غير المقبوضة (حسب ملكية الموجودات)
	Xx	ح/أرباح الاستثمار أو إيرادات إجارة

- **توزيع تكاليف التعاقد المباشرة:** توزع تكاليف التعاقد المباشرة الأولية ذات الأهمية النسبية على مدة العقد حسب أساس توزيع الإيرادات الإجارة ويتم الإطفاء شهريا، أما اذا لم تكن ذات أهمية نسبية تثبت كمصروفات كما يلي:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/مصاريف الإجارة الأولية
	Xx	ح/وسيلة الدفع
Xx		ح/مصروف إطفاء الإجارة أو ح/أرباح الاستثمار/اجارة
	Xx	ح/مصاريف الإجارة الأولية
Xx		ح/مصاريف الإجارة الأولية أو ح/أرباح الاستثمار/إجارة
	Xx	ح/وسيلة الدفع

[1] مكرم محمد صلاح الدين مبيض، **الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك وفق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم 8 بالمقارنة مع المعيار المحاسبي الدولي رقم 17 دراسة تطبيقية في المصارف الإسلامية**، رسالة ماجستير، جامعة حلب، سوريا، 2011 ،ص 36

الأسلوب الثاني: الإجارة المنتهية بالتمليك.

حالة كون الموجودات منتهية بالتمليك عن طريق البيع بثمن رمزي: ونميز فيها حالتين[1]:

إذا كان الوعد غير ملزم: إذا كانت الإجارة منتهية بالتمليك عن طريق البيع بثمن رمزي أو غير رمزي محدد في العقد، وقرر المستأجر عدم شراء الموجودات المؤجرة وكان الوعد غير ملزم، يعاد تقييد الموجودات المؤجرة تأجيرا منتهية بالتمليك على حساب " موجودات مقتناة بغرض الإجارة " بالقيمة النقدية المتوقع تحقيقها، وإذا كانت أقل من القيمة الدفترية يعترف بالفرق خسارة في الفترة المالية التي تمت فيها كما يلي:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/موجودات مقتناة بغرض الإجارة (بالقيمة النقدية المتوقع تحقيقها
Xx		ح/أرباح الاستثمار/إجارة أو ح/إيرادات الإجارة (حسب الملكية) (بقيمة الخسارة)
	Xx	ح/ موجودات مؤجرة إجارة منتهية بالتمليك (بالقيمة الدفترية)

– إذا كان الوعد ملزما: في حالة الإلزام بالوعد فيسجل الفرق بين القيمتين على حساب ذمم المستأجر كما يلي:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/الموجودات مقتناة بغرض الإجارة (بالقيمة النقدية المتوقع تحقيقها)
Xx		ح/ذمم المستأجر
	Xx	ح/الموجودات المؤجرة إجارة منتهية بالتمليك

حالة كون الإجارة منتهية بالتمليك عن طريق البيع قبل انتهاء موعد الإيجار:

إذا كانت الإجارة منتهية بالتمليك عن طريق البيع قبل انتهاء مدة الإيجار بثمن يعادل باقي أقساط الإجارة، تنتقل ملكية الموجودات للمستأجر ويعترف بالربح أو الخسارة الناتجين عن الفرق بين ثمن البيع وصافي القيمة الدفترية وفق القيد التالي:

دائن	مدين	البيان
Xx		ح/وسيلة القبض
	xx	ح/أرباح الاستثمار/إجارة أو ح/إيرادات الإجارة
	xx	ح/موجودات مؤجرة إجارة منتهية للتمليك

[1] شهاب أحمد سعيد العزيز، مرجع سابق، ص75.

المطلب الثاني: محاسبة صيغ التمويل بالمشاركة والمضاربة.

أولا: تمويل بالمضاربة.

1- صيغة تمويل بالمضاربة:

وبالنسبة لما يجرى في بعض المصارف الإسلامية فإن السياسة المتبعة لتسجيل إيرادات المضاربة تختلف من مصرف إلى آخر فعلى سبيل المثال في البنك الأردني الإسلامي تنص المادة 19 فقرة (أ) من قانون البنك على أنه "يتحقق الربح في حالات التمويل بالمضاربة عند القيام بالمحاسبة التامة مع العامل في المال وهى المحاسبة المعتمدة على القبض أو التحقق الفعلي بالإقرار والقبول وتكون أرباح كل سنة داخلة في حساب السنة التي تتم فيها المحاسبة سواء على كامل العملية أو أي جزء منها"، أما في بنك قطر الدولي الإسلامي فحسبما جاء في الإيضاحات حول السياسات المالية الواردة بالتقرير السنوي للبنك يتم تسجيل إيرادات المضاربة عند إتمام العقود والتحقق من مبلغ الربح أو الخسارة الناتجة عنها[1].

2- معالجة المحاسبية لصيغة تمويل بالمضاربة:

- إثبات الاستحقاق: يكون من خلال القيد التالي[2]:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/عملاء المضاربات
	Xx	ح/أرباح (عوائد المضاربات)

- عندما يكون العميل بسداد الأرباح (العوائد نقدا): يسجل القيد التالي:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/الخزينة
	Xx	ح/عملاء الضاربات

[1] الغالي بن إبراهيم، **اتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية من أجل معامل خصم في ظل الضوابط الشرعية**، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013، ص 75.

[2] هربان سمير، **صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة**، رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015، ص 66.

– إقفال الأرباح (عوائد المضاربات): عن طريق تسجيل القيد التالي:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/أرباح المضاربات
	Xx	ح/نتيجة نشاط المضاربات

– إقفال نتيجة حساب المضاربات في حساب أرباح وخسائر نشاط الاستثمار العام:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/نتيجة نشاط المضاربات
	Xx	ح/نتيجة نشاط الاستثمار العام (أرباح)

ثانيا: تمويل بالمشاركة.

1- صيغة التمويل بالمشاركة:

وهي التي يقدم فيها كل من المصرف والعميل مبلغا من المال لإنشاء أو المساهمة في مشروع ويقتسمان ما ينتج من أرباح حسب الاتفاق كما تقسم الخسائر بنسبة حصة كل منهما في رأس مال المشاركة وهي قد تكون شركة تبدأ وتنتهى في نفس الفترة المالية وتتم المحاسبة على أرباحها عند التصفية، وقد تستمر لأكثر من فترة مالية وهنا تتم المحاسبة على أرباحها دوريا طبقا لما سبق ذكره في المضاربة، ويوجد نوع آخر يسمى المشاركة المتناقصة التي يدفع فيها العميل الشريك دوريا للمصرف جزءًا من حصته في رأس المال حتى تنتهى ملكية الشركة بالكامل للعميل، وتثبت الأرباح الناتجة عنها بالتحاسب الدوري مع مراعاة أن حصة المصرف في الربح سوف تتناقص بتناقص حصته في رأس المال[1].

[1] ناصر سليمان، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، جمعية القرارة منشر والتوزيع، غرداية، 2002، ص 84.

2- تسجيل المحاسبي صيغة التمويل بالمشاركة:

- يتم تحديد نصيب المصرف من أرباح المشاركات وتكون القيود كما يلي[1]:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/عملاء المشاركات
	Xx	ح/أرباح المشاركات
Xx		ح/الخزينة
	Xx	ح/عملاء المشاركات

- يتم إقفال مصروفات وأرباح المشاركات بالقيود التالية:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/نتيجة نشاط المشاركات
	Xx	ح/مصروفات المشاركات
Xx		ح/أرباح المشاركات
	Xx	ح/نتيجة نشاط المشاركات
Xx		ح/نتيجة نشاط المشاركات
	Xx	ح/نتيجة استثمار العام

- يتم تسوية عمليات المشاركة ويحصل كل طرف على حقوقه، وتتمثل حقوق المصرف في رأس مال المشاركة ونصيبه في أرباح أو خسائر التصفية وذلك بالقيود التالية[2]:

مدين	دائن	البيان
Xx		ح/عملاء المشاركات
	xx	ح/الاستثمارات في المشاركات
	xx	ح/أرباح المشاركات
	xx	ح/أرباح تصفية المشاركات
Xx		ح/خزينة
	Xx	ح/عملاء المشاركات

[1] ناصر خليفة عبد المولى، محمد الصيرفي، **بنوك الاسلامية المفهوم الإداري والمحاسبي**، الطبعة الأولى، دار السحاب، القاهرة، ص115-117.

[2] عصام بوزيد، **التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة – دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، 2010، ص 36.

خلاصة:

من خلال دراساتنا في هذا الفصل تعرفنا على إطار المؤسسات البنكية الإسلامية من خلال عرضنا لمفهومها وتطورها، وأهم أهدافها وخصائصها وأنواعها وكيف يتم إحتساب وتوزيع الأرباح في البنوك السلامية، بالإضافة إلى التعرف على المعايير المحاسبية الدولية والتعرف على الهيئة التي تشرف على هذه المعايير والعمل على تطويرها، حيث لخصنا ما يلي:

– البنوك الإسلامية مؤسسة مالية مصرفية، اقتصادية، واجتماعية تنموية، تقوم على تلقي الأموال من مختلف المتعاملين للقيام بالأنشطة والوظائف المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، لتحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل.

– عملية قياس الربح وتوزيعه في البنوك الإسلامية تختلف من نظيرتها في المصارف التقليدية في كونها تعتمد الأحكام والقواعد الواردة في فقه المعاملات، خاصة ما يتعلق بالمعايير المحاسبية، ومراجعة المؤسسات المالية الإسلامية.

– تم إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لتقوم بوضع المعايير المحاسبية وتطويرها ضمن أحكام تشريعية إسلامية، وذلك نظرا لخصوصية البنوك الإسلامية، وقصد توحيد ممارستها الإسلامية.

وعلى هذا الأساس يمكن القول انه تتميز البنوك الإسلامية عن نظيرتها من البنوك الأخرى حيث تقوم بخدمة الأفراد والمجتمعات ضمن أحكام تشريعية خالية من المعاملات الربوية ضمن معايير محاسبية دولية.

الفصل الثاني

الإطار التطبيقي للدراسة

تمهيد:

انطلاقا مما تم التوصل ايه في جانب النظري للدراسة يعد قياس وتوزيع أرباح من المهام الأساسية التي يجب تطبيقها من طرف بنوك إسلامية ،وتعتبر مجموعة البركة المصرفية من أبرز المصارف البارزة في العالم وهذا لحرصها على تقديم مجموعة كاملة من الخدمات المصرفية وكذا الكشف عن وجميع معلوماتها في بياناتها المالية بما يتلائم مع أحكام الشريعة الإسلامية والالتزام بالمبادئ التي تنص عليها المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

وسنحاول في هذا الفصل ابراز كيفية احتساب وقياس وتوزيع أرباح في مجموعة البركة المصرفية وبناءا على ذللك قمنا بتقسيم هذا الفصل الى المباحث التالية:

للمبحث الأول: التعريف بمجموعة البركة لصيرفة الإسلامية.

المبحث الثاني: السياسية المحاسبية لمجموعة البركة لصيرفة الإسلامية.

المبحث الثالث: المعالجة المحاسبية لحساب أرباح لمجموعة البركة لصيرفة الإسلامية.

المبحث الرابع: المعالجة المحاسبية لتوزيع أرباح لمجموعة البركة لصيرفة الإسلامية.

المبحث الأول: التعريف بمجموعة البركة لصيرفة الإسلامية.

تعد مجموعة البركة من البنوك الإسلامية المعروفة على المستوى العربي بصفة خاصة والعالم الإسلامي بصفة عامة، ويقدم مجموعة من الخدمات وذلك وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: التعريف بمجموعة البركة المصرفية.

يعتبر بنك البركة أول البنوك إسلامية يحاول تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المعاملات المصرفية.

أولا- تعريف مجموعة البركة المصرفية: تأسست مجموعة البركة المصرفية ش.م.ب شركة متعة في مملكة البحرين بتاريخ 27 يونيو 2002، مرخصة كمصرف جملة إسلامي من مصرف البحرين المركزي، ومدرجة في بورصتي البحرين وناسداك دبي، وتعتبر البركة من رواد العمل المصرفي الإسلامي على مستوى العالم حيث تقدم خدماتها المصرفية المميزة إلى حوالي مليار شخص في الدول التي تعمل فيها.

وتقدم بنوك البركة منتجاتها وخدماتها المصرفية والمالية وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء في مجالات مصرفية التجزئة، والتجارة، والاستثمار بالإضافة إلى خدمات الخزينة، هذا ويبلغ رأس المال المصرح به للمجموعة 2.5 مليار دولار أمريكي، وتتمتع المجموعة بانتشار جغرافي واسع، حيث يزاول البنك أنشطة مصرفية في الشرق الأوسط وأوروبا وشمال وجنوب أفريقيا من خلال وحدات مصرفية ومكاتب تمثيل في 17 دولة، تقدم خدماتها عبر أكثر من 700 فرع.

وقد قامت وكالة ستاندرد آند بورز للتصنيف العالمية Ratings S&P Global بتحديث التصنيف طويل الأجل لمجموعة البركة الصرفية ش.م.ب. إلى ب.ب. BB مع نظرة مستقبلية مستقرة، مع التأكيد على التصنيف "ب" 'B' قصير المدى للبنك، كما منحت الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف تصنيفا دوليا بدرجة +BBB (A3 القصير المدى) وتصنيفا محليا بدرجة A2/(bh) +A(ph) مع درجة تضارب من 85-81، وهي أعلى مستوى بين المؤسسات المالية الإسلامية في المنطقة[1].

[1] مجموعة البركة المصرفية، نبذة عن المجموعة، https://www.albaraka.com/ ، 2022/05/01.

ثانيا- الانتشار الجغرافي لمجموعة البركة: للمجموعة انتشار جغرافي واسع من خلال وحدات مصرفية تابعة ومكاتب تمثيل في 17 دولة، تقدم خدماتها عبر أكثر من 700 فرع للمجموعة حاليا تواجد في كل من الأردن، مصر، تونس، البحرين، السودان، تركيا، جنوب إفريقيا الجزائر، باكستان، لبنان، المملكة العربية السعودية، سوريا، المغرب وألمانيا بالإضافة إلى فرعين من العراق ومكتبي تمثيل في كل من أندونيسيا وليبيا.

الجدول رقم 01: الدول الأعضاء في مجموعة البركة المصرفية.

إسم البنك	البلد	عدد الفروع	سنة التأسيس
البنك الإسلامي الأردني	الأردن	97	1978
بنك البركة مصر	مصر	31	1980
بنك البركة تونس	تونس	34	1983
بنك البركة السودان	السودان	27	1984
بنك البركة الإسلامي	البحرين	08	1984
بنك البركة الإسلامي للمشاركات	تركيا	212	1985
بنك البركة المحدود	جنوب إفريقيا	12	1989
بنك البركة الجزائري	الجزائر	30	1991
بنك البركة لبنان	لبنان	07	1991
مجموعة البركة المصرفية	البحرين	01	2002
إتقان كابيتال	المملكة العربية السعودية	01	2007
بنك البركة أندونيسيا (مكتب تمثيلي)	أندونيسيا	01	2008
بنك البركة السوري	سوريا	13	2009
بنك البركة (بكستان) المحدود	باكستان	224	2010
بنك البركة ليبيا (مكتب تمثيلي)	ليبيا	01	2011
بنك التمويل والإنماء	المغرب	04	2017

المصدر: مجموعة البركة المصرفية بالاعتماد على التقرير السنوي 2021.

ثالثا: الهيكل التنظيمي.

الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية:

يختلف من منشأة إلى أخرى وفق طبيعة المنشأة، نظرا لعدم وجود هيكل نموذجي يصلح لجميع المنشآت، ويتوقف شكل الهيكل في البنوك الإسلامية على عدة اعتبارات أهمها مبدأ الشريعة الإسلامية، والمحيط الخارجي الذي تنشط فيه المؤسسات البنكية، والهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية يختلف نسبيا عن الهياكل التنظيمية للبنوك الأخرى، باعتبارها أنها تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، على حسب ما ينص عليه العقد التأسيسي، إن الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية وكأي وحدة اقتصادية وضع ليضمن لها السير الحسن لعملياته ويحقق المهام المخولة له.

يتكون الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية على ما يلي:

1- مجلس إدارة المجموعة: إن مجلس الإدارة هو الأول عن وضع استراتيجية عمل وأولويات المجموعة والإشراف عليها، وهو الأول كذلك عن وضع السياسات على اعلى مستوى وإدارة المجموعة بشكل عام، ويكون مسؤولا أمام العاملين عن الأداء المالي والتشغيلي للمجموعة. كما أنه مسؤول عن زيادة رأس المال، ومراقبة الإدارة التنفيذية ومتابعة أداها لعمليات المجموعة، واتخاذ القرارات التي تخص الأعمال المهمة، وتعليم قيمة حقوق المساهمين على لدى العميل، ويقوم المجلس بالتأكد من قيام المجموعة بإدارة المخاطر بشكل فعال من خلال للموافقة على ومتابعة مستوى المخاطر المقبولة للمجموعة والتعرف على التهديدات الاستراتيجية طويلة المدى لأعمال المجموعة وحمايتها منها[1].

2- هيئة الرقابة الشرعية: تم انتخاب أعضاء الموحدة للرقابة الشرعية (الهيئة الشرعية) من قبل المساهمين في اجتماع الجمعية بناء على توصية من مجلس الإدارة وتمتلك الهيئة الصلاحيات التالية:

- الإشراف على عمليات وأنشطة المجموعة لضمان التزامها بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

- مراقبة ومراجعة المعاملات لضمان الالتزام التام بقرارات الهيئة.

[1] تقرير السنوي 2021 مجموعة البركة المصرفية، ص45.

– مراجعة ملفات وسجلات ووثائق المجموعة في أي وقت، وللهيئة الشرعية طلب أي معلومات تراها ضرورية كما تعتمد كافة المستندات للمعنية المتعلقة بالمنتجات والخدمات الجديدة، ويشمل ذلك العقود، والاتفاقيات، والمواد التسويقية والترويجية أو للمستندات القانونية الأخرى للمستخدمة في معاملات أعمال المجموعة.

– تعمل الهيئة الشرعية من نظامها الداخلي الذي يوضح سياساتها وإجراءاتها ومسؤولياتها، ويكون للهيئة الشرعية أثناء اطلاعها بمهامها الحق الكامل في التواصل مع مجلس الإدارة والإدارة التشغيلية وإدارة وموظفي الوحدات التابعة بالإضافة إلى استعراض وتقديم المشورة فيما يتعلق بالامتثال الشرعي في جميع المنتجات والخدمات.

3- الإدارة التنفيذية: لقد فوض مجلس الإدارة فريق الإدارة التنفيذية لمجموعة البركة للمصرفية المسؤولية الأساسية عن تنفيذ استراتيجية المجموعة وتشخيص وتقييم المخاطر الرئيسية في أعمال المجموعة وعن تصميم وإدارة نظم مراقبة داخلية مناسبة، وتشمل المسؤوليات الأخرى للإدارة التنفيذية تأمين تنفيذ قرارات مجلس الإدارة ، والتحقق من قيام المجموعة بالعمل في جميع الأوقات وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، وتنفيذ قرارات وتوصيات الهيئة للوحدة للرقابة الشرعية وتزويد مجلس الإدارة والتحليلات، والتقييمات والتوصيات فيما يتعلق بنشاطات المجموعة، وبذلك يتم التأكد من نفيذ سياسات وطرق عمل وإجراءات العمليات العامة للوحدة للمجموعة من قبل جميع وحداتها[1].

[1] تقرير السنوي 2021، مجموعة البركة المصرفية، ص46.

وسيتم توضيح الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية كما يلي:

الشكل رقم 03: الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية.

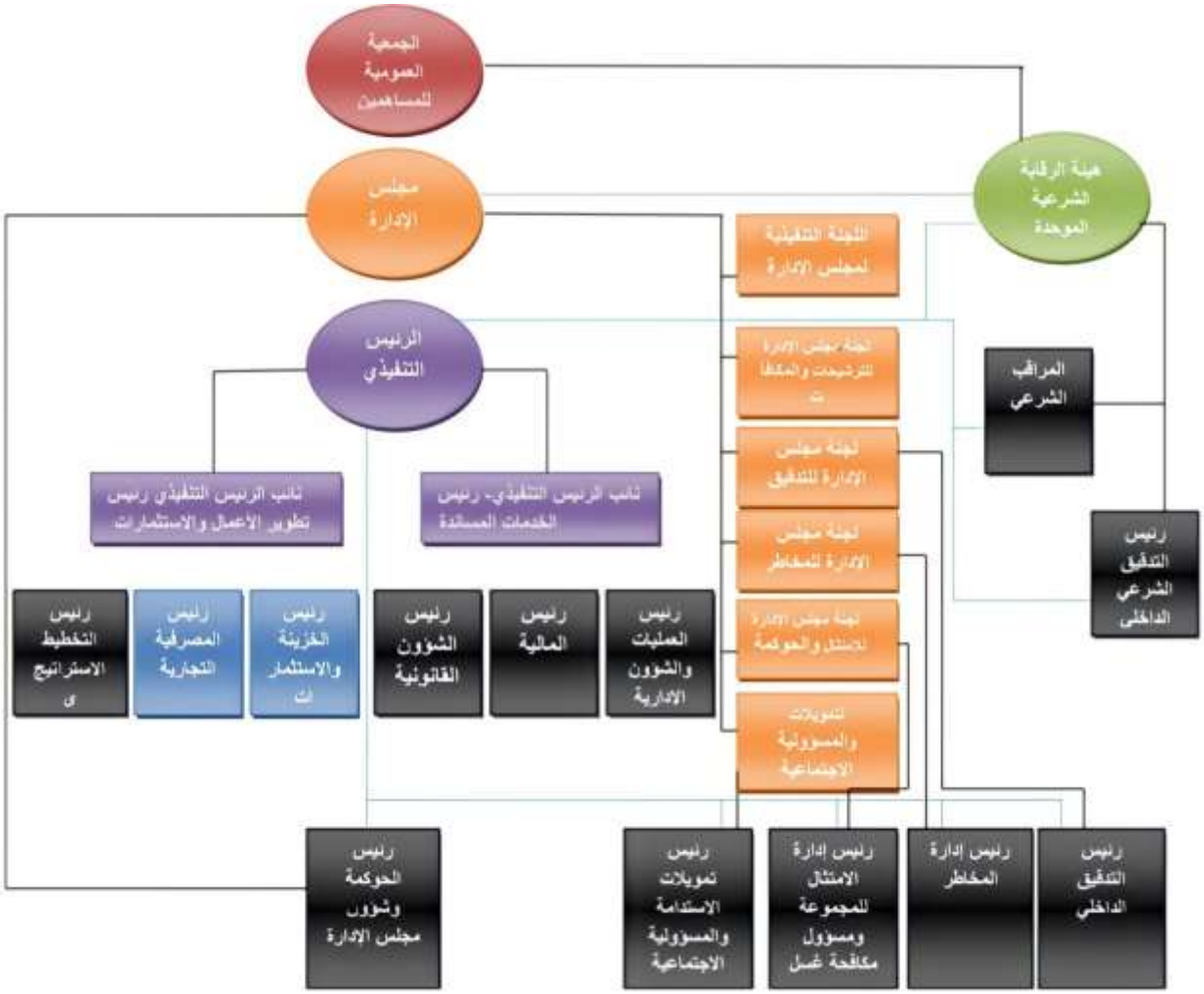

المصدر: مجموعة البركة المصرفية بالاعتماد على التقرير السنوي 2020.

رابعا: أهداف مجموعة البركة المصرفية.

هدفت مجموعة البركة المصرفية إلى تلبية الاحتياجات المالية لكافة المجتمعات حول العالم من خلال ممارسة أصالها على أساس من الأخلاق المستمدة من الشريعة السماء، وتطبيق أفضل المعايير المهنية بما يمكننا من تحقيق مبدأ المشاركة في المكاسب المحققة مع شركائها في النجاح مع علماء وموظفين ومساهمين.

وقد حرصت مجموعة البركة المصرفية على المالية ينور فعال في هذه الجهود وقبول التحدي، من خلال إعداد أهداف في صورة أهداف البركة، مع وضع الأولويات الواقية القابلة للقياس والتي ترتبط مباشرة بتحقيق عند من هذه الأهداف العالمية، وقد تركزت أولويات المجموعة على إتباع الأهداف العامة التي مثلت 33 من 169 هنفا كالتالي[1]:

- القضاء على الفقر.
- الصحة الجيدة والرفاه.
- التعليم الجيدة.
- طاقة نظيفة وبأسعار معقولة.
- العمل الحق ونمو الاقتصادي.

خامسا: الخدمات التي تعتمدها مجموعة البركة المصرفية.

مجموعة البركة المصرفية هي بنك إسلامي عالمي رائد يقدم خدمات بنوك الجملة الاستثمارية، وتقوم بنوك المجموعة المنتشرة في كل دولة بتقديم مجموعة الخدمات والمنتجات منها:

1- الخدمات المصرفية: في هذا المجال تقوم بنوك المجموعة بتقديم الخدمات التالية:

- **فتح الحسابات الجارية:** وهي حسابات تحت الطلب معفية عن الأرباح ولا تتحمل الخسارة ومصممة خصيصا لتلبية احتياجات المتعاملين، يوفر هذا الحساب أصحابه مجموعة من المميزات أهمها:

[1] تقرير السنوي 2021، مجموعة البركة المصرفية، ص34.

– كشف حساب مفصل شهري (مجانا) أو حسب الطلب.

– خدمة التحريك الداخلية والخارجية.

– **حسابات التوفير:** حساب التوفير مصمم خصيصا لتلبية احتياجات المتعاملين الذين يقومون بتفويض البنك باستثمار أموالهم المودعة ويستطيع التعاون باع الأموال أو سحبها في أي وقت كان وتحتسب الأرباح شهريا وفقا لنسبة المعلقة من قبل البنك، وقمة مشاركة الأرباح لدى بنك البركة الإسلامي تجعل من هذا الحساب الأفضل من نوعه في تسوق.

– **تقسيط التمويل:** تقسيط التمويل هو عن التمويل الي الذي أطلقته المجموعة وبموجبه تقدم المجموعة منتجات متوافقة مع أحكام الشريعة بمعدلات ربحية وإجراءات سيئة لتلبية احتياجات المتعاملين.

– **الخدمات المتعلقة بالتجارة الدولية:** فتح الاعتمادات المستندية سواءا كانت طلبات الاستيراد المواد بهدف الاستهلاك المحلي أو لإعادة التصدير، إصدار خطابات الضمان بمختلف أنواعها، التسليم المستندي القروض الخارجية...)[1].

– تقديم الخدمات البنكية عبر شبكة الإنترنت.

– شراء وبيع العملات الأجنبية.

– إدارة الممتلكات القابلة للإدارة.

– خدمات بنكية أخرى.

2– الخدمات الاجتماعية: تقدم بنوك المجموعة بمختلف الفروع المنتشرة في 15 دولة بتقديم الخدمات الاجتماعية في إطار التزامها بمبادئ الشريعة الإسلامية وسعيها إلى تحقيق مجتمع التكافل الاجتماعي ومن بين هذه الخدمات تجد:

– **حسابات صندوق قرض الحسن:** هي حسابات تستخدم لتحقيق التكافل الاجتماعي والتعاون داخل المجتمع ويكون البنك مفوضا لاستعمال الأموال المودعة في هذا الحساب لإقراضها كقروض حسنة لسد حاجات اجتماعية لدى بعض المتعاملين.

[1] تقرير السنوي 2021، مرجع نفسه.

- **تمويل الحرفيين:** يمنح هذا التمويل إلى خربجي معاهد والحرفيين والمهنيين الذين تتوفر لديهم الأمانة والخبرة الكافية وذلك في جميع الأنشطة الاقتصادية و بما يوافق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

3- خدمات تمويلية واستثمارية: وهي تشمل مختلف صيغ التمويل الإسلامي من المضاربة والمشاركة والمرابحة، والاستصناع ... بالإضافة إلى قيام بعض البنوك المجموعة بالاستثمار في العقارات.

- دفتر الشيكات.

- بطاقة الصراف الآلي مجانا.

المطلب الثاني: أهم المؤشرات المالية لمجموعة البركة المصرفية.

تعمل مجموعة البركة المصرفية كغيرها من المؤسسات المالية على الخطوط وتطوير أدائها المالي، وتفيد المؤشرات المالية في البنك لمعرفة الوضعية المالية لها ولقد عرفت مؤشرات مجموعة البركة المصرفية تطورات مستمر خلال فترة من 2017-2021.

أولا: تطور إجمالي الدخل التشغيلي في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

يمكن توضيح تطور إجمالي الدخل التشغيلي لمجموعة البركة ما بين (2017-2021) من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم 02: تطور إجمالي الدخل التشغيلي في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

مليون دولار أمريكي

السنوات	2017	2018	2019	2020	2021
إجمالي الدخل التشغيلي	999	998	967	1140	1041

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

من خلال الجدول إجمالي الدخل التشغيلي نلاحظ أنه في سنة 2017 قدرت بـ 999 مليون دولار أمريكي استمر بالانخفاض من سنتين 2018، 2019 بمبلغ 988، 967 مليون دولار ثم ارتفع 1140 مليون دولار سنة 2020 ثم انخفض إلى 1041 مليون دولار أمريكي سنة 2021.

الشكل رقم 04: منحنى بياني يمثل تطور إجمالي الدخل التشغيلي في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

مليون دولار أمريكي

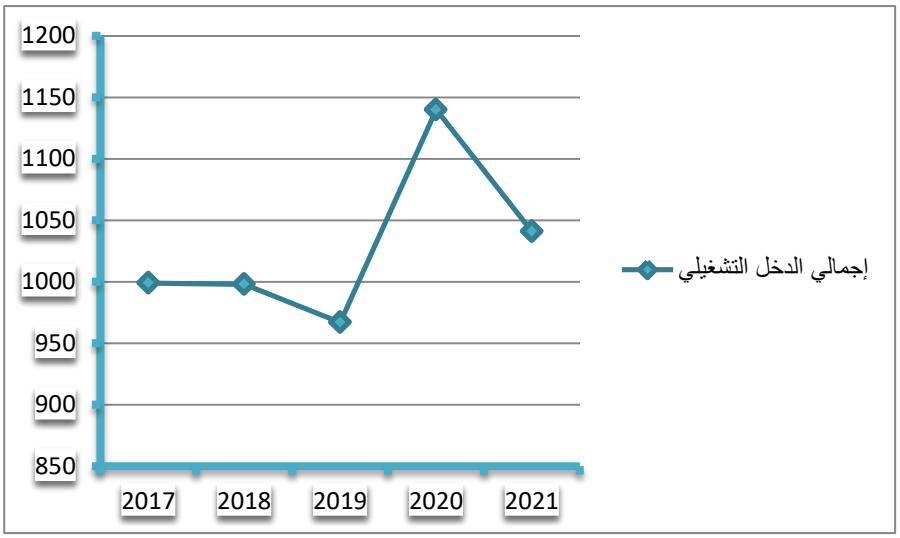

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم 02.

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ تراجع مجموع الدخل التشغيلي سنة 2018، 2019 ثم إرتفع سنة 2020 ثم انخفض سنة 2021.

ثانيا: تطور صافي الدخل في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

يمكن توضيح تطور صافي الدخل لمجموعة البركة بين 2017-2021 من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم 03: تطور صافي الدخل في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

مليون دولار أمريكي

السنوات	2017	2018	2019	2020	2021
صافي الدخل	207	217	180	166	190

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

يمثل الجدول صافي الدخل خلال 5 سنوات حيث نلاحظ من الجدول أن هناك تذبذبات في صافي الدخل فهناك تطور وارتفاع في السنة الأولى (سنة 2017-2018) يتبعه انخفاض في السنتين المواليتين (2018-2020) ثم ارتفاع في السنة الأخيرة (2021).

الشكل رقم 05: منحنى بياني يمثل تطور صافي الدخل في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

مليون دولار أمريكي

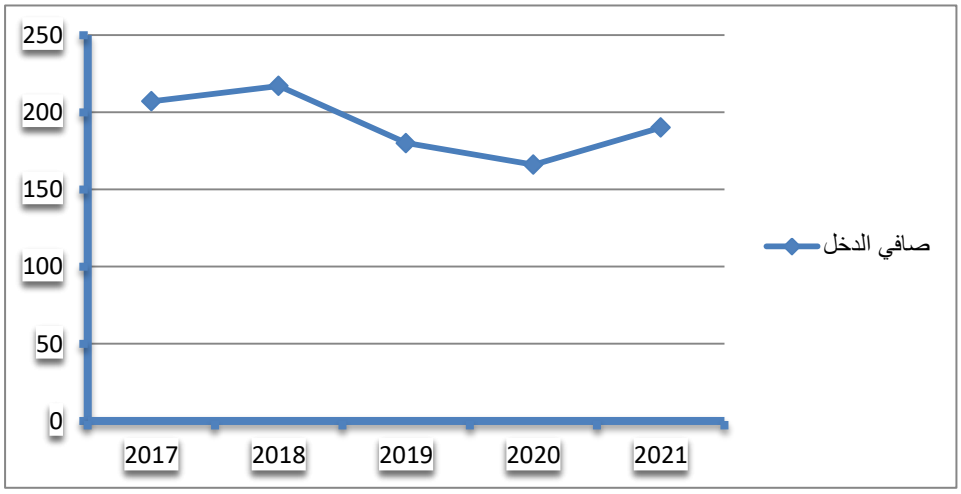

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم 03.

يظهر لنا من الشكل التالي عدم استقرارية صافي الدخل خلال السنوات الخمس حيث في السنة الأولى ارتفع صافي الدخل من 207 إلى 217 مليون دولار أمريكي ثم انخفاض من 217 إلى 166مليون دولار أمريكي في السنتين التاليتين ثم يرجع لارتفاع حتى يصل إلى166 مليون دولار أمريكي.

ثالثا: إجمالي حسابات العملاء في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

يمكن توضيح حسابات العملاء لمجموعة البركة ما بين (2017-2021) من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم 04: تطور إجمالي حسابات العملاء في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

مليون دولار أمريكي

السنوات	2017	2018	2019	2020	2021
إجمالي حسابات العملاء	20670	19627	22458	24381	24632

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

يمثل الجدول إجمالي حسابات العملاء نلاحظ أن حسابات العملاء تنخفض في فترة وترتفع في فترة اخرى حيث في السنة الأولى هناك انخفاض في إجمالي الحسابات وصلت إلى 19672 مليون دولار أمريكي ثم ارتفاع مستمر في السنوات الموالية وصولا لسنة 2021 ترتفع حتى تصل الى 23632 مليون دولار أمريكي.

الشكل رقم 06: منحنى بياني يمثل تطور إجمالي حسابات العملاء في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

مليون دولار أمريكي

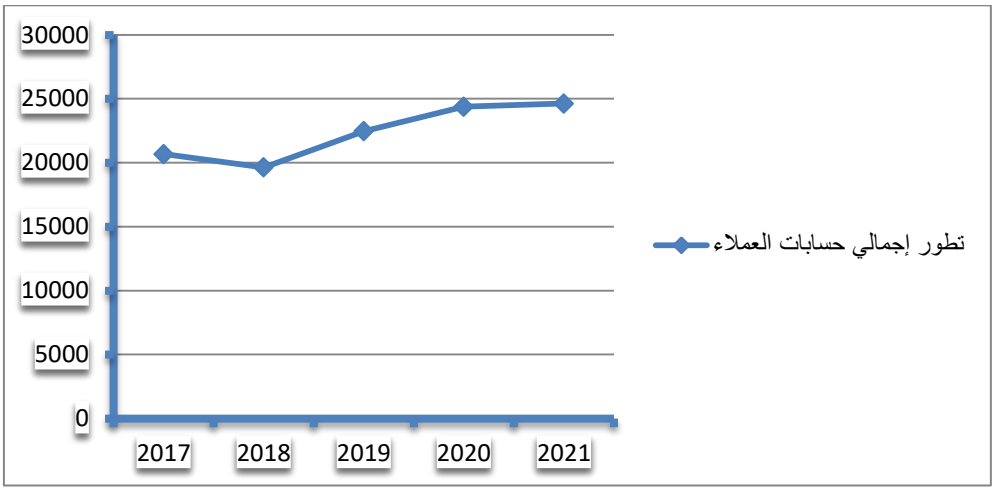

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على بيانات الجدول رقم 04.

يتضح من الشكل أن هناك تباين في صافي الدخل العائد إلى حقوق مساهمي الشركة الأم حيث استقر في السنة الأولى بمبلغ يقدر بـ 129مليون دولار أمريكي ثم ينخفض من سنة (2018-2020) ليصل إلى مبلغ 67 مليون دولار أمريكي يتبعه ارتفاع لسنة 2021 بمبلغ 113مليون دولار أمريكي.

رابعا: إجمالي صافي الدخل العائد إلى حقوق مساهمين الشركة الأم في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

يمكن توضيح إجمالي صافي الدخل العائد إلى حقوق مساهمين الشركة الأم لمجموعة البركة ما بين (2017-2021) من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم 05: صافي الدخل حقوق المساهمين في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

مليون دولار أمريكي

السنوات	2017	2018	2019	2020	2021
صافي الدخل حقوق المساهمين	129	129	106	67	113

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

من الجدول نلاحظ أنه السنة الأولى(2017_2018) ثبات في صافي الدخل العائد إلى حقوق مساهمي الشركة الام ثم انخفاض في السنتين التاليتين ثم ارتفاع في السنة الأخيرة اي عدم استقرار صافي الدخل خلال السنوات الخمسة.

الشكل رقم 07: منحنى بياني يمثل صافي الدخل حقوق المساهمين في مجموعة البركة المصرفية (2017 2021).

مليون دولار أمريكي

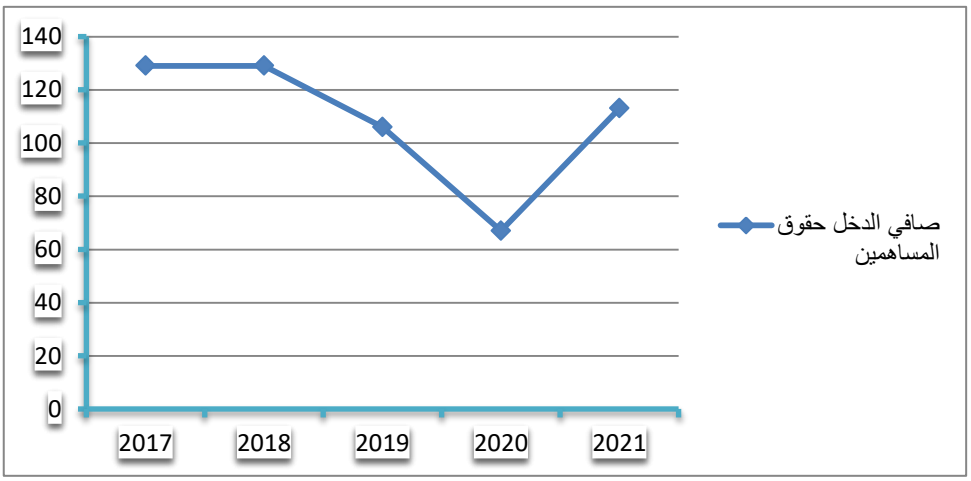

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على بيانات الجدول رقم 05.

يتضح من الشكل أن هناك تباين في صافي الدخل العائد إلى حقوق مساهمي الشركة الأم حيث استقر في السنة الأولى بمبلغ يقدر بـ 129مليون دولار أمريكي ثم ينخفض من سنة (2018-2020) ليصل إلى مبلغ 67 مليون دولار أمريكي يتبعه ارتفاع لسنة 2021 بمبلغ 113 مليون دولار أمريكي.

خامسا: إجمالي الموجودات في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

يمكن توضيح إجمالي الموجودات الأم لمجموعة البركة ما بين (2017-2021) من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم 06: إجمالي موجودات في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

مليون دولار أمريكي

السنوات	2017	2018	2019	2020	2021
إجمالي الموجودات	25453	23831	26259	28250	28182

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لمجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

يبين الجدول إجمالي الموجودات للسنوات الخمس حيث يتضح أن هناك انخفاض في السنة الأولى ثم ارتفاع يتبعه انخفاض في السنة الأخيرة.

الشكل رقم 08: منحنى بياني يمثل إجمالي الموجودات في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).

مليون دولار أمريكي

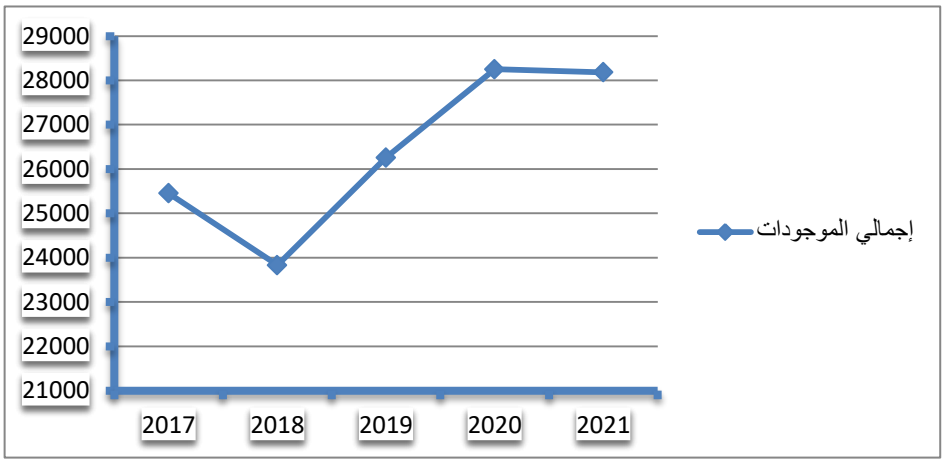

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على بيانات الجدول رقم 06.

يشير الشكل أن هناك تذبذبات في إجمالي الموجودات حيث بلغ إجمالي الموجودات في سنة (2017) 25453 مليون دولار أمريكي لينخفض في سنة (2018) بمبلغ يقدر بـ 23831 مليون دولار أمريكي ونلاحظ ارتفاع في سنة (2018-2020) بمبلغ يصل إلى28250 مليون دولار أمريكي ثم تنخفض إجمالي الموجودات لسنة 2021 لتصل إلى 28182 مليون دولار امريكي.

المبحث الثاني: السياسات المحاسبية المطبقة في مجموعة البركة لصيرفة الإسلامية.

تعتمد مجموعة البركة المصرفية العديد من السياسات في نشاطاتها المحاسبية لإعداد القوائم المالية.

المطلب الأول: أسس إعداد القوائم المالية في مجموعة البركة المصرفية.

لمجموعة البركة المصرفية أسس وقواعد مختلفة عن باقي البنوك تقوم عليها وتقوم بتطبيقها في إعدادها للقوائم المالية.

1- أسس الإعداد:

أعدت القوائم المالية الموحدة وفقا لمبدأ التكلفة التاريخية، باستثناء الاستثمارات العقارية وأدوات أسهم حقوق الملكية وأدوات الدين المدرجة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل وأدوات أسهم حقوق الملكية المدرجة بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية وتم قياس الأرض التي تشغلها المجموعة (المصنفة كعقارات ومعدات) بالقيمة العادلة[1].

2- بيان الالتزام:

أعدت القوائم المالية الموحدة وفقا لمعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية "إيوفي" بصيغتها المعدلة من قبل مصرف البحرين المركزي بما في ذلك الاستثناءات المشار إليها (إثبات خسائر التعديل على الموجودات المالية البالغ قيمتها 8.8 مليون دولار خلال السنة 2020 الناتجة عن تأجيل المدفوعات المقدمة للعملاء المتأثرين بالكوفيد ..... وإثبات المساعدة المالية البالغ قيمتها 1.9 مليون دولار خلال سنة 2020 المستلمة من الجهات التنظيمية استجابة لإجراءات دعمها للكوفيد)، ومبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية المحددة من قبل هيئة الرقابة الشرعية للمجموعة وقانون الشركات التجارية البحريني وقانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية والدليل الإرشادي للمصرف (المجلد 2 والأحكام النافذة من المجلد 6) وتوجيهات المصرف والقوانين والقرارات المتعلقة بها وقواعد وبورصة البحرين أو لأحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك.

[1] التقرير السنوي 2021، مجموعة البركة المصرفية، ص76.

وفقا لمتطلبات أيوفي، الأمور التي لا تنطوي تحت معايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية تستخدم مجموعة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويتم هذا تحت ما يسمى بأساس التوحيد[1].

3- أساس التوحيد:

يشار إلى الإطار أعلاه لأساس إعداد القوائم المالية الموحدة فيما يلي بإسم "معايير المحاسبة المالية الصادرة عن أيوفي بصيغتها المعدلة من قبل مصرف البحرين المركزي"، والتي تم تطبيقها بأثر رجعي ولم ينتج عنها أي تغيير في المعلومات المالية المقدم تقرير بشأنها لفترة المقارنة.

تشتمل القوائم المالية الموحدة على القوائم المالية للبنك وشركاته التابعة وللسنة المنتهية في 12\31 من كل سنة، أعدت القوائم المالية للشركات التابعة لنفس السنة المالية للبنك باستخدام سياسات محاسبية متوافقة.

تم استبعاد جميع الأرصدة والمعاملات والدخل والمصروفات والأرباح والخسائر الناتجة من المعاملات البينية بالكامل عند التوحيد.

يتم توحيد الشركات التابعة بالكامل من تاريخ الاقتناء، الذي يعد التاريخ الذي حصلت فيه المجموعة على السيطرة ويستمر توحيدها حتى التاريخ الذي يتم فيه إيقاف هذه السيطرة، تتحقق السيطرة عندما تكون لدى المجموعة القدرة على إدارة السياسات المالية والتشغيلية للمؤسسة للانتفاع من أنشطتها.

يتم تسجيل الحقوق الغير المسيطرة في صافي موجودات الشركة التابعة كبند منفصل في حقوق ملاك المجموعة.

يتم تضمين دخل الحقوق غير المسيطرة من القائمة الموحدة للدخل ضمن صافي الربح ويتم إظهاره كبند منفصل عن حصة المساهمين.

تنسب قائمة الدخل وكل عنصر من عناصر الدخل الشامل الآخر إلى حقوق حاملي الشركة الأم للبنك والحقوق الغير مسيطرة، حتى لو ان هذه النتائج تؤدي إلى عجز في رصيد الحقوق غير المسيطرة.[2]

[1] تقرير السنوي 2021، مجموعة البركة، مرجع نفسه، ص76.

[2] تقرير السنوي 2021، مجموعة البركة، ص77-78.

4- دعم السيولة:

خلال سنة 2021، وبناءا على التوجيهات التنظيمية الصادرة عن مصرف البحرين المركزي كإجراءات بشروط مسيرة للتخفيف من تأثير جائحة الكوفيد 19، قام المصرف بتخفيض متطلبات الاحتياطي التنظيمي من 5% الى 3%.

5- الالتزام التنظيمي:

وفقا لما يقتضه الدليل الإرشادي للمصرف المركزي للبحرين، يتطلب من المجموعة احتساب نسبة كفاية رأس المال للمجموعة ونسبة كفاية رأس المال المنفرد للمكتب الرئيسي.

إن نسبة كفاية رأس المال للمجموعة، والتي تعد ذات أهمية أساسية، تتجاوز الحد الأدنى التنظيمي البالغ 12.5%، ومع ذلك على المستوي الفردي خرق البنك القاعدة حيث انخفضت نسبة رأس المال الفردي الأساسي فئة 1 إلى اقل من 4.5% وهو الحد الأدنى التنظيمي لرأس المال الفردي الأساسي فئة 1 على النحو النصوص عليه في المجلد 2 من الدليل الإرشادي لمصرف البحرين المركزي "وحدة كفاية رأس المال".

المطلب الثاني: السياسات المحاسبية المطبقة في إعداد القوائم المالية.

تستخدم مجموعة البركة المصرفية سياسات حسابية مختلفة في إعدادها للقوائم المالية بغرض تفسير كيفية معالجة البنود والعمليات لتسيير فروعها ونشاطاتها[1].

1- العقود المالية:

تتكون من نقد وأرصدة لدى بنوك وذمم مدينة ومضاربة (بعد حسم الأرباح المؤجلة) والتمويل بالمشاركة واستثمارات وأدوات دين مدرجة بالتكلفة المطفأة وإجارة منتهية بالتمليك (حيث تعتمد تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية على عميل واحد) وبعض الموجودات الأخرى.

[1] تقرير السنوي 2021، مجموعة البركة، ص82-93.

بالإضافة إلى ذلك، فهي تتكون من التعويضات غير المدرجة في الميزانية مثل الاعتمادات المستندية وخطابات الضمان والالتزامات غير المسحوبة، يتم إدراج الأرصدة المتعلقة بتلك العقود بعد حسم مخصص الخسائر الائتمانية.

2- تقييم الاضمحلال:

اضمحلال الموجودات المالية: وهي عملية قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة وذلك بالنسبة للموجودات المالية المدرجة بالتكلفة المطفأة.

3- النقد وما في حكمه:

يشمل على نقد وقيد التحصيل وأرصدة لدى بنوك مركزية باستثناء الاحتياطات الإجبارية وأرصدة لدى البنوك الأخرى بتواريخ استحقاق أصلية لفترة ثلاث أشهر أو أقل.

4- ذمم مدينة:

تشتمل الذمم المدينة على ذمم البيوع (مرابحات) مدينة، وذمم إدارة مدينة وذمم سلم مدينة وذمم استصناع مدينة.

- **ذمم بيوع مدينة:** تشتمل بشكل أساسي على مرابحات وسلع دولية وتدرج بعد حسم الأرباح المؤجلة ومخصصات المبالغ المشكوك في تحصيلها، تعتبر المجموعة الوعد في عقود ذمم بيوع مدينة ملزما لطالب الشراء.

- **ذمم اجارة مدينة:** عبارة عن مبالغ الإيجار المستحقة في نهاية السنة بعد حسم أي مخصص للمبالغ المشكوك في تحصيلها.

- **ذمم سلم مدينة:** عبارة عن المبالغ المستحقة في نهاية السنة بعد حسم أي مخصص للمبالغ المشكوك في تحصيلها.

- **ذمم استصناع مدينة:** عبارة عن المبالغ المستحقة في نهاية السنة بعد حسم أي مخصص للمبالغ المشكوك في تحصيلها.

5- التمويل بالمضاربة والمشاركة:

عبارة عن شراكة حيث يقوم بموجبها البنك بالمساهمة في رأس المال، تدرج هذه بالقيمة العادلة للمقابل المدفوع بعد حسم الاضمحلال.

6- استثمارات:

تشتمل على أدوات أسهم حقوق الملكية والدين المدرجة بالقيمة العادلة ضمن قائمة الدخل وأدوات أسهم حقوق الملكية المدرجة من خلال حقوق الملكية، وأدوات دين مدرجة بالتكلفة المطفأة واستثمارات عقارية واستثمار في شركات زميلة.

7- إجازة منتهية بالتمليك:

يتم إثبات دخل الإجارة بالتناسب مع الفترة الزمنية على مدى فترة عقد الإجارة وتدرج بعد حسم الاستهلاك. يتم استبعاد الدخل المتعلق بحساب الإجارة المنتهية بالتمليك المتعثرة المتأخرة عن السداد من القائمة الموحدة للدخل.

8- عقارات ومعدات:

تدرج العقارات والمعدات مبدئيا بالتكلفة بعد الإثبات المبدئي، يتم إدراج العقارات والمعدات بالتكلفة بعد حسم الاستهلاك المتراكم والاضمحلال المتراكم في القيمة باستثناء الأراضي التي تم إدراجها بالقيمة العادلة.

9- القيم العادلة:

يتم تحديد القيمة العادلة للاستثمارات المتداولة في الأسواق المالية المنظمة بالرجوع إلى أسعار العطاءات المعلنة في السوق.

بالنسبة للاستثمارات التي ليس لها أسعار سوقية معلنة، فإنه يتم تحديد تقديرات معقولة للقيم العادلة بالرجوع إلى القيمة السوقية الحالية لأداة أخرى مشابهة لها، أو بناءا على تقييم التدفقات النقدية المستقبلية، يتم تحديد القيم النقدية المعادلة من قبل المجموعة بموجب نسبة الربح الحالية للعقود المشابهة في الشروط وخصائص المخاطر.

يتم تحديد القيمة العادلة لذمم البيوع المدينة على مستوى البنك أو الشركة التابعة في نهاية الفترة المالية على أساس قيمها النقدية العادلة.

10- موجودات غير ملموسة:

تتكون بصورة أساسية من قيمة برنامج الحاسب الآلي. يتم قياس الموجودات غير الملموسة بالتكلفة عند الإثبات المبدئي، بعد الإثبات المبدئي تدرج الموجودات غير الملموسة بالتكلفة بعد حسم أي إطفاء متراكم واي خسائر اضمحلال متراكمة.

11- مخصصات:

يتم إثبات المخصصات عند وجود التزام على المجموعة (قانوني او متوقع) ناتج عن حدث سابق، ومن المحتمل أن يتطلب وجود تدفق خارجي للموارد يشمل المنافع الاقتصادية لتسوية هذه الالتزامات ويمكن عمل تقدير موثوق لمبالغ هذه الالتزامات.

12- عائد حقوق حاملي حسابات الاستثمار:

يتم حساب حصة حقوق حاملي حسابات الاستثمار من الدخل على أساس القوانين المحلية القابلة للتطبيق وبناءًا على عقود المضاربة كلا على حده.

13- احتياطي مخاطر الاستثمار:

عبارة عن مبالغ تم تخصيصها من دخل حقوق حاملي حسابات الاستثمار، بعد تخصيص حصة المضارب، احتياطيا للخسائر المستقبلية لحقوق حاملي حسابات الاستثمار.

14- احتياطي معادلة الأرباح:

عبارة عن مبالغ يتم تخصيصها من قبل المجموعة من دخل المضاربة قبل تخصيص حصة المضارب لتتمكن من المحافظة على مستوى عائد معين من الاستثمارات لحقوق حاملي حسابات الاستثمار.

15- أسهم خزينة:

يتم خصم أدوات الملكية الخاصة بالمجموعة التي تم إعادة إقتناءها من أس مال الشركة الأم ويتم حسابها بالتكلفة على أساس المتوسط المرجح.

المبحث الثالث: المعالجة المحاسبية لحساب الأرباح في مجموعة البركة للصيرفة الإسلامية.

من أجل تسليط الضوء على طريقة إحتساب الربح والمعالجة المحاسبية له إعتمدنا القوائم المالية لمجموعة البركة للصيرفة الإسلامية لتبيان أهم النقاط التي هي في سياق البحث.

المطلب الأول: المعالجة المحاسبية لإجمالي الدخل.

يمكن توضيح المعالجة المحاسبية لإجمالي الدخل الناتج عن عمليات البنك المختلفة وذالك من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم07: القائمة الموحدة للدخل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.

ألف دولار أمريكي

2020	2021	
1.285.391	1.304.017	صافي الدخل من عقود تمويل واستثمارات مشتركة.
(1.066.573)	(1.070.743)	عائد حقوق حاملي حسابات الاستثمار قبل حصة المجموعة كمضارب.
354.552	364.142	حصة المجموعة كمضارب.
354.552	(706.601)	عائد حقوق حاملي حسابات الاستثمار.
573.368	597.416	حصة المجموعة من دخل حقوق حاملي حسابات الاستثمار (كمضارب وكرب المال).
14.654	12.122	حصة المضارب في إدارة حقوق حاملي حسابات الاستثمار غير المدرجة في الميزانية.
265.075	162.948	صافي الدخل من عقود تمويل واستثمارات ذاتية.
165.988	180.599	دخل رسوم وعمولات أخرى.
155.063	121.408	دخل تشغيلي آخر.
1.174.148	1.074.493	
(34.399)	(33.031)	ربح مدفوع على تمويلات طويلة الأجل
1.139.749	1.041.462	مجموع الدخل التشغيلي
		المصروفات التشغيلية
308.623	284.035	مصروفات الموظفين
39.591	58.765	استهلاك وإطفاء
212.105	186.586	مصروفات تشغيلية أخرى
560.319	529.386	مجموع المصروفات التشغيلية
579.430	512.076	صافي الدخل التشغيلي للسنة قبل صافي م الخسائر الائتمانية، الاضمحلال والضرائب
(290.121)	(253.713)	صافي مخصص الخسائر الائتمانية / الاضمحلال
289.309	258.363	صافي الدخل قبل الضرائب
(123.420)	(68.682)	الضرائب
165.889	189.681	صافي الدخل للسنة
66.580	112.750	حقوق حاملي أسهم الشركة الأم
99.309	76.931	حقوق غير مسيطرة
165.889	189.681	
2.90	6.71	النصيب الأساسي والمخفض للسهم في الأرباح - سنتات أمريكية

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على تقرير سنوي 2021، ص71.

من خلال الجدول رقم (07) قائمة الدخل يتبين لنا أن مجموع الدخل التشغيلي لسنة 2020 بلغت 1.139.749 دولار أمريكي دولار أمريكي بينما بلغ سنة 2021 ما مقداره 1.041.462 دولار أمريكي حيث انخفض مجموع الدخل التشغيلي ب مقدار98287، كما يتبين أن مجموع المصروفات التشغيلية لسنة 2020 بلغ 560.319 دولار أمريكي وفي سنة 2021 بلغ 529.386 دولار أمريكي حيث انخفض مجموع المصروفات التشغيلية ب مقدار30.933، وكان صافي الدخل لسنة 2020 يقدر ب 165.889 وبلغ سنة 2021 مقداره 189.681 دولار أمريكي حيث ارتفع بمقدار 23.792 دولار أمريكي، ويتم احتساب مبالغ النصيب الأساسي والمخفض للسهم من الأرباح بقسمة صافي الدخل للسنة العائد إلى حقوق حاملي أسهم الشركة الأم على المتوسط المرجح لعدد الأسهم وقد بلغ سنة 2020 مقدار 2.90 دولار أمريكي وفي سنة 2021 بلغ مقدار 6.71 دولار أمريكي حيث ارتفع بمقدار 3.81 دولار أمريكي.

المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية للإيرادات الناتجة عن مختلف الأنشطة.

يمكن توضيح المعالجة المحاسبية للإيرادات الناتجة عن مختلف الأنشطة الناتجة عن عمليات البنك المختلفة وذالك من خلال الجداول الموالية:

1- المعالجة المحاسبية لإيرادات التشغيلية على الأنشطة التشغيلية.

الجدول رقم 08: إيرادات التشغيلية على الأنشطة التشغيلية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.

ألف دولار أمريكي

	2021	2020
صافي الدخل قبل الضرائب	258.363	289.309
استهلاك وإطفاء	58.765	39.591
استهلاك ضمن إجارة منتهية بالتمليك	133.349	211.751
مكسب غير محقق من أدوات أسهم حقوق الملكية وأدوات الدين المدرجة بالقيمة العادلة	(15.319)	(24.705)
مكسب من بيع عقارات ومعدات	(19.114)	(10.484)
مكسب من بيع استثمارات عقارية	(3.114)	(3.303)
مكسب بيع أدوات أسهم حقوق الملكية المدرجة بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية	(2.400)	(1.076)
مكسب من بيع أدوات أسهم حقوق الملكية أدوات الدين المدرجة بالقيمة العادلة من قائمة الدخل	(1.751)	(3.664)
دخل من شركات زميلة	(9.896)	(5.049)
صافي مخصص الخسائر الائتمانية / الاضمحلال	253.713	290.121
الربح التشغيلي قبل التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية	652.444	782.491
احتياطيات لدى بنوك مركزية	(410.840)	(122.577)
ذمم مدينة	700.369	(1.260.739)
التمويل بالمضاربة والمشاركة	(768.938)	357.075
إجارة منتهية بالتمليك	(394.757)	(210.724)
موجودات أخرى	157.067	(117.012)
حسابات جارية للعملاء وحسابات أخرى	220.541	1.313.287
مبالغ مستحقة لبنوك	(324.241)	521.108
مطلوبات أخرى	(161.127)	175.806
حقوق حاملي حسابات الاستثمار	372.189	76.054
ضرائب مدفوعة	(68.169)	(110.458)
صافي النقد (المستخدم في) / الناتج من الأنشطة التشغيلية	(25.462)	1.404.311

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على تقرير سنوي 2021، ص72.

يمثل الجدول رقم (08) المعالجة المحاسبية لإيرادات الأنشطة التمويلية خلال سنتي 2020_2021 حيث من الميزانية نجد ان صافي النقد المستخدم في الأنشطة التمويلية، بلغ سنة 2020 (130.089)، اما سنة 2021 بلغ (103.127) الف دولار أمريكي، لينخفض بمبلغ (27.265) الف دولار أمريكي، وذلك نتيجة انخفاض كل من التمويلات طويلة الاجل من مبلغ (59.905) سنة 2020، إلى مبلغ (32.531)الف دولار امريكي سنة 2021، وكذا انخفاض مبلغ صافي التغيرات في أسهم الخزينة من مبلغ (8.129) سنة 2020، إلى مبلغ (363) الف دولار أمريكي، كما نرى ان صافي التغيرات في الحقوق الغير مسيطرة بلغت سنة 2020 (13.392) الف دولار أمريكي، لتصل سنة 2021 (44.439) الف دولار أمريكي.

2- المعالجة المحاسبية للإيرادات الأنشطة الاستثمارية.

الجدول رقم 09: إيرادات التشغيلية على الأنشطة التشغيلية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.

ألف دولار أمريكي

	2021	2020
صافي بيع / (شراء) استثمارات	653.137	(1.190.872)
صافي شراء عقارات ومعدات	(64.590)	(43.872)
أرباح أسهم مستلمة من شركات زميلة	5.332	1.955
استبعاد استثمار في شركة زميلة	7.075	2.354
صافي النقد الناتج من / (المستخدم في الأنشطة الاستثمارية	600.954	(1.230.435)

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على تقرير سنوي 2021، ص72.

يمثل الجدول رقم (09) المعالجة المحاسبية لإرادات الأنشطة الاستثمارية، حيث من الميزانية نجد ان صافي النقد الناتج من الأنشطة الاستثمارية كان سنة 2020، (1230.435)الف دولار أمريكي، اما 2021 اصبح (600.954) الف دولار أمريكي، لينخفض بمبلغ (629.481) الف دولار أمريكي، وذلك نتيجة ان صافي بيع /شراء استثمارات كان في سنة 2020 (1.190872) الف دولار أمريكي، ليصبح سنة 2021 (653173)الف دولار أمريكي، وصافي شراء عقارات ومعدات كان سنة 2020 (43.872)الف دولار أمريكي ليصبح سنة 2021 (64590) الف دولار أمريكي، بالإضافة إلى أن أرباح الاسهم المستلم من الشركات الزميلة في سنة 202 كانت بمبلغ) 1955 (لتكون سنة 2021 (5332) الف دولار أمريكي.

3- المعالجة المحاسبية لإيرادات الأنشطة التمويلية.

الجدول رقم 10: إيرادات التشغيلية على الأنشطة التمويلية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.

ألف دولار أمريكي

	2021	2020
تمويلات طويلة الأجل	(32.531)	(59.905)
أرباح أسهم مدفوعة لحقوق حاملي أسهم الشركة الأم	-	(24.858)
صافي التغيرات في أسهم الخزينة	(363)	(8.129)
ربح موزع على رأس المال الدائم فئة 1	(31.500)	(31.500)
تغيرات متعلقة برأس المال فئة 1 للشركات التابعة	5.706	7.695
صافي التغيرات في الحقوق غير المسيطرة	(44.439)	(13.392)
صافي النقد المستخدم في الأنشطة التمويلية	(103.127)	(130.089)
تعديلات تحويل عملات أجنبية	(320.785)	(191.795)
صافي التغير في النقد وما في حكمه	151.580	(148.008)
النقد وما في حكمه في 1 يناير	2.778.177	2.926.185
النقد وما في حكمه في 31 ديسمبر	2.929.757	2.778.177

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على تقرير سنوي 2021، ص72.

يمثل الجدول (10) المعالجة المحاسبية لإيرادات التشغيلية على الأنشطة خلال سنتي 2021_2020، حيث تبين الميزانية الربح التشغيلي قبل التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية قدرت في سنة 2020 بمبلغ(782.191)، اما سنة 2021 قدر ب (652.111)الف دولار أمريكي، وكذا نجد ان صافي النقد المستخدم في الأنشطة التشغيلية كان سنة 2020 (1.404.311) ليصبح سنة 2021 (25462) الف دولار أمريكي، اي انخفض بمقدار (1378849)الف دولار أمريكي، وهذا ماتفسره التذبذبات الحاصلة في في الذمم المالية، والتمويل بالمضاربة والمشاركة، والموجودات الأخرى بالإضافة إلى حقوق حاملي حسابات الاستثمار وغيرها، حيث تغيرت من سنة 2020 إلى 2021.

المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية لإيرادات الدخل من عقود التمويل والاستثمار.

تتضمن المعالجة المحاسبية لإيرادات الدخل عن عقود الدخل والاستثمار من خلال تقييد جميع الإيرادات الناتجة عن عمليات البنك المختلفة وفق ما يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم 11: إيرادات الدخل من عقود التمويل والاستثمار للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.

ألف دولار أمريكي

	2021	2020
ذمم مدينة (إيضاح رقم 15.1)	925.161	924.381
التمويل بالمضاربة والمشاركة (إيضاح رقم 15.2)	245.465	180.308
استثمارات (إيضاح رقم 15.3)	337.312	435.390
إجارة منتهية بالتمليك (إيضاح رقم 15.4)	121.803	104.300
أخرى	6.831	2.226
	1.636.572	1.646.605
صافي الدخل من عقود التمويل والاستثمارات المشتركة	1.304.017	1.285.391
إجمالي الدخل من عقود التمويل والاستثمارات الذاتية	332.555	361.214
	1.636.572	1.646.605
إجمالي الدخل من عقود التمويل والاستثمارات الذاتية	332.555	361.214
الربح المدفوع على التمويلات القصيرة الأجل	(169.607)	(96.139)
صافي الدخل من عقود التمويل والاستثمارات الذاتية	162.948	265.075

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على تقرير سنوي 2021، ص111.

من خلال الجدول رقم (11) تشمل إيرادات الدخل من عقود التمويل والاستثمار على:

– ذمم مدينة التي تضم بدورها ذمم بيوع مدينة، ذمم سلم مدينة وذمم استصناع مدينة حيث بلغ مجموعها 294.381 ألف دولار أمريكي لسنة 2020 وبلغت مقدار924.161 ألف دولار أمريكي وبلغت 925.161 ألف دولار أمريكي حيث ارتفع بمقار 1.000 دولار أمريكي وهذا راجع لارتفاع ذمم مرابحات بمقدار 7.860 دولار أمريكي.

– التمويل بالمضاربة والمشاركة بلغ 180.308 ألف دولار أمريكي سنة 2020 وفي سنة 2021 بلغ 245.465 ألف دولار أمريكي حيث ارتفع بـ 65157 دولار أمريكي وهذا راجع لارتفاع تمويل بالمضارة بمقدار65998 إيرادات الدخل من عقود التمويل والاستثمار.

- بلغت الاستثمارات لسنة 2020 مقدار 435.390 ألف دولار أمريكي وفي سنة 2021 بلغت مقدار 337.312 ألف دولار أمركي أي انخفضت ب مقدار 98078 ألف دولار أمريكي.

- ارتفاع الإجارة المنتهية بالتمليك ب مقدار 17.503 ألف دولار أمريكي.

- انخفاض صافي الدخل من عقود التمويل والاستثمارات الذاتية بمقدار 102.091 دولار أمريكي.

المبحث الرابع: المعالجة المحاسبية لتوزيع أرباح في مجموعة البركة للصيرفة الإسلامية.

تتضمن المعالجة المحاسبية لتوزيع الأرباح على المعالجة المحاسبية لتوزيع أرباح على حاملي الأسهم والمعالجة المحاسبية لتوزيع أرباح على حاملي حسابات الاستثمار لمجموعة البركة للصيرفة الإسلامية لتبيان أهم النقاط التي هي في سياق البحث اعتمدنا على معلومات التالية:

المطلب الأول: المعالجة المحاسبية لتوزيع أرباح على حاملي الأسهم.

يتم احتساب مبالغ النصيب الأساسي والمخفض للسهم من الأرباح بقسمة صافي الدخل للسنة العائد إلى حقوق حاملي أسهم الشركة الأم على المتوسط المرجح لعدد الأسهم من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم 12: توزيع أرباح على حاملي الأسهم للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.

الوحدة: ألف دولار أمريكي

	2021	2020
صافي الدخل العائد إلى حقوق مساهمي الشركة الأم للسنة الربح الموزع على رأس المال الدائم فئة 1	112.750 (31500)	66.080 (31500)
عدد الأسهم القائمة في بداية السنة (بالآلاف) تأثير أسهم الخزينة (بالآلاف)	81.250 1.242.879 (32.350)	35.080 1.242.879 (32.502)
المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة في نهاية السنة	1.210.529	1.210.377
الربح الموزع للسهم - سنتات أمريكية	6.71	2.90

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على تقرير سنوي 2021، ص114.

من خلال الجدول رقم (12) يتضح أن صافي الدخل العائد إلى حقوق مساهمي الشركة الأم لسنة 2020 بلغ 66.580 ألف دولار أمريكي وفي سنة 2021 بلغ مقدار 112.750 ألف دولار أمريكي حيث إرتفع بمقدار 46170 ألف دولار أمريكي، عدد الأسهم القائمة في بداية سنة 2020 و2021 مقدار 1.242.879 ألف سهم، وكان المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة في نهاية سنة 2020 مقدار 1.210.377 ألف سهم وفي 2021 بلغت 1.210.529 ألف سهم، وبلغ الربح الموزع للسهم سنة 2020 مقدار 2.90 دولار للسهم وفي سنة 2021 بلغ 6.71 دولار للسهم أي زيادة 3.81 دولار للسهم.

المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية لتوزيع أرباح على حاملي حسابات الاستثمار.

تتضمن المعالجة المحاسبية لتوزيع أرباح على حاملي حسابات الإشمار تشتمل الاستثمارات على أدوات أسهم حقوق الملكية والدين المدرجة بالقيمة العادلة ضمن قائمة الدخل وأدوات أسهم حقوق الملكية المدرجة من خلال حقوق الملكية وأدوات دين مدرجة بالتكلفة المطفأة واستثمارات عقارية واستثمار في شركات زميلة وهذا ما يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم 13: لتوزيع أرباح على حاملي حسابات الاستثمار للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.

ألف دولار أمريكي

	2021	2020
أدوات أسهم حقوق الملكية و أدوات الدين المدرجة بالقيمة العادلة	52.688	234.405
أدوات أسهم حقوق الملكية المدرجة بالقيمة العادلة	87.451	107,971
أدوات تين مدرجة بالتكلفة المطفأة	4.102.509	4.533.589
	4.242.648	4.875.965
استثمارات عقارية	186.767	176.136
استثمارات في شركات زميلة	43.234	45.088
	4.472.649	5.097.189

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على تقرير سنوي 2021، ص99.

– أدوات أسهم حقوق الملكية والدين المدرجة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل تتضمن هذه أدوات محتفظ بها لغرض تحقيق أرباح من تقلبات السوق القصيرة حيث انخفضت سنة 2021 بمقدار 181.717 ألف دولار أمريكي.

– أدوات أسهم حقوق الملكية المدرجة بالقيمة العادلة من خلال حقوق الملكية تتضمن هذه جميع الأدوات المالية التي لم يتم تغطيتها بعد الاقتناء انخفضت سنة 2021 بمقدار 20.520 ألف دولار أمريكي.

– أدوات دين مدرجة بالتكلفة المطفأة يتم تصنيف أدوات الدين التي تدار على أسس تعاقدية ولم يتم الاحتفاظ بها لغرض المتاجرة ولم يتم تصنيفها بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل كأدوات دين مدرجة بالتكلفة المطفأة وانخفض سنة 2021 بمقدار 431.080 دولار أمريكي

– الاستثمارات العقارية يتم تصنيف العقارات المحتفظ بها لغرض الإيجار أو للاستفادة من الزيادة في قيمتها أو لكليهما كاستثمارات عقارية وقد بلغت سنة 2020 مقدار176.136 ألف دولار أمريكي وفي سنة 2021 بلغت 186.767 ألف دولار أمريكي حيث ارتفعت ب مقدار10.631 دولار أمريكي.

– يتم حساب استثمار المجموعة في شركاتها الزميلة بموجب طريقة حقوق الملكية، إن الشركة الزميلة هي مؤسسة لدى المجموعة نفوذ مؤثرا عليها وهي ليست شركة تابعة أو مشروع مشترك حيث انخفضت سنة 2021 بمقدار 1.854 ألف دولار أمريكي.

خلاصة:

بعد تقديم حالة مجموعة البركة للصيرفة الإسلامية، والاطلاع على أهم المبادئ الحسابية التي اعتمدها في قياس الربح المحقق عن نشاطه خلال السنة المالية 2021 وكذلك طريقة التوزيع المعتمدة كمثال عن ذلك فترة 2020-2021، تسمح الدراسة بالقول بأن مجموعة البركة تنهج أسلوب قياس وتوزيع خاص يجمع بين ما تمليه الشريعة الإسلامية من ضروريات شرعية في قياس الإيراد عن المضاربة بأموال الغير، وتشرف على هذا الجانب هيئة الرقابة الشرعية من جهة. ومن جهة ثانية، ما تملي عليه السلطة النقدية والقوانين المنتهجة في تنظيم وتسيير النظام البنكي والمالي للبلاد. بالرغم من أن مجموعة البركة المصرفية تذكر الطرق التي تعتمدها و الجهات و المقررات التي تستند إليها و ذلك على مستوى الوثائق و القواعد و الشروط البنكية التي تحصلنا عليها، إلا أن علم الوضوح و صعوبة تلقي الشرح و التفصيل من طرف القائمين على عملية قياس الربح وتوزيعه لم تسمح للبحث بالتأكد من تطبيق ما هو مصرح به بشكل رقمي وهذا ما جعل الدراسة التطبيقية التي قمنا بها تسفر عن نوع من التباين و الانحراف مقارنة بالدراسة النظرية التي سبقتها ،يمكن القول أن عملية قياس الربح في مجموعة البركة للصيرفة الإسلامية تأخذ بعين الاعتبار الجانب الشرعي و القانوني وهذا حسب ما تنص عليه وثائقها.

خاتمة

من خلال دراستنا لهذا الموضوع الذي يتمثل في "المعالجة المحاسبية لقياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية وفق المعايير المحاسبية الإسلامية"، ونظرا لكون البنوك الإسلامية تنشط ضمن إطار يتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية بالإضافة الى تعدد صيغها التمويلية، فقد كان من الضروري وجود معالجة محاسبية خاصة بها والتي تتطلب توفر المعايير الشرعية لاتباعها في إعداد قوائمها المالية، ولهذا كان لهيئة المحاسبة والمراجعة للبنوك الإسلامية دور فعال في دعم العمل المصرفي، من خلال ما قامت به من جهود في نشر وتطوير فكر المحاسبة الإسلامية، وإصدار معايير شرعية خاصة بالبنوك الإسلامية.

يعد إشكال قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية من المواضيع التي تشغل دراسات الباحثين، حيث أن النمو الذي يشهده إنشاء مؤسسات النظام البنكي الإسلامي وبنوك المشاركة، يسير بوتيرة متسارعة مما يستلزم تسليط الضوء على الربح، كونه نقطة أساسية لما فيها من فقع شرعي ومحاسبي أثناء قياسه وتوزيعه.

من خلال الدراسة، يمكن أن نعرض مختلف النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها، والتي سيتم ذكرها في النقاط التالية:

اختبار صحة الفرضيات:

نفي الفرضية الأولى: عملية قياس الربح وتوزيعه في البنوك الإسلامية تتشابه في المصارف التقليدية، حيث نبررها بأن البنوك الإسلامية تختلف من نظيرتها في البنوك التقليدية في كونها تعتمد الاحكام والقواعد الواردة في فقه المعاملات، خاصة ما يتعلق بالمعايير المحاسبية، ومراجعة المؤسسات المالية الإسلامية.

تم تأكيد الفرضية الثانية: استطاعت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) أن تضع معايير خاصة بقياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية.

تم تأكيد الفرضية الثالثة: تقوم مجموعة البركة المصرفية بتطبيق معايير المحاسبة المالية التي تصدرها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).

نتائج الدراسة: وقد سمح البحث موضوع الدراسة باستخلاص بعض النتائج من أهمها:

– البنوك الإسلامية عبارة عن مؤسسات مالية تقوم بدور الوساطة المالية بين أصحاب الفائض والعجز، وتقدم مختلف الأنشطة المصرفية بعبدا عن الفائدة أخذا وعطاءا.

– تعتمد البنوك الإسلامية في محاسبتها على مجموعة من المبادئ والأسس، بالإضافة الى معايير المحاسبة الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية التي تصدرها هيئة المحاسبة والمراجعة.

– تتم المعالجة المحاسبية لصيغ التمويل الإسلامي بالتوافق مع المعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة.

– تسعى هيئة المحاسبة والرقابة الشرعية لحصر جميع التفاصيل والمتغيرات التي تدخل للتأثير في مدى عدالة الطرق المحاسبية والقوانين المتبعة في قياس الربح، حيث في قياس الربح يتم الأخذ بمبدأ المقابلة بين المصاريف والايرادات من أجل الوصول الى الربح الصافي القابل للتوزيع بين المساهمين والمودعين، إذ تتنوع الإيرادات المحققة وتتنوع معها النفقات المترتبة عنها، فمنها ما هو عام يتعلق بالإدارة والنشاط العام للمصرف، ومنها ما تتعلق بالمضاربة.

– إيضاحات القوائم المالية لمجموعة البركة المصرفية على وصف واضح للسياسات المحاسبية التي تبعها لإعداد القوائم المالية.

مقترحات وتوصيات الدراسة:

يمكن ان يوصي البحث بأن المعالجة المحاسبية لقياس وتوزيع الربح في البنوك الإسلامية موضوع يشغل أهمية كبيرة وله عدة أبعاد، ولهذا يستلزم تكثيف البحوث أكثر في هذا المجال، وتوفير المراجع الخاصة بالموضوع تفاديا لصعوبة الحصول عليها في عملية البحث، كما انه أصبح التعاون بين الباحثين والمسؤولين ضرورة ملحة لفتح قنوات البحث العلمي في هذا الشأن ودراسة هذا الموضوع، وهي وظيفة ليست غايتها إضافة المعلومات فقط بقد ما هي ضرورة قصوى تحتاجها الصناعة المصرفية في الجزائر بغية إبراز ماهية النظام المالي الإسلامي.

قائمة المصادر والمراجع

أولا- القرآن الكريم

ثانيا- الكتب:

1. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2007م-1427هـ.
2. مكاوي محمد، **البنوك الإسلامية، النشأة التمويل والتطوير**، الطبعة الأولى، مصر، المكتبة العصرية، 2009.
3. محمود حسن الصوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**، الطبعة الأولى، عمان، دار وائل للطباعة والنشر، 2001.
4. ناصر خليفة عبد المولى، محمد الصيرفي، **البنوك الإسلامية المفهوم الإداري والمحاسب**، سنة 2007.
5. لقمان محمد مرزوق، **البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب المملكة المغربية ،1999.
6. خالد امين عبد الله، حسين سعيد سفيان، **العمليات المصرفية الإسلامية الطرق المحاسبية الحديثة**، طبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2011.
7. نايف بن نهار، **مقدمة في الصيرفة الإسلامية**، طبعة الأولى، مؤسسة وعي للدراسات والأبحاث، قطر، 2020.
8. محمد محمود المكاوي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، مكتبة العصرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 2012.
9. محمد عمر شابرا، حبيب أحمد، **الإدارة المؤسسية في المؤسسات المالية الإسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، طبعة الأولى، ورقة بحثية، جده، 2006.
10. شهاب أحمد سعيد العزعزي، النظام المحاسبي للبنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، طبعة الأولى، عمان، 2011.
11. محمد عبد الحليم عمر، **دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية**، بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، طبعة الأولى 2002م.

12. محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.

13. الأبجي، كوثر عبد الفتاح، **قياس وتوزيع الربح في البنك الإسلامي**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1998.

14. المنصور عيسى ضيف الله، **نظرية الأرباح في المصارف الإسلامية**، دار النفائس، عمان ،الأردن، 2007.

15. محمود عبد الكريم أحمد، **الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس، عمان، 2007.

16. محمد عبد الحليم عمر، **الحاجة إلى معايير محاسبية خاصة بالبنوك الإسلامية**، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، المجلد 1، العدد 02، جامعة الأزهر، مصر، ،1997.

17. القاضي حسين، ومأمون حمدان، **مدخل معاصر في بناء نظرية المحاسبية**، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، عمان، 2001.

18. حسين محمد سمحان، **أساليب خلط مال المصارعة وآثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية**، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 4، العدد4، الأردن.

19. حسين محمد سمحان، موسى عمر مبارك، **محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية**، دار المسير للنشر والتوزيع، طبعة الأولى، الأردن، 2009.

20. بورقبة شوقي، **التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية – دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة**، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث، عمان، 2013.

21. أبو عرابي مروان محمد، **الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية والتقليدية**، الطبعة الأولى، دار تسنيم لنشر، عمان، 2001.

22. بدران كاسب عبد الكريم، **عقد الاستصناع أو عقد مقاولة دراسة مقارنة**، الطبعة الثانية، جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية، 1984.

23. شهاب أحمد سعيد العزعزي، **النظام المحاسبي للبنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس، عمان، 2012.

24. دوابة أشرف محمد، **التمويل المصرفي الإسلامي الأساس الفكري والتطبيقي**، الطبعة الأولى، دار السلام، الإسكندرية، 2014.

25. ناصر سليمان، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، جمعية القرارة منشر والتوزيع، غرداية، 2002.
26. ناصر خليفة عبد المولى، محمد الصيرفي، **بنوك الاسلامية المفهوم الايداري والمحاسبي**، الطبعة الأولى، دار السحاب، القاهرة.

ثالثا- المذكرات والأطروحات:

1. بوجلال أنفال، **قياس الأداء المالي للبنوك الإسلامية في ظل الازمات المالية** (دراسة مقارنة لبعض البنوك خلال الفترة 2003-2013) جامعة فرحات عباس، سطيف أطروحة دكتوراه الطور الثالث في ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2015-2016.
2. أمال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية**، جامعة فرحات عباس سطيف كلية علوم الإتصادية وعلوم التسيير قسم العلوم التجارية، دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية لنيل شهادة الماجستير، 2011-2012.
3. مطهري كمال، **دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير تخصص مالية دولية، دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، جامعة وهران، سنة 2011-2012.
4. سيد محمد علي جبارة، **ملائمة نسب السيولة والربحية في تحليل ومناقشة القوائم المالية**، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العراق، 1997.
5. ياسمين الدباغ، **مشاكل قياس الإيراد وأسس تحقيقها في النظم المحاسبية المطبقة على شركات**، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العراق، 2000.
6. محمد أبو المحاسن، **مبدأ التحقق واثره على تحديد وعاء ضريبة الأرباح التجارية والصناعية**، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة عين شمس، القاهرة، 1977.
7. لطف محمد عبد الله السرحي، **مشكلات إحتساب الأرباح وتوزيعها في البنوك الإسلامية**، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية شريعة ودراسات الاسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 1995.
8. بدرة بن تومي، **آثار تطبيق معايير المحاسبة الدولية (IAS/IFRS) على العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير، قسم العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف.

9. عبيد محمد، **دور معايير المحاسبة الاسلامية في إعداد القوانين المالية للبنوك الإسلامية**، دراسة حالة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2020-2021.

10. شالور وسام، **أثر تطبيق المعايير المحاسبية الاسلامية على أداء المؤسسات المالية الإسلامية دراسة مقارنة بين مجموعة من المؤسسات في الأردن والسودان**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2020.

11. عمران بوريب، **سياسات التمويل بصيغة الاستصناع ودوها في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاديات الإسلامية**، رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012.

12. مكرم محمد صلاح الدين مبيض، **الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك وفق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم 8 بالمقارنة مع المعيار المحاسبي الدولي رقم 17 دراسة تطبيقية في المصارف الإسلامية**، رسالة ماجستير، جامعة حلب، سوريا، 2011.

13. الغالي بن إبراهيم، **إتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية من أجل معامل خصم في ظل الضوابط الشرعية**، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013.

14. هربان سمير، **صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة**، رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2015.

15. عصام بوزيد، **التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة – دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، 2010.

رابعا- المقالات والأبحاث المحكمة:

1. بو حفص محمد راني علي قدر بن ساحة، **سبل تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية في ظل مبادئ الحكومة المصرفية**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، العدد 12، 2011.

2. ابتهاج إسماعيل يعقوب، **واقع التطبيقات المحاسبية في المصارف الإسلامية العراقية من وجهة نظر مهنية**، مجلة الإدارة والاقتصاد، السنة الرابعة والثلاثون، العدد التاسع والثمانون، سنة 2011.

3. صالح صالحي، جامعة سطيف، نوال بن عمارة، جامعة ورقلة، **الصيغ التمويلية ومعالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة دراسة تطبيقية ببنك البركة الجزائرية**، مجلة الباحث، عدد2، سنة2003.

4. عبد الله شهين، مدخل محاسبي مقترح لقياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية، الغدد 1، كلية التجارة، فلسطين، 2005.
5. جبار بوكثير، رضا زهواني، **ورقة بحثية الكشوفات المالية حسب معاير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI**، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد الأول، العدد الأول، ديسمبر2016، جامعة الشهيد حمه لخصر، الوادي.
6. حسان طه، بو فليح نبيل، **محاسبة التمويل بالمرابحة للآمر بالشراء في ضوء معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية" الأيوفي"**، مجلة البحوث والدراسات، المجلد 16 ،العدد01 ،سنة 2019.
7. محمد عبد الحليم عمر، **الحاجة إلى معايير محاسبية خاصة بالبنوك الإسلامية**، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، المجلد 1، العدد 02، جامعة الأزهر، مصر، 1997.
8. حسين محمد سمحان، **أساليب خلط مال المصارعة وآثارها في قياس الربح وتوزيعه في المصارف الإسلامية**، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 4، العدد4، الأردن.
9. نسيلي خديجة، **متطلبات المعالجة المحاسبية للمرابحة والمرابحة للآمر بالشراء وفق المعايير المحاسبية الإسلامية**، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد01، العدد18، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر، 2018.

خامسا- المداخلات:

1. نوال بن عمارة، **محاسبة البنوك الإسلامية**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، 2003 جامعة ورقلة.
2. محمد عبد الحليم عمر **بحث مقدم إلى مؤتمر: دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية**، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 7-9 مايو 2002.
3. هواري سيد، **الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية الاستثمار**، الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1982.
4. صالح مرزاقة، فتيحة بوهرين، **القوائم المالية حسب معايير المحاسبة الإسلامية**، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي، جامعة غرداية، غرداية، يومي 23 و24 فيفري 2011.

سادسا- التقارير:

1. التقارير المالية لمجموعة البركة المصرفية.

سابعا- مواقع الأنترنيت:

1. مجموعة البركة المصرفية، https://www.albaraka.com.2022/05/01
2. http://iswy.co/evean. 2022/03/30
3. http://aaoifi.com/?lang=en.30.03.2022
4. موقع هيئة المحاسبة والمراجعة المؤسسات المالية الإسلامية.https://aaoifi.com

الفهارس

قائمة الجداول:

الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	الدول الأعضاء في مجموعة البركة المصرفية.	68
02	تطور إجمالي الدخل التشغيلي في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).	74
03	تطور صافي الدخل في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).	76
04	تطور إجمالي حسابات العملاء في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).	77
05	صافي الدخل حقوق المساهمين في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).	79
06	إجمالي موجودات في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).	80
07	القائمة الموحدة للدخل للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.	89
08	إيرادات التشغيلية على الأنشطة التشغيلية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.	91
09	إيرادات التشغيلية على الأنشطة التشغيلية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.	92
10	إيرادات التشغيلية على الأنشطة التمويلية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.	93
11	إيرادات الدخل من عقود التمويل والاستثمار للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.	94
12	توزيع أرباح على حاملي الأسهم للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.	95
13	لتوزيع أرباح على حاملي حسابات الاستثمار للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2021.	96

قائمة الأشكال:

الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	أهداف المصارف الإسلامية.	14
02	الهيكل التنظيمي الحالي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.	40
03	الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية.	71
04	منحنى بياني يمثل تطور إجمالي الدخل التشغيلي في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).	75
05	منحنى بياني يمثل تطور صافي الدخل في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).	76
06	منحنى بياني يمثل تطور إجمالي حسابات العملاء في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).	78
07	منحنى بياني يمثل صافي الدخل حقوق المساهمين في مجموعة البركة المصرفية (2017 2021).	79
08	منحنى بياني يمثل إجمالي الموجودات في مجموعة البركة المصرفية (2017-2021).	80

فهرس المحتويات:

العنوان	الصفحة
شكر وعرفان	–
إهداءات	–
مقدمة	أ–و
الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة	
تمهيد	08
المبحث الأول: النظام المحاسبي في البنوك الإسلامية	09
المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية	09
المطلب الثاني: أنواع البنوك الإسلامية وهيكلها التنظيمي	16
المطلب الثالث: المحاسبة في البنوك الإسلامية	19
المبحث الثاني: قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الإسلامية	23
المطلب الأول: ماهية الربح	23
المطلب الثاني: قياس الأرباح في البنوك الإسلامية	24
المطلب الثالث: أسس توزيع الأرباح في المصارف الإسلامية	27
المبحث الثالث: معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية	33
المطلب الأول: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية	33
المطلب الثاني: ماهية معايير المحاسبة في البنوك الإسلامية	41
المطلب الثالث: عرض المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.	44
المطلب الرابع: توزيع الأرباح وفق معايير هيأة المحاسبة والمراجعة	50
المبحث الرابع: المعالجة المحاسبية للعمليات المالية في البنوك الإسلامية	52
المطلب الأول: المعالجة المحاسبية لصيغ التمويل الإسلامي القائمة على دين تجاري	52
المطلب الثاني: محاسبة صيغ التمويل بالمشاركة والمضاربة	61
خلاصة:	64
الفصل الثاني: الإطار التطبيقي للدراسة.	
تمهيد:	66
المبحث الأول: التعريف بمجموعة البركة المصرفية	67
المطلب الأول: التعريف بمجموعة البركة المصرفية	67
المطلب الثاني: أهم المؤشرات المالية لمجموعة البركة	74

المبحث الثاني: السياسات المحاسبية المطبقة في مجموعة البركة المصرفية	82
المطلب الأول: أسس إعداد القوائم المالية في مجموعة البركة المصرفية	82
المطلب الثاني: السياسات المحاسبية المطبقة في إعداد القوائم المالية	84
المبحث الثالث: المعالجة المحاسبية لحساب الأرباح في مجموعة البركة للصيرفة الإسلامية	88
المطلب الأول: المعالجة المحاسبية لإجمالي الدخل	88
المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية للإيرادات الناتجة عن مختلف الأنشطة	90
المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية لإيرادات الدخل من عقود التمويل والاستثمار	94
المبحث الرابع: المعالجة المحاسبية لتوزيع أرباح في مجموعة البركة للصيرفة الإسلامية	95
المطلب الأول: المعالجة المحاسبية لتوزيع أرباح على حاملي الأسهم	95
المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية لتوزيع أرباح على حاملي حسابات الاستثمار	96
خلاصة:	98
الخاتمة:	100
فهرس المحتويات	–
قائمة الأشكال والجداول	–
قائمة المراجع	–
ملخص	

ملخص:

تهدف هذه الدراسة الى تبيان دور المعالجة المحاسبية في البنوك الإسلامية لإعداد قوائمها المالية، وبيان مدى تطبيقها لقوانين النظام المحاسبي، باعتماد مجموعة البركة للصيرفة الاسلامية كعينة التي اعتمدها البحث، كما ان كيفية قياس وتوزيع الربح في البنوك الإسلامية، تشغل أهمية كبيرة في الدراسات المالية المعاصرة عموما، والإسلامية خصوصا، كون هذا الموضوع يتفرع الى عدة أبعاد لكل منها فقه خاص، الطرق المنتهجة والسياسات المتبعة في قياس وتوزيع الربح يجب أن توافق ما تملي عليه الشريعة الإسلامية، بالإضافة الى ان الجانب المحاسبي يأخذ أهمية كبيرة، اين تفرض هيئة المحاسبة والرقابة الشرعية معاييرها المحاسبية، هادفة الى ضبط ممارسات البنوك الإسلامية في تحقيق الإيراد.

الكلمات المفتاحية: المعالجة المحاسبية، البنوك الإسلامية، النظام المحاسبي، الربح، قياس، توزيع، السياسات، هيئة المحاسبة والمراجعة، المعايير المحاسبة.

Abstract:

This study aims to show the role of accounting treatment in Islamic banks to prepare their financial statements, and to show the extent of their application of the laws of the accounting system, by adopting Al Baraka Islamic Banking Group as a sample adopted by the research, and how to measure and distribute profit in Islamic banks, occupies great importance in contemporary financial studies in general. And the Islamic one in particular, since this subject is divided into several dimensions, each of which has a special jurisprudence. The methods and policies used in measuring and distributing profit must agree with what is dictated by Islamic Sharia, in addition to that the accounting aspect takes great importance, where the Accounting and Sharia Supervisory Board imposes its accounting standards Aiming at controlling the practices of Islamic banks in generating revenue.

Keywords: accounting treatment, Islamic banks, accounting system, profit, measurement, distribution, policies, accounting and auditing organization, accounting standards.